


INDALECIO LOZANO CAMARA

ESTUDIOS Y DOCUMENTOS SOBRE LA HISTORIA
DEL CAÑAMO Y DEL HACHIS EN EL ISLAM
MEDIEVAL

VOL. II



Tesis Doctoral realizada bajo la
dirección del Dr. Don Miguel José
Hagerty Fox, Profesor Titular de
Lengua Árabe.

Universidad de Granada
Facultad de Filosofía y Letras
Departamento de Estudios Semíticos

Granada, septiembre de 1993

INTRODUCCION

1. INTRODUCCIÓN

Los textos árabes que presentamos están ordenados de acuerdo a un criterio cronológico. En primer lugar ofrecemos la versión del *Kitāb Takrīm al-maʿīša bi-tahrīm al-ḥašīša* de Quṭb al-dīn al-Qaṣṭallānī. Le sigue el *Kitāb al-Sawāniḥ al-adabiyya fī madāʾiḥ al-qinnabiyya* de al-ʿUkbarī, obra cuya redacción parece haber sido motivada directamente por la publicación del *Takrīm*¹. A continuación se ofrece el *Kitāb Tatmīm al-Takrīm li-mā fī l-ḥašīš min al-tahrīm* del mismo al-Qaṣṭallānī, en el que éste responde al escrito de al-ʿUkbarī. Finalmente incluimos la edición de los primeros folios del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ* de Taqī al-dīn al-Badrī, que contienen extensos fragmentos de *al-Sawāniḥ*, así como otros pasajes de esta misma obra que están dispersos en el tratado de al-Badrī. Seguidamente ofrecemos una somera descripción de los manuscritos de las obras, así como algunas observaciones acerca de los criterios generales seguidos en su edición.

1.1. *Kitāb Takrīm al-maʿīša bi-tahrīm al-ḥašīša* y *Kitāb Tatmīm al-Takrīm li-mā fī l-ḥašīš min al-tahrīm*².

1.1.1. Descripción

— Nº de líneas por página: 13.


— Escritura: Oriental, de trazo grande y muy clara. El cuerpo del manuscrito es obra de una sola mano.

— Tinta: Negra. Roja para algunos títulos y epígrafes. El copista también usa tinta roja para escribir la palabra *warada* que introduce un *ḥadīṭ*, y la palabra *ʿan* que introduce cada uno de los elementos del *isnād* del *ḥadīṭ*.

— Comentarios marginales: El manuscrito del *Takrīm* contiene algunos comentarios marginales e interlineales, más numerosos en las primeras páginas del tratado. Estos comentarios parecen ser obra de la misma mano que escribió el segundo certificado de propiedad del manuscrito, que sigue al colofón del

1. Cf. *supra*, I, p. 6.

2. Para los datos concernientes al autor, título, fecha, nombre del copista y número de páginas, cf. *supra*, I, p. 55 y s.



Tatmīm. Muchos de estos comentarios marginales no pueden ser leídos en la copia microfilmada que he manejado, pues están amputados. El colofón del *Takrīm* está seguido de dos versos que no se deben al copista, Aḥmad b. Saḡar, y cuya autoría ignoro. El manuscrito del *Tatmīm* sólo contiene algunos comentarios interlineales muy breves y esporádicos, que al parecer podrían corresponder al mismo autor de los comentarios que encontramos en el *Takrīm*.

— Certificados de propiedad: El colofón del *Tatmīm* está seguido de dos certificados de compra del manuscrito. Ambos están reproducidos en nuestra edición.

— Vocalización, signos diacríticos y puntuación: El manuscrito está parcialmente vocalizado, según parece, por más de una mano. En general los signos diacríticos aparecen escritos; no así el *hamza*, cuya escritura es siempre olvidada por el copista. Éste utiliza diversos signos de puntuación, aunque soy incapaz de precisar la equivalencia exacta de cada uno de ellos en nuestro actual sistema. Por otra parte, parece que estos signos de puntuación son obra de varias manos diferentes.

◌◌ El copista lo usa en ocasiones para introducir un *ḡadīṭ*. En otras, a manera de punto y aparte o punto y seguido. También lo utiliza para introducir las invocaciones a Dios, así como después del final de verso. A veces este signo precede a las notas del autor relativas a la publicación (*ajraḡa-hu*) de un *ḡadīṭ* o a su *isnād*.

◌ Usado a veces como equivalente de un punto y seguido, aunque en otras ocasiones esta equivalencia no parece clara.

◌ Usado a veces con el significado de punto y aparte.

◌ Indica las colas de la prosa rimada. El copista, o quizá una mano diferente, emplea también un pequeño círculo volado con el mismo fin.

1.1.2. Criterios generales de edición

— Comentarios marginales: Se han obviado los comentarios marginales e interlineales por estar incompletos en gran parte, y en ocasiones muy borrosos. Por otra parte, aquéllos que pueden ser leídos no añaden información relevante al cuerpo del manuscrito, por lo cual creemos que al reproducirlos habríamos engrosado inútilmente las notas de la edición.

— Vocalización: No se ha reproducido la vocalización del manuscrito salvo en aquellos casos en que ha sido necesario para la comprensión del texto. No obstante, siguiendo la norma más extendida, hemos vocalizado los versos, aleyas coránicas y *hadītes*.

— Puntuación: El sistema de puntuación del copista ha sido adaptado al sistema actual, siguiendo cuando ha sido posible las equivalencias indicadas más arriba. En los casos en que se ha estimado necesario para una mejor comprensión del texto se han añadido punto y seguido o punto y aparte, aunque el copista no lo indicase. Asimismo, cuando se ha creído necesario se ha corregido la posición del signo que indica las colas de la prosa rimada, y en ocasiones ha sido añadido por nosotros aunque el copista no lo hubiese escrito. Ninguno de estos cambios o adiciones referentes a la puntuación han sido reseñados en las notas.

— Corrección de palabras: El manuscrito es muy correcto desde el punto de vista gramatical y ortográfico, aunque presenta algunas peculiaridades, especialmente en el caso de la escritura del *hamza*. Como regla fija éste ha sido restituido en sus diversas posiciones. Las correcciones que tienen por objeto la restitución de algún signo diacrítico sólo se han indicado en nota en aquellos casos en que esta restitución comporta un cambio de sentido respecto a la palabra que encontramos en el original manuscrito. (v.g. *tāhīr^{an}*, *zāhīr^{an}*)

— Ejemplos de palabras cuya escritura se ha regularizado sin indicarlo en nota:

تعاطا	تعاطى	النساي	النسائي
تدعوا	تدعو	نسل	نسأل
داود	داوود	هولاي	هؤلاء
روس	رؤوس		
اللتى	التي		
ملايمة	ملاءمة		

1.1.3. Signos convencionales usados en la edición

— [...] Palabra ininteligible por estar amputada total o parcialmente o por ser su grafía ilegible. Cuando las palabras ilegibles son más de una lo reflejamos con más de tres puntos suspensivos.

— [] Encierra una palabra que ha debido ser reconstruida de forma hipotética por estar amputada total o parcialmente o por ser ilegible su grafía. Cuando tomamos esta palabra de otra fuente lo indicamos en nota. En aquellos casos en que el copista escribe sólo algunas letras de una palabra sin llegar a completarla, reproducimos estas letras seguidas de tres puntos suspensivos.

— * Utilizado para indicar las colas de la prosa rimada.

— « » Debido a las limitaciones del procesador de textos usado en la edición de los documentos árabes, nos hemos visto obligados a utilizar este signo para encerrar los títulos de obras, partes o capítulos de los libros mencionados en el manuscrito, *ḥadītes* y aleyas coránicas.

1.2. *Kitāb al-Sawāniḥ al-adabiyya fī madā'ih al-qinnabiyya*, según la versión conservada por al-Maqrīzī en *al-Jiṭaṭ*.

El texto ofrecido aquí es una transcripción puntuada de la edición de *al-Jiṭaṭ* aparecida en Būlāq. Para realizarla hemos cotejado este texto con las versiones recogidas en las ediciones de la obra de al-Maqrīzī reseñadas en el apartado de *Fuentes editadas* (*infra*, p. 107). El cotejo de estas versiones pone de manifiesto la inexistencia de variantes entre ellas.

1.3. *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ*, Paris Ms. ár. 3544.

Presentamos una edición parcial correspondiente a los folios 1b-8a del manuscrito, así como otros fragmentos recogidos en los folios 24b, 30a, y 50b-51b. Los folios 5b-8b han sido editados previamente como parte de mi artículo «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ*».

Hemos de advertir que la lectura del texto de al-Badrī puede realizarse de dos maneras diferentes. La primera, leyendo todo el texto íntegro. La segunda, leyendo únicamente aquellos pasajes del *Rāḥat al-arwāḥ* tomados de *al-*

Sawānih de al-‘Ukbarī (cf. *supra*, I, pp. 7 y s.).

1.3.1. Descripción³

— Autor: Abū Tuqā Taqī al-dīn Abū Bakr b. ‘Abd Allāh b. Muḥammad b. Aḥmad al-Badrī al-Dimašqī al-Miṣrī al-Wafā‘ī (847-894/1443-1489)⁴.

— Título: *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ*.

— Fecha de redacción de la obra: 869/1464⁵.

— Fecha de copia del manuscrito: 22 de ḡumādā I de 1207/5 de enero de 1793⁶.

— Nombre del copista: Ḥasan ‘Abd Allāh [...] al-Ayabī (?), conocido como al-Badrastīnī (?) al-Rifā‘ī al-Šāfi‘ī.

— Número de folios: La parte consagrada al hachís ocupa los folios 1a- 57b. La parte consagrada al vino ocupa los folios 58a-142b.

— Número de líneas por folio: 25.

— Escritura: Oriental, de trazo mediano y de ambigua lectura en ocasiones. Obra de un único copista.

— Comentarios marginales: Muy esporádicos, y de la misma mano que el cuerpo del manuscrito.

— Vocalización, signos diacríticos y puntuación: Vocalización muy escasa y esporádica. En general el copista respeta la escritura de los signos diacríticos, con la excepción del *hamza* en sus diversas posiciones. Utiliza un borrón para indicar las colas de la prosa rimada. Indica con un trazo algo más grande y grueso la expresión *qāla* que introduce una acotación de una fuente. También destaca de la misma manera algunas palabras que indican un corte en el hilo de su exposición.

3. Sobre el contenido de la obra cf. Lozano, «Un fragmento», 163-165, 179.

4. Puede verse una relación detallada de sus fuentes biográficas en Lozano, «Un fragmento», 163, nota 1.

5. Cf. Rosenthal, *The Herb*, 13 y s.

6. Cf. Rosenthal, *loc. cit.*

1.3.2. Criterios generales de edición

— Vocalización: Se han vocalizado los versos, de acuerdo a la norma habitual.

— Comentarios marginales: Se han reproducido en nota.

— Puntuación: Se ha puntuado completamente. Cuando se ha estimado necesario se ha añadido el signo * para indicar las colas de la prosa rimada, aunque el copista no lo hubiese escrito.

— Corrección de palabras: El manuscrito contiene algunas incorrecciones gramaticales y ortográficas, en ocasiones dialectalismos, e incluso algunos versos escritos por completo en lengua dialectal⁷. Hemos corregido las incorrecciones gramaticales y ortográficas, y en ocasiones los dialectalismos, indicándolo en nota. Las correcciones que tienen por objeto la restitución de algún signo diacrítico sólo se han anotado a pie de página en aquellos casos en que la restitución de este signo comporta un cambio de sentido respecto a la palabra que encontramos en el original manuscrito. Como regla fija se ha restituido el *hamza* en sus diversas posiciones. El *hamza* flotante también ha sido restituido, salvo en aquellos casos en que el uso de la prosa rimada exige un final de palabra en \bar{a} y no en \bar{a}' .

1.3.3. Signos convencionales y abreviaturas

* Indica las colas de la prosa rimada.

« » Encierra los títulos de obras, partes o capítulos de libros.

[] Encierra una palabra cuya lectura no es segura.

⤵ Abreviatura de *al-Muntajab min al-qism al-tānī min Kitāb Rāḥat al-arwāḥ* usada en nota⁸.

⤵ Abreviatura del *Takrīm al-ma'īša* de al-Qaṣṭallānī usada en nota.

7. A primera vista, parece tratarse del dialecto propio de la región de al-Šām.

8. Cf. Lozano, «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ*», 179 y ss.

كتاب تكريم المعيشة بتحريم الحشيشة

تصنيف

الشيخ قطب الدين القسطلاني

عن الوقوف على ما يستعمل عن الله من المقامات
والاحوال الجذرة وامر معاشره من استولى على
عقله سلطان الخيال وشيطان الاختلاف والاعتقال
والخداع الحشيشة شعرا واحسانا او سرارا
حتى اعتدى بهتدي به في الضلال والاضلال
واعتقد ان فعله قربة تقربه الى الله فيحصل
للمنان موثرة فيه الترقى بسيره الى تطهير فكره
عن الاشتغال بالاخلاق المباحبة من الاجلال المغيرة
له عن سائر القربى والجمع والدفع للهوى والادجال
ولو سلك طريق الالاب ومملك رفيع الاعتدال
بين يدي في القدره والجلال الماحل ضميره في هذا
الحال ولا حال عمتا امر بالتزامه من حميد الخلال
ولساح سوره في بيد العصمه وقامع عنه نشر
المعروف

وَالْاَكْفَاءُ مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ وَقَدْ انْشَدْنَا فِي ذِمَّتِهَا
 الشَّيخَ الْإِمَامَ الْعَالِمَ الْعَارِفَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ
 مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ سُرَّاقَةَ الْأَنْصَارِيَّ
 الشَّاطِطِيَّ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي جِلْدَةِ مَا اجْزَأَ النَّارَ وَأَيْتَهُ
 عَنْهُ
 شَرُّ شُكْرِ شُكْرِ الْحَشِيشَةِ وَالشُّكْرُ حَرَامٌ يُنْصَحُ
 خَيْرُ الْأَنْبَاءِ
 يَفْسِدُ الْعَقْلَ وَالْكِرَاحُ جَمِيعًا يَفْتُونَ الْجَنُونَ
 وَالْأَشْقَامُ
 أَيُّ وَجْهِ لِحْلٍ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَأَزْرَى فِي عَوْلِهِ
 بِاللَّذَامِ
 صَدَقَ الْقَائِلُونَ بِالْحِلِّ فِيهَا هِيَ حِلٌّ لِحْزَنِ عَلِيٍّ
 الْأَنْعَامِ

وقد

/ كتاب تكريم المعيشة * بتحريم الحشيشة

/1/

تصنيف

الشيخ، الإمام، العالم، العامل، زين الحفّاظ، قدوة العارفين، مربّي
السالكين، عمدة المحدثين، مفتي المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، وفخر
الأئمة، قوام السنّة، قانع البدعة، مفتي الفرق، أبو بكر محمّد بن الشيخ الإمام
العالم العلامة أبي العباس أحمد بن الإمام أبي الحسن علي بن محمّد بن الحسن
القسطلاني، فسّح الله في مدّته و نفع المسلمين ببركته وبركة سلفه [ولهم] آمين.
وفيه كتاب تتميم التكريم * لما في الحشيش من التحريم.

/2/

/ بسم الله [الرحمن] الرحيم وما توفيقى إلا بالله.

قال الشيخ، الإمام، [العالم]، العامل، زين الحفّاظ، قدوة العارفين عمدة المحدثين، مربّي السالكين، مفتي المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الأئمة، قوام السنّة، قانع البدعة، مفتي الفرق، أبو بكر محمّد بن الشيخ الإمام العلامة أبي العباس أحمد بن علي بن محمّد بن الحسن القسطلاني. أدام الله به الانتفاع ونشر فوائده في [سائر] البقاع.

الحمد لله الذي شغل همم العارفين به عن فراغ من الاهتمام بالاعتماد على أحد من العباد * وجعل شيم الناهضين لبابه مرضية، تقيّة، نقيّة عن ظلم الظلم والعناد * وأرسل أطوار الأفكار في بيدااء الاعتبار متعرّضة لاقتناص الاجتهاد * في صحبه رفيق التوفيق الحاكم بالإنجاد * [وأوصى] إلى أسرار المقرّبين والأبرار من الفضل المدرار ما / يعمّ به الهمم والهمّ به الحكم من قول السداد وفعل الرشاد * وأكمل شرف العقل بما أودع فيه من العقل عن تعاطي الدناة الدنية من بعد المراد في المبدأ والمعاد * وأقبل على من قبل

/3/

كتاب تكريم المعيشة

أوامره وهجر زواجه بلطفه، فاستقى بالازدياد من الاستعداد ليوم المعاد * واستفاد العلم بحسنة نفسه المعرضة عن الارتقاء والانقياد * وأفضل على من أجمل في فعله بالسعادة الوافدة بالاقتصاد العائدة بالافتقاد. وصلّى الله على محمّد الماحي لما كُتب في الأرض من سطور الغي والفساد * من السفلة والرؤساء والضعفاء والأحداد.

وبعد: فقد دعاني ما أقصد من الهداية لمن عكف على الضلالة المبعدة عن الوداد * في عمل أوراق لمن يقصد سبيل الهدى والسداد * ويعتقد أنه من العباد العباد * ممّن ولج باب اللجاج في [تناول] / الحشيشة المغرقة في أمواج العناء والعناد * التي صارت شعاراً لمن ادعى التجردّ ظاهراً (1) وباطناً وهو واقف مع الأصداد * وراحت شائعة ذائعة في البلاد بين الحاضر من الناس والباد * والخاصّ والعامّ من الرجال والنساء، ومن زعم أنه من الفقراء الزهاد * ولم يتّصف إلاّ بالاسم العاري عن المعنى المفضي به إلى نيل المراد. ولما تبين رسمها * تعيّن وسمها * للإرشاد بكتاب تكريم المعيشة * بتحريم الحشيشة. والله المسؤول أن ينفع به من أصغى لما فيه، مبادراً إلى تلافيه يوم الحسرة والتناد * وأن يرفع به من أسمع ما حواه، متّقرباً بما يحبه الله من طول الصمت وحسن السميت والاقتصاد * بمحمّد وآله.

فنقول: اعلموا معاشر الموحّدين من أهل الجدّ والاجتهاد * [سألك] الله بنا وبكم مناهج السداد إلى الاعتماد على / صحّة الاعتقاد * أنه لما اشتهر تناول الحشيشة التي هي معروفة بالقنّب الهندي عند الأطباء في هذه

(1) في الأصل: طاهراً.

كتاب تكريم المعيشة

البلاد* وانتشر أمرها بين الأراذل من فقراء العصر والغوغاء من العوام على ما ذكره عنهم أهل الخبرة بهم والانتقاد* تعيين التعريف لمن جهل أمرها بما اشتملت عليه من الفساد* والسبب الباعث للخوض فيها دعوى جهول بالقواعد الشرعية القائمة على أساس السداد*. إنَّ تحريم هذه الشجرة المجتث أصلها لا يتعلّق بالادّلة [النا...]. بالمراد* ولو وُفق للصواب لما فاه بهذه المقالة الشنعاء العارية عن الدلالة* الجارية على قوانين الجهالة* إذ التحريم ليس يتعلّق بالأعيان وإنّما يتعلّق بنتائجها وثمراتها وغاياتها وما يترتّب عليها من الأسباب* / وينتسب إليها من الأتعاب* بفتح الأبواب المذهبة للألباب* المكسبة للأخلاق الذميمة* أو المضارّ المقيمة.

/6/

وشاهدنا على ذلك الاعتبار بالأدوية المعدّة للأمراض، فإنّها تتنوّع إلى قاتلة وأدوية فاضلة. ومع ذلك يُستعمل من السموم منها ومن غيرها ما دعت الضرورة إليه أو إلى استعمال شيء منه، بالوزن المعلوم، في الوقت المعلوم، بالشروط المعلومّة مع الحذر والتوقّي. فلمّا كانت العين الواحدة مباحةً في حال، محرّمة في أخرى، علّم أنّ الأعيان لا يتعلّق بها تحريم ولا إحلال، وإنّما يتعلّق يرجع إلى الأفعال، وأنّ الحكم فيها يعود على الحِكم المترتبة عليه من المصالح والمفاسد والضرر والنفع. فلا جُرم قلنا حينئذ: ما دعت الضرورة إليه لإزالة مضرة أو / جلب منفعة أبيض استعماله، وما حصل الاستغناء عنه ممّا فيه ضرر بنوع ما حرّم استعماله، لما يترتّب عليه من التعرّض لإفساد الصورة المعدّة لمعرفة الله تعالى. وكما حرم إفساد الصورة، حرم إفساد المعنى المقوم لها القائم بها، ولا معنى لإفساده إلاّ كفه بما ورد عليه عن التصرف في المعنى

/7/

كتاب تكريم المعيشة

المقصود منه من البقاء على حكم الاختيار في الأفعال. ومن تعاطى الحشيش تختلّ منه الأفعال والمقاصد المطلوبة له من قبل أن يتعاطاها. فإذا عُلِمَ ذلك فنقول: اعلم أنّ الكمال في النفس الإنسانية للعاقل مطلوب * وللفاضل محبوب. وكما إنّما هو باستعدادها لمعادها * واستعدادها لمعادها]ها * إنّما يكون باقتصادها في إصدارها للأمر وإيرادها * والاقتصاد يقع بالنظر في افتقاد الحركات والسكنات / ردًا وقبولًا * وانتقاد الفعلات مقولًا ومعقولًا. وذلك يقع بجهتين: إما عرفية وإما شرعية.

/8/

فالعرفية تختلف باختلاف الأمكنة والأزمنة والعوائد المتمكنة والأحوال المصطلح عليها، بحسب اختلاف الأقاليم في الأمزجة والمعارف والسياسة. وأمّا الشرعية فإنّها قوانين مضبوطة محررة * وأفانين مبسطة مقررة * قد نصبت عليها إمارات مكررة * ودلالات مرددة مسطرة. وقد اتفقت الشرائع والنحل والملل على إقامة السياسة ونصبها لما فيها من الانتظام والالتزام بين الخاصّ والعامّ وحفظ المراتب على من يستحقّها من الأنام. فأما أرباب النحل فجعلوها أربع قواعد. وأمّا أرباب الملل فزادوا قاعدة عليهم خامسة، وهي تصديق الرُّسل / وامتنال أوامرهم الموضحة لما أشكل من السبل، وألا هي مراعات النفوس والأموال والعقول والفروج. فهذه القواعد في الديانات المطلوبة * وعلى تنقل الحالات محبوبة * إذ بالتزام التصديق للرسل تحصّل الأمن من العذاب في دار المآب.

/9/

ويحفظ النفوس يدوم بقاء نوع الإنسان المخلوق لعبادة الرحمن بسبب التوالد والتناسل والتعاون والتناصر. وقد نبّه الله على سرّ ذلك بقوله الحقّ:

كتاب تكريم المعيشة

«وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ» (2). وقالت العرب: «الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ». وقال الشاعر:
بِسَفْكِ الدَّمَايَا جَارَتِي تَحَقَّنَ الدِّمَا * وَبِالْقَتْلِ تَنْجُو كُلُّ نَفْسٍ مِنَ الْقَتْلِ.
وبصون الأموال توجد الاستعانة على بقاء الحيوان والإنسان لما في ذلك
من تنمية الأبدان وحفظ [الروح] / عليها بالأغذية المتجددة بتجدد الأزمان.
وبالعقول يقع التمكن من الإقدام على جلب المنار ودفع الآثام والإحجام عن
الإلمام بمضار الآنام.
وبالفروج صونها عن الفجور المؤذي لاختلاط الأنساب المؤذي لأرباب
الأحساب.

/10/

فلأجل ذلك منعت من القتل بغير سبب موجب وحرّمته، وجعلت
الأسباب المبيحة له محصورة، وجعلته من أكبر الكبائر، وغلظت الحال فيه
بالوعيد عليه في قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَرَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا
وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» (3). وورد من طريق أبي أمامة
-واسمه أسعد بن سهل بن حنيف- وعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان -رضي
الله عنه- قال، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ (4) مُسْلِمٍ
إِلَّا بِإِحْدَى / ثَلَاثٍ: كُفْرٌ بَعْدَ إِيمَانٍ وَزِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ وَقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ» (5)
. أخرجه النسائي عنهما عن عثمان، والترمذي (6) وابن ماجة عن أبي أمامة

/11/

(2) القرآن الكريم، ٢: ١٧٨.

(3) القرآن الكريم، ٤: ٩٢.

(4) في الأصل: امرء.

(5) (سنن الدارمي)، ج ٢، ص ١٧١-١٧٢. راجع عبد الباقي «فهارس سنن ابن ماجة»، ص ١٣٧، رقم ٢٥٣٣؛ راجع أيضًا «كتاب السنن الكبرى للنسائي»، ج ٢، ص ٤٧٥، رقم ٣٣٧٧.

كتاب تكريم المعيشة

وحده. واختلف العلماء في قبول توبته وتخليده في النار. والصحيح الذي عليه الجمهور من أهل السنة أن توبته مقبولة وأنه [دا...] في المشيئة (7).
ومنعت الأموال ولم تبحها إلا بالطرق المعلومة من (8) البيع والهبة والصدقة والفق والغنيمة، وأوجب القطع على من سرق نصاباً.
وحرمت إذهاب العقول باستعمال ما يزيلها ويخرجها عن مجراها المعتاد لها طبعاً ووضعاً. فحرمت السكر بشرب الخمر المتخذة من العنب وغيره، هذا ما لا يُعلم فيه خلاف بين أرباب الملل المعتمدة على تقليد الرسل. وأما الخمر المعتصر من العنب قليله وكثيره/ فتحريمه معلوم من دين الرسول، كما علم تحريم القتل في شريعة الإسلام. وإنما اختلف العلماء في النبيذ المطبوخ من التمر والزبيب وغيرهما والمنبوذ من غير طبخ إذا كان يسكر كثيره. فمذهب أهل الكوفة من أصحاب الرأي جواز شرب ما لا يقع به سكر منه. وخالفهم علماء الحديث وأهل الأثر، وتظاهرت الأحاديث الصحاح بتحريم النبيذ المسكر، والحجة فيها لا في غيرها من الآراء. ومن أباح شرب الخمر من الملل فإنما أباحها لأجل احتياجهم إليها في بلادهم وأوطانهم لاستيلاء البرد المفرط على تلك الأقاليم. فأباحوا منها ما يثير الحرارة الغريزية ويعين المعدة على الهضم، ويصحح البدن بتنقية الفضول منه بكثرة الإراقة وتفريج القلب (9)

/12/

(6) في الأصل: التمر.

(7) في الأصل: المشيئة.

(8) جاءت هذه الكلمة فوق السطر وهي تصحيح من الناسخ لكلمة «في» التي كتبها في البداية.

(9) جاءت هذه الكلمة متكررة في الأصل.

وتغزير الدم. فإن كثرة البرد تستحصف معه / المسام، ويقلّ عنده انتشار الحرارة /13/

في سطوح الأبدان، فتتكاثف الفضلات في الأجساد، ويضعف المخلل لها من خارج، فدعت الضرورة إلى استعمالها. وإنما حرمت الخمر في شرعنا على الإطلاق لأنّ النبي -صلى الله عليه وسلّم- بُعث في جزيرة العرب في قوم أهل غلظة وجفاء وقسوة واعتداء، وبلادهم شديدة الحرّ، وبنية أهلها في نشأتها ضعيفة، وأغذيتهم في الأغلب من الأوقات زهيدة، وأمزجتهم الغالب عليها الحرارة واليبس، فاحتياجهم إلى المرطبات أكثر من المجفّفات. فلما علم الله ما في ذلك من المفسد المتطرّقة إليهم حرّمها في كلّ حين عليهم. وقد نبّه الله على ذلك بقوله تعالى: «قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا» (10). فلما / ترجّحت المفسدة على المصلحة ترجّح القول بالتحريم /14/

على الإطلاق. وعمّ ذلك البلاد الباردة والحرارة لما في التفضيل بين الأقاليم من التعطيل لكثير من الحكم، لإفضائها إلى اختلال العقول بالسكر الناشئ عن تناولها، وفطمًا لمن تعاطاها عن العوائد والفوائد المتعدّدة المقصودة.

وحرّمت استباحة الفروج إلّا بالطرق المبيح لها من ملك الرقبة، إمّا بالقهر كالسباء، وإمّا بالرضى كالشراء، أو ملك المنفعة كالنكاح. فإنّها لو لم تفعل ذلك لأدى إلى وجود الخبط وكثرة الاعتداء * ووقوع الاختلاف والتنازع عند توقّر الدواعي على قيام الاقتضاء * ولانقطع الانتظام الداعي إلى الاعتناء بالألفة والولاء.

فإذا تقرّرت هذه القواعد * وتحرّرت / هذه المعاهد * فنقول: الأفكار /15/

(10) القرآن الكريم، ٢: ٢١٨.

كتاب تكريم المعيشة

السليمة [الصادرة] عن آثار العقول المستقيمة المثابرة على طلب رضي الله عنها تعالى تعتمد من الأفعال والأقوال * على ما يشهد بنجاحها في الحال والمآل * وتجزم بقبح كلّ حالة تغيّر الانتظام * وتبعد الالتئام المقاصد في المرام * بحسب ما يراعى من العوائد الشرعيّة والعرفيّة بين الآن. ولمّا كان تناول هذه الحشيشة ممّا ظهر به أثر التغيير في انتظام الفعل والقول المستمدّ كماله من نور العقل عرفاً وشرعاً، كان تعاطي ذلك قبيحاً، وإذ أثبت قبحه تعيّن اجتنابه. فإنّ الأذهان الفاضلة والعقول الكاملة تأنف طباعه عن الإقدام على ما يشهد العرف والشرع بقبحه لأنّها تحبّ الكمال، وترغب فيه، وتدعو إليه من يقتضيه، / وتسمو بهمتها إلى ما شرف من القصد وترتضيه.

/16/

لا إشكال أنّ من يتعاطى أكلها أو شربها يعتمد فيما يعانیه من ذلك التستر عن أبصار النظار * ويجهتد في الاختفاء بها عن الأشرار والأخبار * وينكر ما يأتيه منها في الجهر والأسرار * ويقسم عليه بالأيمان المغلظة الكبار * وإنّما يطلع على حاله من يواسيه في مساويه الكبار والصغار. ويسرّ ذلك لوجوه: أحدها: أنّ تناولها مسقط للهيبة والوقار * مهبط عن رفيع المقدار * إلى وضيع الأطوار.

وثانيها: أنّ من تظاهر بها * أو اعترف بما أتاه منها * عوقب على ما جناه من الإصرار * وعوتب على ما ارتكبه من الأخطار.

وثالثها: أنّه يُنسب إلى السخافة بإقدامه على إجراءاته / في هذا المضمار * الداعي إلى ارتكاب المآثم والأوزار * فكان ممّن زُين له سوء عمله * فرآه حسناً * وبُين له أثر ضرره * لمّا لم يتبع سنناً * وإن ابتدع سنناً.

/17/

كتاب تكريم المعيشة

والعاقل من نظر إلى ما استُفبح فعله من غيره وناء عنه جانباً * والمؤمن
مرآة المؤمن حاضراً كان أو غائباً * ولما كان العقل هو المخصوص بالتكليف
* المنصوص عليه بالتعظيم لأمر الله والتشريف * كان حقاً على من أشرق نور
توفيقه * وأورق غصن تحقيقه * أن يعمل في ما يجني ثمرته من تحصيل
سعادته * في دار كرامته وتوصيل سيادته * بتطلبه لزيادته * فيقطع دابر الهوى
* من امتداد الغوى * ويشرع في مصاحبة التقوى * بملازمة طهارة السرِّ
والنجوى.

وما كان بهذه المنزلة / الرفيعة، فكيف يليق بلبيب أن يسعى في بعباده
بما يحجبه * أو يرضى باستعمال ما يحيله * عن سنن استقامته ويغيبه؟ ولو وفق
الله من أقدم على تناولها قبل فعله * لاستدل بحال غيره * على حال نفسه
* واستقل عن أن يزل قدم منه إلى التقدّم على ما يُعاب به بين أبناء جنسه. وهل
من تعاطاها إلا بالمقت من الخاصّة والعامة محفوف * ومن الله بالإعراض عنه
في يوم القيامة والعرض موصوف * وعن الفصل الوارد منه لمن أطاعه مكفوف؟
ومن زعم ممّن تعاطاها من الفقراء السفّارة * أنّها ليست لأحد بالضارّة

/18/

* وإنّما هي جالبة لجمع الهمّ والأفكار السارّة * فإنّه غالط فيما عاناه من ذلك
الخيال * ساقط عن رتبة الجلال * فيما وافاه من تلك الخلال. / ولو كان صادقاً
في توجّبه ودعواه * واثقاً بنجح [مقصده] في عقد تقواه * لأتته الموارد الغيبية
على رأسها راغبة ساعية * ولو أفته الفوائد المرضية لنجاح سرّه خاطبةً
* ولمسرته داعيةً * ولتجلّت عنه عماية الاعتماد على التصنّع باستجلاب الموارد
* ولانجلت عليه عروس الانتقاد بالافتقاد لانتساب المقاصد * ولانسدت عنه

/19/

كتاب تكريم المعيشة

الأبواب المرصدة إلى العبور على الوقوف على مخوف [المراصد] * ولانفتحت له الأبواب المعدّة للطهور منها إلى الولوج في رحيب المقاعد. فالله الله يا [معاشر] الفقراء الذين عزفت أنفسهم عن امتداد الآمال إلى جمع الأموال * وتنزّمت أنفاسهم عن الخواطر الذميمة في الحال والمآل * وتجرّدوا ظاهراً وباطناً / عن الوقوف على ما يشغل عن الله من المقامات والأحوال * احذروا من معاشرّة من استولى على عقله سلطان الخيال * وشيطان الاختلال والاغتيال * فاتخذ أكل الحشيشة شعاراً جهاراً وسراً حتى اغتدى يُقتدى به في الضلال والإضلال * واعتقد أنّ فعله قربة مقرّبة إلى الله في تحصيل المنال * مؤثّرة فيه الترقّي بسرّه إلى تظهير فكره عن الاشتغال بالإخلال * لما يجب من الإجلال * معبّرة له عن سرّ الفرق والجمع والدفع للهّم والأوجال * . ولو سلك طريق الأدب وملك رفيق الاعتدال * بين يدي ذي القدرة والجلال * لما جال ضميره في هذا المجال * ولما حال عمّا أمر بالتزامه من حميد الخلال * ولساح سرّه في بيداء العصمة وفاح عليه نشر / المعرفة من الكبير المتعال * ولتنزّل عليه من فوائد مجده وعوائد جوده ما يجدد لديه التوجّه إليه بالغدوّ والأصال * ولعول في هواجس نفسه الأمانة على إمرة العدالة فعدّلها بالهدى وعدلها عن الضلال * وأعدّ عندها خوفاً تقدّم به على مقام الهيبة المتمكّنة من قلوب الرجال.

/20/

/21/

ونحن نستعين بالله ونسأله توفيقاً منه نفيق به عن سكر المعاشرّة للأرذال * والمباعدة [بالا...] * عمّا تتعرّض به لنا الدنيا من فتنة النوال * ونستهديه لما يرضيه من التقربّ إليه بتصحيح العقد في المقال والفعال * ونستكفيه شرور أنفسنا فإنّها معدن الخطر وموطن الاغتيال * ونستسفيه من

أمراض عالت عن أنواع الأعلال * ونستعفيه يوم الوقوف / بين يديه من هول
حمل الأثقال * فإنه لعباده بالمرصاد وليس لهم من دونه من والٍ متوالٍ.
واعلموا أنّ الحشيشة تشتمل على مفسد عاجلة وآجلة، دنيوية وأخروية،
يتعيّن على اللبيب اجتنابها، وتبين الأريب صحتّها وانتسابها.

/22/

القسم الأوّل: الدنيوية

وفيه وجوه: الوجه الأوّل: التضييق على البهائم * بالمشاركة لها في غير
الملائم * فإنّ البهائم تتناول ما لا تخشى عاقبته وهي آمنة من مضرتّه ممّا هو
ملائم لطبعها، ممّن لجسدها، ممّد لقواها. ولا كذلك الحشيشة، فإنّها غير
ملائمة للطباع * بل منافرة لما عليه المزاج من الأوضاع.

وقد نُقل لنا أنّ البهائم لا تتناولها، فما قدر مأكول تنفر البهائم عن
تناولها؟ وهي ممّا / تحيل الأبدان وتحلّل قواها وتحرق دماغها وتجفّ رطوباتها
وتصفّر الألوان. وقد ذكرها أبو محمّد عبد الله بن أحمد المالقي العشاب
المعروف بابن البيطار في كتابه «الجامع لقوى الأدوية والأغذية»، قال: ومن
القنّب نوع ثالث يقال له القنّب الهندي، ولم أره بغير مصر، ويزرع في
البنساتين، ويسمّى بالحشيشة أيضاً. وهو يسكر جدّاً إذا تناول منه الإنسان يسيراً
قدر درهم أو درهمين حتّى أنّ من أكثر منه أخرجته إلى حدّ الرعونة. وقد
استعمله قوم فاختلّت عقولهم وأدى بهم الحال إلى الجنون، وربّما قتلت. وقال:
في مداواتها القيء بسمن وماء سخن حتّى تُنقى المعدة، وشراب الحماض لهم

/23/

غاية في النفع.

والوجه الثاني المشاركة لما / اقترحه السفّل والأوضاع والعامّة الرعا ع
ممن استغواه الشيطان * فكان من حزبه واستهواه الحرمان * فسالم عدوّه بعد
مقاومته في حربه.

/24/

والوجه الثالث: ازدراء متعاطيها واحتقاره في أعين النظّار * وارتداء
آكلها برداء الخسار * عند الأتقياء الأبرار.

والوجه الرابع: التوقّع لسخط الجبّار * والتطلّع للإهانة من ولاة
الأمصار * والتتبع لآثار الفسقة الفجّار.

والوجه الخامس: خوف إمام الآلام والأسقام * وذلك ممّا يتعيّن اجتنابه
كاجتناب الآثام.

والوجه السادس: إفساد الفكرة باستيلاء الخيال عليها واستحكام الأوهام
* وإعداد الحسرة بإمداد الفترة على تقويت مرام العقلاء من تصحيح الأفهام.

والوجه السابع: / الإقدام على ما تناوله حرام * عند أكثر العلماء
الأعلام * من أهل الحجاز واليمن والعراق والشام * للحديث المروي عن خير
الأنام: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ» (11). أبنا به الشيخان الصدر الإمام العدل
شمس الدين محمّد بن سعد بن عبد الله والشيخ الفقيه زين الدين أحمد بن
عبد المدائم نعمة [المقدسي] والحافظ شمس الدين يوسف بن خليل الدمشقي
إجازةً عن أبي الفرج يحيى بن محمود الثقفي [الأصبهاني] قال: أبنا أبو طاهر
عبد الواحد بن محمّد بن الهيثم الصبّاغ قراءةً عليه وأنا حاضر أسمع قال:

/25/

كتاب تكريم المعيشة

أخبرنا أبو الحسن عبيد الله بن المعتز بن منصور قال: أبنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحق بن خزيمة أبنا جدي أبو بكر محمد بن إسحق ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل / بن جعفر ثنا داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ». أخرجه أبو داود في «الأشربة» عن قتيبة عن اسمعيل والترمذي فيه عن قتيبة، وابن حجر عن اسمعيل، فوقع لنا موافقة له وبدلاً لأبي داود. وأخرجه بن ماجه عن عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم عن أنس بن عياض عن داود بن بكر. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وفي «الباب» عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو وابن عمر وخوات بن جبير. وقد تظاهرت الأحاديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الأنبذة واختلاف أنواعها وأوضاعها، وجمع ذلك لهم بكلام موجز يشترك في فهمه / الخاص والعام من الأنام. صحّ من حديث أبي سلمة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «سئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن البتّع فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» (12). قلت: البتّع شراب يتخذ من العسل، والمزر شراب يتخذ من الشعير أو الذرة. كذا ورد مفسراً في الحديث، وهذا من كلامه -صلى الله عليه وسلم- في غاية [البلاغة] والإيجاز إذ سئل عن نوع من الشراب فأجاب بتحريمه وتحريم ما شاكله في معناه زيادةً على مقصود السائل، كما فعل في حديث ماء البحر لما سئل عن التطهر به فقال: «هُوَ

/26/

/27/

.Wensinck, Concordance, III, 92 (12)

الطَّهْرُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ» (13).

فإن اعترض من تعرّض للمراء والجدال * وأدعى أنّ ما يحدث منها ليس بسكر يفضي باختلال * وإنما / هو أمر يفرّح النفس ويروّح خاطر ويجمع الهمّ ويحضر الفكر ويشغل السرّ بها عن الخوض فيما لا يعنيه، قلتُ: فقد وافقت على أنّها تحدث عند تناولها حالة لم تكن قبل تناولها، فتلك الحالة هي مبادئ تغيير العقل. فإن كان المعنى بالسكر عدم التمييز بين السكون والحركات * ووجود العبث باللسان واليد في المحافل والخلوات * والانطراح كالخشبة على الطرقات * فليس هذا منه. وإن كان المعنى به التغيير الحادث في المزاج المضرّ بالأفعال الاختيارية، المخرج عن حدّ الاعتدال إلى الإفراط والتفريط، فهذا منه.

/28/

وأيضاح ذلك أن نقول: السكر مرض من الأمراض إلاّ أنّه يختصّ بالعقل. والأمراض لها عند أهل هذا الشأن حالات / أربع: ابتداء وتزيّد وانتهاء وانحطاط. فالقليل من الحشيش يفعل في تغيير العقل المرتبة الأولى من المرض، فإن زاد ترقى إلى الثانية، ثمّ إلى الثالثة وهي الغاية. فيغيب إحساسه عن إحساسه * ويمتدّ ذلك إلى أن لا يأنس بأحد من جلّاسه * ويبقى ممّن لا يهتدي إلى خير سبيلاً * بل يفتدي في جسمه عليلاً * ولا يبرد له من حرّه غليلاً * ويرى نفسه حقيراً ذليلاً. وقد أفرط قوم في استعمالها ففاتوا موتاً * وقصّر آخرون فأذهبت منهم عقلاً * وأخفت منهم صوتاً. فهذا ما يتعلّق بالقسم الدنيوي.

/29/

(13) (سنن أبي داود): ج ١، ص ٢١، رقم ٨٣.

القسم الثاني: المفاسد الآخروية

وهي وجوه:

أحدها : أنّ المتعاطي لتناولها بين أمرين: إمّا أن يعتقد الحلّ أو التحريم. / فإن اعتقد إباحتها فقد أخطأ بما تقدّم من الأدلة العقلية والشرعية، ومن خالفه فهو في منزل الإثم العظيم مقيم * وعليه يُتلى ما أنزل الله في كتابه الكريم * لمن هو فطن حكيم * وتحسبونه هيئاً وهو عند الله عظيم. ولا سيّما أهل الطريق الراغبون في سلوك مناهج التحقيق يتركون المباح فضلاً عن الحرام * ويهجرون ما يدعو إلى موارد الغرور ومصادر الآثام * رغبة بالظفر بالمرام * من مواهب الملك العلام. وإن اعتقد فيها وجود التحريم * فكيف يتقرّب بمحرّم إلى جناب الحكيم العليم * الفقير المتوجّه وظيفته الفراغ عن السواحل والقواطع * فكيف يليق أن يقدم على حال يكثر في تحريمها وجود المنازع؟

/30/

وثانيها : أنّها تحول بينه وبين الوظائف / المحتومة عليه من الصوم والصلاة، والعلم [بالحركات] والسكنات المتنوّعة باختلاف حالاتها. والعبد في الآخرة عن ذلك مسؤول * ومن قصر فيما وجّهه الله عليه فليس له في الآخرة محصول.

/31/

وثالثها : أنّ من أقدم عليها يعتقد أنّ ما أتاها قربة فهو على من يصرّ على الذنب. والإصرار من أعظم الأوزار * وأتمّ [الأخطار] في دار القرار * وذلك عند الاعتبار * شرّ من شرب الخمر مع الاستغفار. وشتان بين من يستكثر أن يستغفر


كتاب تكريم المعيشة

ويتوب * وبين من يستكثر أن يعتذر ممّا إليه من المكروه يؤوب (14).
وجدير بالعاقل اللبيب والفاضل الأريب أن يتجنّب ما يحتمل أن يتوجّه
إليه به الضرر * فكيف بما يتحقّق منه الخطر في العين والأثر؟ * وكفى بالعاقل
عبرة في الورد والصدر * / ما نزل بمن عاناها من سفهاء البشر * من حوادث
الغير في البدو والحضر *. ولقد يتعيّن على كلّ عاقل منها اعتماد الحذر
* فإنّها كانت شرّاً داخل على بلاد العجم حين (15) استولى على من فيها كقار
التر. ثمّ انتقلت إلى بغداد وبيعت (16) على رؤوس الأشهاد في الأسواق، وقد
علم ما جرى على أهلها من قبيح الأثر * فليتنّب أهل كلّ إقليم إلى آفات المدنية
إلى سقر * الملقية في الضجر من كثرة الكدر *. وأيّ حاجة تدعو إلى حالة
مدمومة عند عقلاء البشر * موسومة بالخطر لمن عاناها من أنثى أو ذكر * في
صحيح الاعتبار وصريح النظر؟ فلا جرم لم يتعاطها (17) إلاّ من حرم قضاء
الوطر * وخسر رأس مال التوفيق في العين والأثر * فيما يأتي وينذر من / البداية
والفكر. واستحقّ أن يُتلى عليه لمن اعتبر * [سا...] سقر وما أدراك ما سقر لا
تبقى ولا تدرّ فإنّه اشتمل على ما يؤذيه من الغير واحتمل ما يؤذيه إلى الخذلان
الذي هو أعظم الضرر. وهل يرغب في ذلك ويشتهيّه إلاّ من سلب من الظفر؟

/32/

/33/

- (14) في الأصل: يؤب.
(15) جاءت هذه الكلمة فوق السطر، وهي تصحيح من الناسخ لكلمة «حتى» التي كتبها في
البداية.
(16) في الأصل: بيعت.
(17) في الأصل يتعاطها. ووضع الناسخ تحت حرف الألف نقطة يدلّ بها على ضرورة حذف
حرف الألف تبعاً لقواعد الفعل الناقص المجزوم، وهي واردة في الأصل متصلة بحرف
الهاء.



كتاب تكريم المعيشة

واعلموا معاشر المقتفين لآثار الموقنين * سلك الله بنا وبكم مناهج
المحققين * أنه قد تعرض لمدح هذه الحشيشة جمع من الأقسام سفهاء الأحلام
* ضعفاء العقول والأفهام * راموا بذلك التحريض على ارتكاب الآثام * وصدق
أن يُتلى عليهم في ذلك المقام * إن هم إلا كالأنعام * إذ لم يستجيبوا للنهي
والأمر في الحلال والحرام. فاقتدى بهم في محبتها من جهل أمرها * واهتدى
للمحافظة عليها من كان خير قدرها * وشكر سكرها. وهل / فاعل ذلك إلا كمن
تعاطى من الفساق مدح الخمور لشاربيها * ويبلغ في ذم تاركه تحريضاً على
تناولها لطالبيها * فيأخذ في ذكر أنواعها وألوانها من الحمرة والصفرة * وصفاء
الزجاجة عن الكدرة * ويأمر بالبدار إلى الصبوح والغبوق * وإن أدى إلى
المعصية * والعقوق * أو كمادح الشبان والنسوان * لطالب العصيان من
الصاحي والنشوان؟ غير أن من أقدم على ذلك المحرم جازم (18) * بأنه في مقاله
إثم وهو عليه عند إقلاعه نادم * ومادح الحشيشة معتقد أنه بار غانم * وعن
المآثم بما ألقاه من المقال سالم *. وشتان بين مصر على المعصية بالمضرة على
نفسه قادم * وبين مقر بما جناه من المخالفة موقن بأنه عالم * ليس له من عذاب
الله سوى / الرحمة عاصم *. فتعرف أيها المغرور بتناولها قدر ما وقعت فيه من
القبیح الملازم * وتصرف بذهنك في حال الرجاء والخوف عند الإقدام على
إقدام انتهاء المحارم * فإن ربك بالمرصاد لمن أرصد نفسه [عرضة] لارتكاب
المآثم.

/34/

/35/

(18) في الأصل: حارم.

تنبيه يتعلّق بما نحن فيه

اعلم أنّ المقصود بتعيين القول في ذكر الحشيشة إنّما وقع ليتسّر أمرها ونخسة قدرها عند طالبيها من الخواصّ والعوامّ * ممّن تشبّه في قلّة فهمه بالمواشي والأنعام * فإنّ اشتهاها وانتشارها شائع ذائع بين الأنام * فصارت كالأصل الذي يرجع إليه عند الاشتباه في الأحكام * فكلّ ما يفعل فعلها من كلّ ما يكثر من الأوهام * ويقلّل من (19) الأفهام * ويدعو إلى الإقدام * على ارتكاب الحرام * فإنّه / محرّم تناوله في شريعة الإسلام. وذلك كجوز الطيب والزعفران والعنبر والسيكران وهو البنج، وأصله بالعجمية بنك بالكاف، فعُرب بالجميم، والعجم يقولون فيه بنكا، وهو من المخدّرات المسكرات وغير ذلك ممّا يخرج مزاج العقل عن نظره السقيم وفكره الصحيح القويم.

/36/

وكفى دلالة على ذلك ما ورد من حديث نافع عن ابن عمر أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم - قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (20). حديث صحيح واللفظ لمسلم.

وقد تقرّر ذلك بما أوضحناه من ضرب المثال في الدواء الواحد باعتبار جهتين: فإنّه إنّما أبيح لأجل دفع الضرر * ومنع الضرر (21) * وكذلك استعمال الخمر لأجل الدواء * عند بعض العلماء * وإساعة اللقمة بها عند عدم / الماء * . وأخلق من كان من أهل الفطنة والصفاء [والاح...] والاصطفاء * أن لا يسعى

/37/

(19) جاءت في الأصل «في»، وصحّحها الناسخ فوق السطر.

(20) Wensinck, *Concordance*, II, 491.

(21) في الأصل: العرر.

كتاب تكريم المعيشة

في التقرب إلى من بيده إيلاء الآلاء * وإرجاء الآواء * بتناول ما يزعم أنه دواء * وهو عين الداء وشفاء * وهو مرض عند الأطباء * يعجز فيه من عاناه عن البرء والنقاء * ولو لا ما تحلله من تكاثف (22) الظلماء * وتحلله من ترادف الفتنة العمياء الصماء * لما أخذ إلى الأرض فرضي بالنعاء * . ولو أوتي بيان رشده من قبل لتخلق بالخلق الإبراهيمي فكان كثير الاعتناء * بواضع الأرض ورافع السماء * ولصرف فهمه فيما ألهمه من شكر ما أعد له من النعماء * وأبعد عنه من الآواء. والله المستعان في الوقاية عن الأهواء * والكفاية عن الأردءاء (23) * والحماية من الأضداد والأعداء * من الأشراف والأطراف / والأكفاء * بمحمد وآله.

/38/

وقد أنشدنا في ذمها الشيخ الإمام العالم العارف محيي الدين أبو (24) بكر محمد بن محمد بن الحسين بن سراقه الأنصاري الشاطبي، وهو داخل في جملة ما أجاز لنا روايته عنه:

شُرُّ سَكْرٍ سَكْرُ الْحَشِيشَةِ

وَالسُّكْرُ حَرَامٌ بِنَصِّ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ

يُفْسِدُ الْعَقْلَ وَالْمِزَاجَ جَمِيعاً

بُقُنُونِ الْجُنُونِ وَالْأَسْقَامِ

أَيُّ وَجْهِ لِحْلٍ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ

(22) في الأصل: تكاثف.

(23) في الأصل: الأردءاء.

(24) وردت في الأصل كلمة «أبي» ولكن صححها الناسخ وكتب على السطر «بو».

كتاب تكريم المعيشة

وَأَزَى فِي غَوْلِهِ بِالْمُدَامِ
صَدَقَ الْقَائِلُونَ بِالْحِلِّ فِيهَا
هِيَ حِلٌّ لَكِنَ عَلَى الْأَنْعَامِ

/ وقد وقفت على أبيات أنشدنيها قائلها * ممن أرشد إليها من كان لا
يعرج عليها. يسترق بذلك ضعفاء العقول * كما يفعل بهم من يصف صفاء
الشمول * لما كان جعل في سيرة من تعاطاها مقامة * وأظهر من عوارهم فيها ما
ألزمهم به ملامة * وندامة. وهي هذه:

دَعِ الْخَمْرَ وَاشْرَبْ مِنْ مُدَامَةِ حَيْدَرٍ
مُعْتَبِرَةً خَضْرَاءَ مِثْلَ الزَّبْرِجَدِ
يُعَاطِيكُهَا طَبِي مِنَ الْإِنْسِ أُعِيدَ
يَمِيسُ عَلَى عُضْنِ مِنَ الْبَانِ أَمْلَدِ
فَتَحْسِبُهَا فِي كَفِّهِ إِذْ يُدِيرُهَا
عَلَى الشَّرْبِ رَقْمًا فَوْقَ خَدِّ مُورِدِ
يُرِنُّهَا أَدْنَى صَبَا إِنْ تَنَسَمَتْ

فَتَهْفُو إِلَى مَرِّ النَّسِيمِ الْمُرَدِّ
/ وَتَشْدُو عَلَى أَعْصَانِهَا الْوُرُقُ بِالضُّحَى
فَيُطْرِبُهَا سَجْعُ الْحَمَامِ الْمُغَرَّدِ

وفيهما معانٍ لئس في الخمر مثلها
فلا تستمع كلام المفنئد
هي البكر لم تنكح بماء سحابة

/39/

/40/

كتاب تكريم المعيشة

ولا عُصِرَتْ يَوْمًا بِرِجْلِ وَلَا يَدٍ
ولا عَبَّتِ الْقِسِيُّ يَوْمًا بِكَأْسِهَا (25)
ولا قَرَّبُوا مِنْ دَنِّهَا نَفْسَ مُلْحِدٍ
ولا نَصَّ فِي تَحْرِيمِهَا عِنْدَ مَالِكٍ
ولا حَدَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدٍ
ولا أَثْبَتَ النُّعْمَانُ تَنْجِيسَ عَيْنِهَا
فَخَذَهَا بِحَدِّ الْمَشْرِفِيِّ الْمُهَنْدِ
وَكُفَّ أَكْفَ الْهَمِّ بِالْكَفِّ

وَاسْتَرَحَّ وَلَا تُطْرَحُ يَوْمَ / السُّرُورِ إِلَى غَدٍ

/41/

فلما وقفت على ما نظمه من الأبيات * وشارع إليه من الإفتاء
بالتحريض على ارتكاب التبعات * رأيت أن نقض ما أتى به من أعظم القربات
* فنظمت ما أتفق في دفع ما أورد من الشبهات * ورفع ما اعتمد من الإعانة
على ارتكاب الشهوات. قلت:

لا تُصْغِينَ لِمَادِحِ شُرْبِ الْحَشِيهِ
ش فَإِنَّهُ فِي الْقَوْلِ غَيْرُ مُسَدِّدٍ
وَأَنْهَضَ بِعَزْمَةٍ مَاجِدٍ فِي صَدِّهِ
عَنْ قَصْدِهِ بِالسَّوْطِ حِينًا وَبِالْيَدِ
السُّكْرُ شَرٌّ كَيْفَ كَانَ فَلَا تَمَلُ

(25) سقطت هذه الكلمة من الأصل وأوردناها من «كتاب السوانح» (أنظر ص 31). وجاء في «راحة الأرواح»: «يدنها» (أنظر ص 78).

كتاب تكريم المعيشة

في مَدْحِهِ لِمَنْ اغْتَدَى لَمْ يَهْتَدِي (26)
مَنْ كَانَ يُنْكِرُ سُكْرَهَا فَلْيَلْتَزِمْ
أَنْ لَا يَحِيدَ عَنِ السَّبِيلِ الْأَرْشَدِ
/ لَقَدْ تَرَاهُ ضَاحِكًا أَوْ بَاكِيًا /
أَوْ نَاطِقًا بِقَبَائِحِ لَمْ تُشْهَدْ
هَيْهَاتُ أَنْ يَأْتِيَ بِفِعْلِ صَالِحِ
مَنْ زَلَّ عَنِ سُنَنِ الرَّشَادِ الْأَمْجَدِ
قَدْ دَلَّ مَنْ أَفْتَى بِحِلِّ شَرَابِهَا
فِي مَا عَزَا لِلشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدِ
هِيَ لَا تَحِلُّ وَإِنْ غَدَتْ لَا حَدَّ
مِثْلَ الْخَمْرِ فِي مَا يُعْتَدَى لِلْمُعْتَدِ
فِيهَا الْإِهَانَةُ بِالنِّعَالِ وَبِالْعَصَا
لِلذَّاعِرِ الْمَهْثُولِ (27) وَالْمَتَّعِبِ
مَنْ كَفَّ كَفَّ الْهَمُّ عَنْهُ بِكَفِّهَا
أَمْسَى عَلَى كَفِّ يَرْوُحُ وَيَعْتَدِ
مِنْ حَاكِمٍ أَوْ نَاطِرٍ أَوْ عَالِمِ
أَوْ نَاصِحٍ فِي فِعْلِهِ / مُتَزَهِّدِ
مَنْ كَانَ يَطْلُبُ أَنْ يَقُوزَ فَحَقُّهُ

/42/

/43/

(26) هكذا في الأصل.
(27) هكذا في الأصل.

كتاب تكريم المعيشة

أَنْ يَجُوزَ عَنْ اهْتِدَاءِ الْمَقْصِدِ

وَلِيُطْرَحَ قَوْلَ الْمُبِيحِ لِأَكْلِهَا

وَلِيُقْتَرَحَ يَوْمَ السُّرُورِ إِلَى غَدٍ

قال المصنّف، نفع الله به: ولما أتممت ما [أردت..] من هذا التكريم * وقفت على مصنّف لشخص عادل عن المنهج القويم * فتعيّن الجواب عمّا أتى به من البهتان العظيم * وأتبعناه «بتتميم التكريم * لما في الحشيش من التحريم».

والله المسؤول أن ينفعنا بذلك ويهدينا (28) بلطفه إلى السراط المستقيم.

نُجز كتاب تكريم المعيشة بتحريم الحشيشة بحمد الله / وعونه صلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه أجمعين والتابعين وتابع التابعين- على يد أفقر عباد الله إلى رحمته، أحمد بن الفليمي، [غلام] سيّدي وقُدوتي وعمدتي وعدّتي مصنّف هذا الكتاب المشار إليه أعلاه. فسّح الله في مدّته ونفع المسلمين ببركته وبركة سلفه [أمين أمين] يا ربّ العالمين في الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وسبعمئة.

/44/

(28) في الأصل: يهدنا.

كتاب السوانح الأدبية في مدائح القنبيّة

(وفق رواية «الخطط المقرّبة»)

ذكر حشيشة الفقراء

قال الحسن بن محمد في «كتاب السوانح الأدبية في مدائح القنبيّة»: سألت الشيخ جعفر بن محمد الشيرازي الحيدري ببلدة تستر في سنة ثمان وخمسين وستمائة عن السبب في الوقوف على هذا العقار ووصوله إلى الفقراء خاصّة، وتعدّيه إلى العوامّ عامّة. فذكر لي أنّ شيخه شيخ الشيوخ حيداراً -رحمه الله- كان كثير الرياضة والمجاهدة، قليل الاستعمال للغذاء، قد فاق في الزهادة وبرز في العبادة. وكان مولده بنشاور من بلاد خراسان، ومقامه بجبل بين نشاور ومارماه. وكان قد اتّخذ بهذا الجبل زاوية وفي صحبته جماعة من الفقراء، وانقطع في موضع منها، ومكث بها أكثر من عشر سنين لا يخرج منها ولا يدخل عليه أحد غيري للقيام بخدمته. قال: ثمّ أنّ الشيخ طلع ذات يوم وقد اشتدّ الحرّ وقت القائلة منفرداً بنفسه إلى الصحراء. ثمّ عاد وقد علا وجهه نشاط وسرور بخلاف ما كنّا نعهده من حاله قبل، وأذن لأصحابه في الدخول عليه وأخذ يحادثهم. فلما رأينا الشيخ على هذه الحالة من المؤانسة بعد إقامته تلك المدّة الطويلة في الخلوة والعزلة، سألناه عن ذلك فقال: بينما أنا في خلوتي إذ خطر ببالي الخروج إلى الصحراء منفرداً، فخرجت فوجدت كلّ شيء من النبات ساكناً، لا يتحرّك لعدم الريح وشدة القيظ. ومررت بنبات له ورق، فرأيت

كتاب السوانح الأدبية

في تلك الحال بميس بلطف ويتحرّك من غير عنف كالثلمل النشوان. فجعلت أقطف منه أوراقًا وأكلها. فحدث عندي من الارتياح ما شاهدتموه، وقوموا بنا حتى أوقفكم عليه لتعرفوا شكله. قال: فخرجنا إلى الصحراء فأوقفنا على النبات، فلما رأيناه قلنا: هذا النبات يُعرَف بالقنّب. فأمرنا أن نأخذ من ورقه ونأكله، ففعلنا. ثمّ عدنا إلى الزاوية فوجدنا في قلوبنا من السرور والفرح ما عجزنا عن كتمانته. فلما رأنا الشيخ على الحالة التي وصفنا أمرنا بصيانة هذا العقّار، وأخذ علينا الأيمان أن لا نعلم به أحدًا من عوامّ الناس، وأوصانا أن لا نخفيه عن الفقراء. وقال: إنّ الله تعالى قد خصّكم بسرّ هذا الورق ليذهب بأكله همومكم الكثيفة ويجلو بفعله أفكاركم الشريفة، فراقبوه فيما أودعكم وراعوه فيما استرعاكم. قال الشيخ جعفر: فزرعتها بزاوية الشيخ حيدر بعد أن وقفنا على هذا السرّ في حياته، وأمرنا بزرعها حول ضريحه بعد وفاته. وعاش الشيخ حيدر بعد ذلك عشر سنين، وأنا في خدمته لم أره يقطع أكلها في كل يوم. وكان يأمرنا بتقليل الغذاء وأكل هذه الحشيشة. وتوفّي الشيخ حيدر سنة ثمان عشرة بزاويته في الجبل. وعمل على ضريحه قبة عظيمة. وأتته النذور الوافرة من أهل خراسان، وعظّموا قدره، وزاروا قبره واحترموا أصحابه. وكان قد أوصى أصحابه عند وفاته أن يوقفوا ظرفاء أهل خراسان وكبراءهم على هذا العقّار وسرّه، فاستعملوه. قال: ولم يزل الحشيشة شائعة ذائعة في بلاد خراسان ومعاملات فارس. ولم يكن يعرف أكلها أهل العراق حتّى ورد إليها صاحب هرمز ومحمد بن محمد صاحب البحرين -وهما من ملوك سيف البحر المجاور لبلاد فارس في أيام الملك الإمام المستنصر بالله- وذلك في سنة ثمان وعشرين وستمائة. فحملها

كتاب السوانح الأدبية

أصحابهما معهم وأظهروا للناس أكلها: فاشتهرت بالعراق ووصل خبرها إلى أهل الشام ومصر والروم فاستعملوها.

قال: وفي هذه السنة ظهرت الدراهم ببغداد، وكان الناس ينفقون القراضة. وقد نسب إظهار الحشيشة إلى الشيخ حيدر الأديب محمد بن علي بن الأعمى الدمشقي في أبيات وهي:

دَعِ الخَمْرَ واشْرَبْ من مُدَامَةِ حَيْدِرٍ
مَعْنَبَةَ خَضْرَاءِ مِثْلِ الزَّبْرِجَدِ
يُعَاطِيكَهَا ظَنِّي من التُّرْكِ أُغَيِّدِ
يَمِيسُ على عُصْنِ من البَانَ أَمَلِدِ
فَتَحْسِبُهَا في كَفِّهِ إِذْ يُدِيرُهَا
كَرْقَمِ عَذَارِ فَوْقِ خَدِّ مُورِدِ
يُرِنُّحُهَا ادْنَى نَسِيمِ تَنَسَّمَتِ
فَتَهْفُو إلى بَرْدِ النِّسِيمِ المُرَدِّدِ
وَتَشْدُو على أَغْصَانِهَا الوُزُقِ في الضُّحَى
فِيَطْرِبُهَا سَجْعُ الحَمَامِ المُغْرَدِ
وَفِيهَا مَعَانِ لَيْسَ فِي الخَمْرِ مِثْلُهَا
فَلَا تَسْتَمِعُ فِيهَا مَقَالَ مُفْنَدِ
هِيَ البِكْرُ لَمْ تُنْكَحْ بِمَاءِ سَحَابَةٍ
وَلَا عُصْرَتْ يَوْمًا بِرِجْلِ وَلَا يَدِ
وَلَا عَبَّتِ القَسِيسُ يَوْمًا بِكَأْسِهَا

كتاب السوانح الأدبية

ولا قَرَّبُوا مِنْ دَنِّهَا كُلَّ مُقَعَدٍ
ولا نَصَّ فِي تَحْرِيمِهَا عِنْدَ مَالِكٍ
ولا حَدَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدٍ
ولا أَثْبَتَ النُّعْمَانَ تَنْجِيسَ عَيْنِهَا
فَخَذَهَا بِحَدِّ الْمَشْرِفِيِّ الْمُهَنْدِ
وَكُفَّ أَكْفَ الْهَمِّ بِالْكَفِّ وَاسْتَرَحَّ
ولا تُطْرَحُ يَوْمَ السُّرُورِ إِلَى غَدِّ

وكذلك نسب إظهارها إلى الشيخ حيدر الأديب أحمد بن محمد بن

الرسام الحلبي فقال:

وَمُهَفَّفَ بَادِيَ النِّفَارِ عَهْدَتَهُ
لا التَّقِيهِ قَطُّ غَيْرَ مُعْبَسٍ
فَرَأَيْتُهُ بَعْضَ اللَّيَالِي ضَاحِكًا
سَهْلَ الْعَرِيكَةِ رِيضًا فِي الْمَجْلِسِ
فَقَضَيْتُ مِنْهُ مَارِبِي وَشَكَرْتُهُ
إِذْ صَارَ مِنْ بَعْدِ التَّنَافُرِ مُؤْنِسِي
فَأَجَابَنِي لَا تَشْكُرُنَّ خَلَاتِقِي
وَاشْكُرْ شَفِيعَكَ فَهُوَ خَمْرُ الْمُفْلِسِ
فَحَشِيشَةُ الْأَفْرَاحِ تَشْفَعُ عِنْدَنَا
لِلْعَاشِقِينَ بِبَسْطِهَا لِلْأَنْفُسِ
وَإِذَا هَمَمْتَ بِصَيْدِ ظَنِّي نَافِرِ

كتاب السوانح الأدبية

فاجهد بأن يرعى حشيش القنبس
واشكر عصابة حيدر إذ أظهروا
لذوي الخلاعة مذهب المتحمس
ودع المعطل للسرور وخلصني
من حُسن ظنّ الناس بالمتنمّس

وقد حدثني الشيخ محمد الشيرازي القلندري أنّ الشيخ حيدرًا لم يأكل الحشيشة في عمره البتّة، وإنّما عامّة أهل خراسان نسبوا إليه لاشتهار أصحابه بها، وأنّ إظهارها كان قبل وجوده بزمان طويل. وذلك أنّه كان بالهند شيخ يسمّى بيررطن، هو أوّل من أظهر لأهل الهند أكلها، ولم يكونوا يعرفونها قبل ذلك. ثمّ شاع أمرها في بلاد الهند، حتّى ذاع خبرها ببلاد اليمن. ثمّ فشا إلى أهل فارس. ثم ورد خبرها إلى أهل العراق والروم والشام ومصر في السنة التي قدّمت ذكرها. قال: وكان بيررطن في زمن الأكاسرة وأدرك الإسلام وأسلم. وإنّ الناس من ذلك الوقت يستعملونها. وقد نسب إظهارها إلى أهل الهند علي بن مكّي في أبيات أنشدنيها من لفظه وهي:

ألا فاكُفِّ الأُحزانَ عنيّ مع الضّرِّ
بعذراءٍ زُفّت في ملاحفِها الحُضُرِ
تَجَلّتْ لنا لما تَحَلّتْ بِسُنْدُسِ
فَجَلّتْ عن التَشْبِيهِ في النَظْمِ والنَثْرِ
بَدَتْ تَمَلأُ الأَبْصارَ نورًا بِحُسْنِها
فأُخْجَلْ نورَ الرَوْضِ والزَهْرِ بالزَهْرِ

كتاب السوانح الأدبية

عَرُوسٌ يُسِرُّ النَّفْسَ مَكْنُونٌ سِرُّهَا
وتصبح في كلِّ الحَوَاسِّ إِذَا تَسْرِي
فَلِلذُّوقِ مِنْهَا مَطْعَمُ الشُّهْدِ رَائِقًا
وَلِلشَّمِّ مِنْهَا فَاتِقُ الْمِسْكِ بِالنَّشْرِ
وَفِي لَوْنِهَا لِلطَّرْفِ أَحْسَنُ نُزْهَةً
يَمِيلُ إِلَى رُؤْيَاهِ مِنْ سَائِرِ الزَّهْرِ
تُرَكَّبُ مِنْ قَانَ وَأَبْيَضَ فَانْتَنَتْ
تَتِيهُ عَلَى الْأَزْهَارِ عَالِيَةِ الْقَدْرِ
فِيكَسِفُ نَوْرَ الشَّمْسِ حَمْرَةَ لَوْنِهَا
وَتَخْجَلُ مِنْ مَبِيضِهِ طَلْعَةَ الْبَدْرِ
عَلَتْ رُتْبَةً فِي حُسْنِهَا وَكَأَنَّهَا
زَبْرَجْدُ رَوْضِ جَادَةٍ وَأَيْلُ الْقَطْرِ
تَبَدَّتْ فَأَبْدَتْ مَا أَجَنَّ مِنَ الْهَوَى
وَجَاءَتْ فَوَلَّتْ جُنْدَ هَمِّي وَالْفِكْرِ
جَمِيلَةٌ أَوْصَافُ جَلِيلَةِ رُتْبَةٍ
تَغَالَتْ فَعَالَى فِي مَدَائِحِهَا شِعْرِي
وَقُمْ فَاثِقْ جَيْشَ الْهَمِّ وَانْكُفْ يَدَ الْعَنَاءِ
بِهِنْدِيَّةٍ أَمْضَى مِنَ الْبَيْضِ كَالسُّمْرِ
بِهِنْدِيَّةٍ فِي أَصْلِ إِظْهَارِ أَكْلِهَا
إِلَى النَّاسِ لَا هِنْدِيَّةَ اللَّوْنِ وَالسَّمْرِ

كتاب السوانح الأدبية

تُزِيلُ لِهَيْبَ الهَمِّ عَنَّا بِأَكْلِهَا

وَتُهْدِي لَنَا الْأَفْرَاحَ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ

قال: وأنا أقول إنه قديم، معروف منذ أوجد الله تعالى الدنيا، وقد كان على عهد اليونانيين. والدليل على ذلك ما نقله الأطباء في كتبهم عن بقراط وجالينوس من مزاج هذا العقار وخواصه ومنافعه ومضاره. قال ابن جزلة في «كتاب منهاج البيان»: القنب الذي هو ورق الشهدانج منه بستاني ومنه بري. والبستاني أجود، وهو حارّ يابس في الدرجة الثالثة، وقيل: حرارته في الدرجة الأولى. ويقال إنه بارد يابس في الدرجة الأولى. والبري منه حارّ يابس في الدرجة الرابعة.

قال: ويسمى بالكف. أنشدني تقي الدين الموصلي:

كُفَّ كَفَّ الهُمومِ بالكَفِّ فالكـ

فَ شَفَاءُ لِلْعَاشِقِ المَهْمومِ

بِابْنَةِ القِنْبِ الكَرِيمَةِ لَا بِأَبـ

نَةِ كَرْمٍ بَعْدَ البِنْتِ الكَرومِ

قال: والفقراء إنما بقصدنون استعماله مع ما يجدون من اللذة تجفيفاً للمني وفي إبطاله قطع لشهوة الجماع كي لا تميل نفوسهم إلى ما يوقع في الزناء.

وقال بعض الأطباء: ينبغي لمن يأكل الشهدانج أو ورقه أن يأكله مع اللوز أو الفستق أو السكر أو العسل والخشخاش ويشرب بعده السکنجبین ليدفع ضرره. وإذا قُلي كان أقلّ لضرره. ولذلك جرت العادة قبل أكله أن يُقلى، وإذا

كتاب السوانح الأدبية

أكل غير مقلبي كان كثير الضرر. وأمزجة الناس تختلف في أكله، فمنهم من لا يقدر أن يأكله مضافاً إلى غيره، ومنهم من يضيف إليه السكر أو العسل وغيره من الحلوات. وقرأت في بعض الكتب أن جالينوس قال إنها تبريء من التخمة وهي جيدة للهضم. وذكر ابن جزلة في «كتاب المنهاج» أن بزر شجر القنب البستاني هو الشهدانج، وثمره يشبه حب السمنة، وهو حب يعصر منه الدهن. وحكى عن حنين بن إسحاق أن شجرة البري تخرج في القفار المنقطعة على قدر ذراع، وورقه يغلب عليه البياض. وقال يحيى بن ماسويه في «كتاب تدبير أبدان الأصحاء» إن من غلب على بدنه البلغم ينبغي أن تكون أغذيته مسخنة مجففة كالزبيب والشهدانج. وقال صاحب «كتاب إصلاح الأدوية» إن الشهدانج يدر البول، وهو عسر الانهضام، رديء الخلط للمعدة.

قال: ولم أجد لإزالة الزفر من اليد أبلغ من غسلها بالحشيشة. ورأيت من خواصها أن كثيراً من ذوات السموم كالحية ونحوها إذا شمت ريحها هربت. ورأيت أن الإنسان إذا أكلها ووجد فعلها في نفسه وأحب أن يفارقه فعلها، قطر في منخريه شيئاً من الزيت وأكل من اللبن الحامض. ومما يكسر قوة فعلها ويضعفه السباحة في الماء الجاري، والنوم يبطئه.

كتاب تميم التكريم لما في الحشيشة من التحريم


تصنيف

الشيخ قطب الدين القسطلاني

كتاب تكميل التكميل لما في الحاشية من التكميل

تصنيف سيدنا وشيخنا واما من
 وقدوتنا الشيخ الامام العالم العادل
 زين الحافظ قدوة العارفين من السالكين
 عماد الحديث في المسائل والمبادئ
 الاسلام حقا الا انه حوام السنة قانع
 الدعاه مفرق الفرق الذي يكره من الشيخ
 الامام العالم العلامة ابي العباس احمد
 ابن الامام العالم العلامة ابي الحسن
 علي بن محمد بن الحسن القسطلاني فتح الله عليه
 وبع المسائل ببركته وادامه الانتفاع
 ونشره في سائر البلاد
 له ولديه
 ابن

نعر قال واجتنبوه قلنا فان الناس غير تاركيه
 قال فان لم يتركوه فقلنا هو وهذا منه نص عليه
 السلام على العلة التي لاجلها وقع التحريم للسؤل
 عنه وهو المزرع وجب ان كل شيء عمل علة يجب
 تحريمه ولا اشكال ان الحشيش ان اكثر منه عمل
 اشد من عله في اذهاب العقل وان يدمنه بافساد
 البنية على ما ثبت بالاستقراء في احوال متعاطيها
 وعلى ما نقله الاطباء مما لا يعلم فيه بينهم اختلاف
 في ذلك وقد اقام هو الدليل على نفسه في كتابه
 هذا نصه. فقال وذكر الفيلسوف ^{كتاب} محمد بن كزيب
 الرازي في كتابه الموسوم بالفاخر ان كل ورق
 الشبهان ^{الذي} يستخرج الراس ويقطع المتى يخففه
 ويؤلفه اكثر اكثره قلت وما كان بهذه الصفة



كتاب تتميم التكريم * لما في الحشيش من التحريم

تصنيف

سيّدنا، وشيخنا، وإمامنا، وقدوتنا، الشيخ، الإمام، العالم، العامل، زين
الحقّاق، قدوة العارفين، مربّي السالكين، عمدة المحدثين، مفتي المسلمين،
قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الأئمة، قوام السنّة، قانع البدعة، مفتي الفرق،
أبي بكر محمّد بن الشيخ الإمام العالم العلامة أبي العبّاس أحمد بن الإمام
العالم العلامة أبي الحسن علي بن محمّد بن الحسن القسطلاني.
فسّح الله في مدّته ونفع المسلمين ببركته وأدام به الانتفاع ونشر فوائده
في سائر البقاع لمنّه وكرمه آمين.

/ بسم الله الرحمن الرحيم عليه توكلت وإليه أنيب

قال الشيخ، الإمام، العالم، العامل، زين الحفاظ، قدوة العارفين، عمده المحدثين، مربّي السالكين، مفتي المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الأنام، قطب الأئمة، قوام السنّة، قانع البدعة، مفتي الفرق، أبو بكر محمّد بن الشيخ الإمام العلامة أبي العباس أحمد بن علي بن محمّد بن الحسن القسطلاني. أدام الله به الانتفاع ونشر فوائده في سائر البقاع.

الحمد لله الذي وصل جناح من اهتدى بعنايته * وفصل جناح من راح واغتنى على طاعته * وأكمل من أراح سرّه بأن أدخله في كنف رعايته * وأرسل الرسل لإرشاد السبل وتحذير من عكف على عمايته * وأشهد أنّ لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له القائم / بالقسط في مبدأ الأمر وإعادته * وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله الناظم لشمل الإيمان بالدعاء إلى توحيد الله وعبادته * والكاظم لما قام من العدوان [بالا...] في سفره وإقامته * صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه وتابعيهم ومن خصّه [بشفاعته].

وبعد: فقد وقفت على مصنّف وسمه من رسمه بكتاب «السوانح الأدبيّة في مدائح القنبيّة». وذلك بعد أن تقدّم منّي في تحريمها أوراق وسمتها «بتكريم

كتاب تتميم التكريم

المعيشة في تحريم الحشيشة». فلم أجد بدءاً من إتمام ما وقع الشروع فيه ببيان ما وقع من الغلط لمن أباح تناولها من الفقير والشاعر والفقير. ولما تمّ منه المرام أعلم للأفهام «بتتميم التكريم لما في الحشيش من التحريم». والله المسؤول أن يهدينا / بلطفه إلى السراط المستقيم * وأن يحميننا بعطفه عن إغواء الشيطان الرجيم * فبالله يُستجار من العذاب الأليم * وعليه يُعوّل في حسن المتأب المقيم في دار النعيم.

/48/

وأول ما نبدأ فيه اسم من تصدّى لرسم ما فاه به من الصدى فإن الصدى * من الخلاء ومقاله وقع خالياً عن الهدى . فالذي وضع ذلك شخص يسمّى الحسن بن محمّد بن عبد الرحمن بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العُكْبَرِي. وكان جدّه أبو البقاء ممّن له في النحو واللغة وغير ذلك الفضيلة الكاملة * وله المصنّفات المشهورة الحسنة الطائفة. وأبان حفيده هذا في ما رصف من نظام مقاله * ووصف من قيام جداله * عن فضيلة * في ألفاظه وافرة * للأسماع رائقة ورذيلة * في / التزامه عليه قاصرة * للطباع الفاضلة غير موافقة. فإنّه حادّ في ما شرع فيه عن مأخذ الشريعة المطهّرة * وراود مورداً في ما انتجع له زائداً في الخديعة المقرّرة. وكلامه يدور على مقال أحد رجلين: إمّا جاهل بمقاصد الشرائع * أو ذاهل عن موارد العقول والطبائع * فإنّه لا يجري في مقاله على نظام * بل طوراً إلى يمن وطوراً إلى الشام. واعتقد أنّه أتى بالدرّ التنظيم في زعمه * وهو الضّرّ المقيم على رغمه * إذ خالف جماعة الفحول * من العلماء بالفروع [والأصول] * ونزع إلى نزاهات حكايات * وفزع إلى نزعات ضلالات * حائدة عن سنن الاستقامة * وافدة [باد...] الندامة * في دار المقامة.

/49/

كتاب تتميم التكريم

وأول ما صدر كلامه بما هذا نصّه -وهو من أكبر الشهود على حرمان / قائله لفهم الصواب من علم المنقول من السنّة والكتاب- فقال مجيباً لسؤال سائل زعم أنّه قد سأله: وذكرت أنّ كثيراً من جهّال العوامّ يظنّ أنّ استعماله تحرّمه الشريعة * أو تكرهه الطبيعة * لأنّه يزعم أنّه معطل للفهم * مفسد للوهم. قلت: وهذا كلام جمع فيه بين إساءة الأدب على العلماء * وبين الجهل المنافي لما عليه خواصّ العقلاء * فإنّ قوله جهّال العوامّ هم بزعمه الفقهاء * الذين حرّروا معاهد الأحكام * وقرّروا قواعد الإسلام * وحكموا بالحلال والحرام. وقوله: يظنّ، ليس كما يظنّ بل يُعلم ويُعتقد ويُحرّم، ولا يتردّد أنّ الأمر هنالك كذلك.

/50/

وقوله: تحرّمه الشريعة وتكرهه الطبيعة، كلام صحيح. أمّا أنّ الشريعة تحرّمه فلأنّ الشريعة لها معان، أحكامها معلومة / لا مجهولة * وعللها معقولة ومنقولة * والقياس في أحكامها واقع * وليس له من حلّة العلماء مانع * ولا مدافع * والاستقراء عند المخالف لأعماله من الظاهرية وبعض الشيعة قائم مقامه وهو باب واسع. وأمّا أنّ الطبيعة تكرهه فصحيح. وذلك لأنّ الطبيعة إنّما تحبّ ما كان ملائماً لمزاجها ممّا هو لذيذ المطعم، طيب الرائحة، جيّد الاستمراء.

/51/

والحشيش على ما زعم من تعاطاها مدّة ثمّ انقشع عن عينه سحاب العمى عن الهدى، أنّها خبيثة الطعم كريهة الرائحة، ولأجل هذا يتحيّل بعض من تعاطى تناولها على تطيبها بما يسوغ تناولها من السمسّم المقشور والسكر وسدّ الأنف عند تناولها. وما كان بهذه الصفة فإنّ الطبيعة تكرهه لا محالة، كما تكره [الأدوية] /، وإن كانت تؤمّل في تناولها حصول الأشفية، لمنافاتها لطباع

/52/

الأغذية.

وقوله: معطل للفهم مفسد للوهم، كلام صحيح جار على نسق الاستقامة * عند أرباب العقول السالمة عن الملامة. وذلك أنّ ما أفرط في أحد الكيفيات (1) الأربع من الرطوبة أو اليبوسة أو الحرارة أو البرودة مفردًا كان أو مركبًا، فإنه يؤثر في ما يرد عليه من الأجساد تأثيرًا خاصًا بحسب ما يؤثر الدواء الوارد في مزاج المورد عليه ويقتضيه طبعه من الملاءمة والمنافرة له.

وهذه الحشيشة فقد ذكر بعض أئمة هذا الشأن فيها أنها حارة في الدرجة الثانية، يابسة في الأولى، تصدع الرأس، وتظلم البصر، وتعقل البطن، وتجفف المنى /. وذكر فيها منافع من طرد الرياح للبطن، وتحليل النفخ، وتنقية الإبرية من الرأس عند غسله بها - والإبرية مرض يحدث بسطح الرأس وهي قشور بيض - والعلّة في فعلها لذلك ما اشتملت عليه من الحرارة واليبس. فإذا ترجع إلى كونها دواء من جملة الأدوية تُستعمل حيث تُستعمل الأدوية عند الاحتياج إليها في الأمراض، بمقدار ما يدفع الضرر، ولا يستعملها الأصحاء بحيث ينشأ عنها السبات والخدر والإساعة والهدر. وما كان بهذه المثابة فإنه يتعين اجتنابه لما اشتمل عليه من المضارّ التي هي مبادئ مداعي الهلاك. وربما نشأ من تجفيف المنى وصداع الرأس وغيرهما مفسد ومضارّ تفتقر إلى علاج، وربما / لم ينجح وجود العلاج إذا أفرط سوء المزاج. فانظر أيّ ورطة توغل فيها من جعل نفسه عليه حاكمة * ولم يعتضد في سرّه بقدوة هي بأحكام الله تعالى في الحلال والحرام عالمة. فنسأل الله العافية من تحسين ما تستقبحه

/53/

/54/

(1) في الأصل: الكيفان.

كتاب تميم التكريم

مقاصد الشريعة * وتعيين ما وقع النهي عن ارتكابه من المشاهد الشنيعة.
فإذن نشرع ونقول: اعلّموا أنّ الحشيش ممّا يحرم تناوله من المأكول.
والمأكول على ضربين: دواء وغذاء. وليست بغذاء لأنها لا تلائم الجسد فهي
دواء. والدواء إنّما يُستعمل حيث تدعو الضرورة إليه، فلا يستعمله الصحيح
لاستغنائه عنه. والدليل على تحريم تناول الحشيش وجوه:

الوجه الأوّل

/ لا إشكال بين العلماء أنّ الشرائع على الإطلاق جاءت بالدعاء إلى
التوحيد وحفظ العقول عن الإفساد، والتزام الأحكام المعلومة من العادات
والعبادات. وحرّمت ما يوجب الإخلال بشيء من التكاليف، أو يخلّ بالعقل أو
بشيء منه، أو يؤدي استعماله إلى الإخلال به.

/55/

ولأجل ذلك ورد النهي عنه -صلى الله عليه وسلم- عموماً وخصوصاً في
غير ما حديث صحيح وحسن في تحريم خمر العنب وما عمل عملها من
المسكرات. وقد روى أبو داود في «سننه» عن مرثد بن عبد الله اليزني عن
ديلم الحميري قال: «سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- قلت: يا رسول الله إنّنا
بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديداً وإننا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى به
على أعمالنا وعلى برد بلادنا. قال: هل يسكر؟ قلت: نعم. قال: فاجتنبوه. قلت:

/56/

كتاب تتميم التكريم

فَإِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهِ. قَالَ: فَإِنَّ لَمْ يَتْرُكُوهُ فَقَاتِلُوهُمْ» (2). وهذا منه نصّ عليه السلام - على العلة التي لأجلها وقع التحريم للمسؤول عنه، وهو المزور، فوجب أنّ كلّ شيء عمل عمله يجب تحريمه. ولا إشكال أنّ الحشيش إذا أكثر منه عمل أشدّ من عمله في إذهاب العقل وأزيد منه بإفساد البنية، على ما ثبت بالاستقراء في أحوال متعاطيها وعلى ما نقله الأطباء ممّا لا يُعلم فيه بينهم اختلاف في ذلك.

وقد أقام هو الدليل على نفسه في كتابه بما هذا نصّه، فقال: وذكر الفيلسوف محمّد بن زكرياء الرازي في كتابه الموسوم «بالفاخر» أنّ أكل ورق الشهدانج البستاني يصدّع الرأس، ويقطع المنى ويجفّفه، ويولّد أفكاراً كثيرة. قلت: وما كان بهذه الصفة، / فكيف يليق بمن كانت فيه مسكة من عقل أن يرغب في استعماله ويرغب فيه غيره؟ فإنّ هذه عند العقلاء أمراض يتعيّن مداواتها. والعلة في ذلك أنّ رطوبات الأبدان الكائنة على حدّ الاعتدال هي تقع نفعاً لبقاء الحيوان، فما يجفّف الرطوبة منه فإنّه مضرّ معين على إتلافه. ثمّ احتجّ للفقراء الذين يتناولونها بأنّ [مقصدهم] مع اللدّة تجفيف المنى. قلت: وهل يخطر ببال فقير متوجّه إلى الله، معرض عن خطوط نفسه الحيوانية أن يعمر فكره بذكر اللدّة أو المنى؟ فإنّ من كان على قدم الفقر واقفاً * وعلى مسرة الأنس عاكفاً * لم يبق فيه اشتغال بخارج عنه. وإنّما هذه المقالة تصدر ممّن صدره معمور بالهوس * مغمور بالفلس * متبع لحظوظ نفسه * ممتنع عن تنمية عرسه. واخلاق بمن كانت / هذه أخلاقه أن يكون عن باب الله طريداً وعن

/57/

/58/

. Wensinck, Concordance, III, 94 (2)

والوجه الثاني

أنها خبيثة. والخبيث تارة يكون مستقذراً، تأنف عن استعماله الطباع، كالمخاط والبزاق، وتارة يكون محرماً، وذلك في المطعوم والمشروب، كالخمر، الكلب والخنزير.

والأدوية الضارة في الجسد والعقل رعاية من الشارع لمصالح العباد * في إقامة الوظائف المرتبة على القلوب والأجساد.

والحشيشة من أضر الأشياء بالعقل على ما قرره هو في كتابه بنقله المتقدم عن محمد بن زكرياء الرازي. فإنه ذكر أنها تولد أفكاراً كثيرة، والأفكار الكثيرة إنما تقع من قوة الجفاف للرطوبات، وكل جاف فإنما يُقَابَل بضده عند العلاج له وهو الرطوبة. / وقد ذكر أنها تجفف المنى أيضاً، وجفاف المنى إنما يكون من قلة الرطوبة في الأعضاء الرئيسة. فتقرر أنها خبيثة، فتكون حراماً لقوله تعالى: «وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ» (3). فاندرج تحريمها في العموم حتى يدلّ الدليل على إخراجها عنه.

/59/

الوجه الثالث

أنها تصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وما كان بهذه الصفة فهو حرام. أما أنها تصدّ عن ذكر الله. فلوجهين:

أحدهما: أنّ الذكر إما بالقلب أو باللسان، وكلاهما إنّما يقع مع صحّة

(3) القرآن الكريم، ٧: ١٥٦.

كتاب تتميم التكريم

الذهن وسلامة العقل، وذلك إنّما يقع بسلامة المحلّ، وهو القلب أو الدماغ. كما قال الله تعالى: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» (4).

وثانيهما: أنّ الذكر إنّما يقع بالقصد، / ومحلّ القصد والتمييز بين الأفعال مستور، وإنّما يقع للأفعال التي تصدر منه فقد استحكمت خمارها فيه اضطرارية لا اختيارية. والثواب والعقاب إنّما يترتب على الأفعال الاختيارية التي يتساوى عند المكلف الفعل أو الترك فيها، فيرجح القصد أحدهما فيترتب عليه الثواب. فقد نبه الله تعالى على العلة في تحريم الخمر والميسر بقوله: «وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» (5). وأمّا أنّها تصدّ عن الصلاة وذلك أنّ الصلاة حركات وسكنات متعلّقة بشروط وأركان وهيآت وحصور قلب في مناجاة الله سبحانه. فإذا كان الفكر مشغولاً شغلاً اضطرارياً، فكيف يتأتّى منه القيام بهذه الأمور المطلوبة منه؟

فصحّ / أنّ الحشيشة تصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وإذا كانت تصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة كانت حراماً.

والوجه الرابع

أنّه ورد في غير ما حديث صحيح وحسن تحريم المسكر. وقد علم بضرورة المشاهدة لمن تعاطى منها قدرًا معلومًا من درهمين إلى ثلثه أنّها تؤثر

(4) القرآن الكريم، ٥٠: ٣٦.

(5) القرآن الكريم، ٥: ٩٠.

كتاب تنعيم التكريم

فيه تأثيراً بليغاً إن لم تقتله. فإن قلت: قد يوجد من يأخذ منها كثيراً فلا تفعل فيه، قلت: هذا يختلف بحسب اختلاف الأمزجة والإدمان عليها بحيث تبقى غذاء فلا تؤثر فيه. وكذلك أيضاً السكر في المشروب المحرم يختلف باختلاف الأمزجة.

وقد ورد من رواية أبي داوود عن الوليد بن عبدة عن عبد الله / بن عمر /62/ أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (6). قلت: وقع لي من رواية أبي علي محمد بن أحمد اللؤلؤي هذا الحديث عن ابن عمر، والصواب فيه عبد الله بن عمر. وقد وقع كذلك في رواية أبي الحسن ابن العبد عن أبي داوود. وكذلك أخرجه الحافظ أبو القسم بن عساكر من «مسند» عبد الله بن عمر، وفي «كتاب الأطراف». فبين النبي -صلى الله عليه وسلم- المحرم خصوصاً يذكر بعض الأنواع، وعموماً بقوله: كل مسكر، ليكون ألزم للحجة وأقوم في لزوم المحجة حتى لا يظن ظان جاهل عند ذكر العموم دون بيان تعداد بعض الأنواع أن ذلك العام قد خص.

قلت: وأكثر أهل اللغة الذين فسروا الغريب على أن الغبيراء ضرب من / الشراب يتخذ من الحبش من الذرة، ويسمى السكركة. ونقل عن ثعلب أنها نبيذ /63/ يتخذ من الغبيراء الذي هو التمر المعهود، فيكون اسماً للتمر والنبيذ. والمعنى أن حكم هذا الذي هو نبيذ التمر والخمر على حد سواء في الحرمة.

كتاب تميم التكريم

ومنه الحديث: «إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءُ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْأَعَاجِمِ» (7). قلت: وإنما وصفها بالغبيراء لأنّ لونها يقع فيه غبرة، وهو لون بين لونين إلى البياض أميل، ومنه سُميت الأرض غبراء. وإنما جعلها خمر الأعاجم لاشتهارها بهم. والحبش أعاجم، وذلك في بلادهم مشهور إلى وقتنا هذا على ما نقله المسافرون. بل قد اشتهر في ما جاورهم كبلاد اليمن حتّى أنّه بلغنا أنّ له أمكنة خاصّة يُباع فيها ويقصده من كان من أهله. وأمّا الكوبة فقليل إنّها النرد، وقيل: / الطبل، وقيل: البريط. وأمّا الميسر فإنّه القمار، وكان لهم في ذلك عادة مشهورة.

/64/

وقد ادّعى هذا الشخص الذي نصب نفسه لمدح القنبيّة أنّه يذكر أدلّة على إباحتها، ولم يأت بأدلة لا نقلية ولا عقلية ولا شرعية ولا عرفية. وإنما ذكر فيها حكايات وأناشيد ومضحكات، يستحسنها من كان طبعه ميالاً إلى البطالات. وحاصل ما ضمّنه من الأدلّة الاحتياج بالشيخ حيدر وبيع بعض الفقهاء ممّن استحکم على عقله سلطان الاختلال وشيطان الاعتلال، وحده ذلك إلى أن استشهد لهواه * بما في وسط المخالفة للشرع أهواه. فذكر أنّ العلم ابن الصاحب أنشد في إباحتها أبياتاً سبّ فيها علماء الإسلام وأئمّة الأنام * كابن الحميري / وابن الطباخ (8) وابن عبد السلام * وجماعة سواهم من العلماء الأعلام. وقد تركت ما ذكر فيهم من الأبيات وذكرت من الأبيات ما يتعلّق بما نحن فيه من ذكر الحشيش، فإنّه المقصود من الكلمات:

/65/

. Wensinck, Concordance, IV, 458 (7)
(8) في الأصل: الطباخ.

كتاب تكميم التكريم

فِي خُمَارِ الْحَشِيشِ سِرِّ خَفِيٍّ
دَقَّ تَعْبِيرُهُ عَنِ الْأَفْهَامِ
حَرَّمَهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلِ وَنَقَلَ
وَحَرَامَ تَحْرِيمٍ غَيْرِ الْحَرَامِ
عَالِمٌ لَوْ فَهَمَّتْ يَا صَاحِ مَعْنَاهُ
لَمَا كُنْتَ فِي قَبِيلِ اللَّثَامِ
وَالْحَشِيشَةُ يَا صَاحِ فِيهِ كُرُوحِي
وَهِيَ سِرُّ الْأَرْوَاحِ فِي الْأَجْسَامِ

وأجابه على ذلك الشيخ الإمام محيي الدين بن سراقه، وقد ذكرنا أبياته
في «تكريم المعيشة بتحريم الحشيشة». وقد أجاب من مدح تناولها في شعره
/ جماعة من الشعراء، والاشتغال بذلك مخرج عن المقصود. وأحسن ما وقفت
عليه من الردّ على من قال ذلك قوله فيها:

/66/

قُلْ لِمَنْ يَا كُلُّ الْحَشِيشَةِ جَهْلًا
يَا خَسِيسًا قَدْ عَشَتْ سَرَّ مَعِيشَةٍ
دِيَّةُ الْعَقْلِ بَدْرَةٌ فَلِمَاذَا
يَا سَفِيهَا تَبِعُهُ بِحَشِيشِهِ

ونحن نرى أن نجيب عن الأبيات الأربع جواباً شافياً كافياً

كتاب تتميم التكريم

* بالمقصود وافيًا * إن شاء الله. فنقول: أول ما افتتح أبياته بقوله في خمار الحشيش، فجعل فيها خمارًا، فهم يزعمون أنه لا خمار فيها، فهي إذا حلال. وإذا اعترفوا بأن فيها خمارًا -وهو المقصود- فتكون إذا حرامًا. وقد روى ابن عمر عن عمر قال: «نَزَلَ تَحْرِيمُ / الخَمْرِ يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ: مِنَ العِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالعَسَلِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالخَمْرُ مَا خَامَرَ العَقْلَ» (9). أخرجه أبو داود. وهذا يلزم من يرى أن قول الصحابي حجة، وهو مذهب مالك -رضي الله عنه وجماعه- والمقصود أنه قال: «الخَمْرُ مَا خَامَرَ العَقْلَ». وقد اعترف بأن فيها خمارًا، فكيف [يترتب] على قوله في البيت الثاني: حرّموها من غير نقل وعقل. فقد وجد النقل بأن الخمر ما خامر العقل، واعترف هو في أول أبياته بأن فيها خمارًا. وأمّا العقل فإنه مبني على أن الخمار فيها موجود، وقد اعترف هو بذلك، فأغنى عن الدلالة عليه.

/67/

وأما دعواه أن فيها سرًا خفيًا فإنه مصحّف سرًا بالشين المعجمة، وضدّ خفيًا ظاهرًا جليًا. ولا يقع قبول ما قاله / إلا في ذهن فاسد * عن سنن الاستقامة حائد. وأمّا أنه يدقّ عن الأفهام التعبير عنه فإنه كلام صحيح، لأنّ اللذات والأوامر من الأمور الوجدانية، والأمور الوجدانية لا يصحّ التعبير عنها ولا انفصال لها عن من قامت به.

/68/

وقوله في البيت الثاني: حرّموها من غير نقل وعقل، كلام فاسد، متهافت بما ذكره في البيت الأول في خمار الحشيش. وحرام تحريم غير الحرام، كلام مبني على صحّة ما ذكره، وقد بيّنا فساده والبناء على الفاسد

.Wensinck, Concordance, I, 522 (9)

كتاب تتميم التكريم

فاسد. وهو أيضاً كلام فاسد في نفسه فإنه يلزم من إطلاقه وعمومه أن الإنسان لا يقدم على الامتناع من شيء يكرهه بتحريمه إياه على نفسه، كالتحريم للزوجة أو الأمة والمأكل والمشروب إلى غير ذلك. ولا قائل بأن شيئاً من ذلك / يحرم تحريمه، فهذا كلام لا يصح حمله على عمومه.

/69/

وقد حرم النبي -صلى الله عليه وسلم- على نفسه العسل أو أم ولده إبراهيم مارية القبطية، فأنزل الله تعالى عليه: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» (10). ولا يصح أن يقال: المراد بذلك أن يحكم في شيء مباح بأنه حرام. فإننا نقول: اللفظ يعطي العموم فكان من حقه أن يصرح بمقصده وإلا فالنقص عليه وارد.

وأما قوله في البيت الأخير إنها روحه وإنها سرّ الأرواح في الأجسام، فهو وإن كان قصد به [المباح] ألا أنها مبالغة فاسدة، لا يصح تعاطيها لأن سرّ الشيء ما كان خلاصته وصفوته وخياره، ومنه قولهم: «الولد سرّ أبيه» وقد يُطلق باعتبارات أخرى. فإن أراد بأنها سرّ الأرواح أنها تخلص الأرواح أو / تصفيتها عن الأكدار فدعوى لا برهان عليها، فتقابل بمثلها ويقال: بل هي كدر الأرواح. ويستدل على أنها تكدر الأرواح من وجوه:

/70/

أحدها: أنها تولد الأفكار، وما يولد الأفكار فإنه لا يسرّ الأرواح. وذلك أنّ الفكرة تثير الحرارة الغريزية، وربما قويت على الحرارة الغريزية فعزلتها عن الجسد واستولت على البدن، فجمفت منه الرطوبات، واستعدت للأمراض الحادة، وأكسبته الحميات وأنواع الآفات. وقد بلغنا عن جمع يفوت حدّ للحصر بأن

(10) القرآن الكريم، ٦٦: ١.

كتاب تميم التكريم

كثيراً ممّن غاناها مات بها فجأة، وآخرين اختلّت عقولهم وابتلوا بأمراض متعدّدة من الدقّ والسّل والاستسقاء وطرح الدم وغير ذلك يُساب كلّها بهم عن استعمالهم لها. فنسأل الله العافية.

وثانيها: / أنّها تستر العقل وتغمره. وما يقع به الإدراك للسرور أو الحزن

/71/

إنّما هو بواسطة العقل، فكيف يتأتّى سرور الأرواح عند فوات المدرك لها؟

وثالثها: أنّ سرور الأرواح إنّما يقع من الأسباب الموجبة للأفراح، وهي

إمّا من داخل، كتناول ملاذّ الأغذية والأدوية التي من شأنها التفرّيح للقلب، وإمّا من خارج، كاستعمال الألحان والأصوات المؤثّرة في الطباع السليمة. هذا من حيث الأمور المتعلّقة بالأجسام الجارية على الانتظام * وأمّا الحشيشة فإنّها عرية عن هذه الأحكام. وأمّا أرباب الفرح والسرور باللّه والأنس بمواهبه الغزيرة ومعارفه العزيزة النفيسة فإنّ هممهم مباينة لما أمر العوامّ عليه. فأفراح أرواحهم * لا تتوقّف / على أمر خارج عن ذواتهم * فلا جرم أنّهم قد صفوا في صفاتهم * ووفوا بما عاهدوا عليه من جمع شتاتهم في حياتهم * وعند وفاتهم.

/72/

فهذا ما يتعلّق بجواب الأبيات المتقدّمة في مدحها، ولو تتبّعنا ما قيل

من الأشعار في ذمّ متعاطيها لأطلنا.

ومما وقع لي إنشاؤه فيها هذه الأبيات:

يَا مَنْ عَدَا أَكُلَ الْحَشِيشِ شِعَارَهُ
وَعَدِي فَلَاحَ عُوَارِهِ وَخُمَارِهِ
أَعْرَضَتْ عَن سِنِّ الْهُدَى بِزَخَارِفِ

كتاب تتميم التكريم

لَمَّا اعْتَرَضْتَ لِمَا أَشِيعَ ضِرَارُهُ

العَقْلُ يَنْهِي أَنْ تَمِيلَ إِلَى الْهَوَى

وَالشَّرُّ يُأْمُرُ أَنْ تُبَعِدَ دَارَهُ

فَمَنْ ارْتَدَى بِرِدَاءِ زَهْرَةِ شَهْوَةٍ

فِيهَا بَدَأَ لِلنَّاطِرِينَ / حَسَارُهُ

أَقْصِرْ وَتُبَّ عَنْ سِرِّهَا مُتَعَوِّدًا

مِنْ شَرِّهَا فَهُوَ الطَّوِيلُ عُثَارُهُ

/73/

وقد ذمها بالشعر جمع من الأئمة العدول * وجم غفير من العلماء
الفحول * ممن عنده تقوى تحجره عن الخوض في الفضول * غير أننا اختصرنا
ولم نطول بذكر الأبواب والفصول. وهؤلاء هم الذين يقتدى بمقالهم * ويهتدى
بمنارهم * في حالهم ومآلهم * لا كمن تعرض لمدحها * وأعرض عن ذمها
* ونسب تناولها إلى الدمثة في أخلاقه * واللطفة في يسره [وإملاقه] * والخلاعة
في تقييده وإطلاقه. وإنما يوصف بذلك أرباب البضاعة * الوافرة في الرقاعة
* الداعية إلى الاجتماع في المشارب الموضوعية / للوضاعة (11). وأما الفضلاء
العقلاء الذين تمسكوا بظواهر الشرائع * في ما أقدموا عليه وتركوه من الوقائع
* فإنهم لا يلمون بما يميل بهم عن سنن الهدى والاستقامة. فما ظنك بالفقراء
الذين باعوا أنفسهم من الله وأقبلوا على خدمته * وراضوا طباعهم وأنفسهم حتى
فوتحوا من جنبه بمحبته * فأبي نسبة بينهم وبين من هذا حالته * وأي صفة

/74/

(11) في الأصل: للوظاعة.

كتاب تميم التكريم

يجتمع معهم فيها من لم تلح عليه إنابته لله وإجابته؟

وأما ما استشهد به لمن يبيح تناولها من الأبيات له ولغيره، وذكر مدحها وأسمائها * وكيفية آداب تناولها * ومداوات من سكر منها * فإن الاحتجاج بمقالة الشعراء على المقاصد الفاسدة * من الأدلة الضعيفة / الباردة. ولا فرق بين مقالة هؤلاء وبين مقالة من أخذ في مدح الخمر والنبذ وما شاكلهما مما يزيل العقل. والحجة في الكتاب والسنة أو القياس. وأدلة الكتاب والسنة والقياس شاهدة بتحريم ما فيه ضرر مؤثر في الجسم أو العقل، أو يتوهم ذلك منه، أو يؤول إليه بطريق ما. وقد تقدمت مقالة الأطباء في الحشيشة ومزاجها وما تعمل في الجسم. وقد قال هو في آخر كتابه: ومما يضعف فعلها ويكسره السباحة في الماء الجاري، والنوم يذهبه ويبطله. فقد اعترف بأنها مؤثرة في العقل تأثيراً تفتقر إلى علاج ومداواة خاصة، بنوع خاص، وهذا هو المقصود. ومن ادعى أنها لا تؤثر فيه ممن عاناها، فإنه يحتمل أنه لكثرة ممارسته لها لا يدرك ذلك / لأن البدن قد ألفها حتى إذا استحکم الجفاف في بدنه وفنيت منه الرطوبات ظهر فيه ما كان كامناً، وتنوعت به الأسقام التي يعسر علاجها ويعزّ الوصول إلى مداواتها. وليس من تعرض لمدح الحشيش وبالغ في الحث على تناولها بأزيد من طائفة من الشعراء تعرضت لمدح الخمر، وذكر أوصافها كصفتها وحمرتها، وصفائها في كأسها، وطفو حبابها، وتعدد فوائدها ومقاصدها، والحث على الاجتماع لها، وأنها تجمع الأفكار وتدفع الهموم إلى غير ذلك من المقالات الخارجة عن الأوضاع الشرعية. ولا يُسمع من مقالهم أنها مفضلة على الخمر بأنها نجسة وأن الحشيشة طاهرة، وبأن الخمر فيه الحد

/75/

/76/

/77/ وهذه لا حدّ فيها، وبما ميّزوا الحشيشة به [ومدحوا] في زعمهم من الأمور اللازمة لها كالخضرة، والأمور الخارجة عنها كاختصاص الخمر بالعصر بالأيدي والأرجل، وامتهانها بذلك، وبأنّ المقصود من الخمر إنّما يحصل بطول المدّة [والمعاناة] وهذه فلا تحتاج إلى ذلك فكانت مقدّمة عليها؟

فإنّ جميع ما ادّعا مدّع منهم من ذلك فإنّه عدول عن المقصود. ولا سيّما في حقّ واضح هذا الكتاب، فإنّه إنّما وضعه لاعتقاده أنّها مباحة لمن استعملها. ولم يأت في مقصوده ذلك بنصّ يعضده، ولا دليل يرشده، ولا بحجّة يقوم بها ما ادّعا ويقصده بقصده، فائدة وافدة بالحجج لمن تأملها عائدة.

/78/ [يُحْتَمَل] عندي أنّ الشبهة / التي قامت بذهن من أباح تناول الحشيش إنّما نشأت عنده من جهة إلحاقها بالنيبذ المختلف فيه بين العلماء، فلأجل ذلك سامح فيها. وما وقع له من ذلك فإنّه خطأ. ويدلّ عليه وجوه:

أحدها: أنّ من أباح النيبذ إنّما أباح منه ما لم يؤدّ إلى السكر. وذلك يتعلّق بحدّ محدود وقدر معدود، له مبادئ (12) وغايات، كالكأس الأوّل والثاني إلى العاشر. فالمبادئ لا يوجد معها سكر، والغايات تسكر. ولا كذلك الحشيشة، فإنّ من يتعاطى استعمالها لا يقصد منها إلاّ السكر، ولا يُعرَف فيها الحدّ الذي لا يوجد معه السكر، فافترق الحال بينهما.

/79/ وثانيها: أنّ شارب النيبذ وإن اعتقد إباحته فإنّه يُحدّد عند المخالف له لمخالفته / النصوص الواردة في تحريمه، وتُقبَل شهادته لأنّه لم يأت ما يعتقد أنّه محرّم. قال الشافعي: أحدّ شارب النيبذ وأقبل شهادته.

(12) في الأصل: مبادٍ.

كتاب تميم التكريم

وثالثها: أنّ النبيذ لا يشتمل على ما اشتملت عليه الحشيش من المفساد والمضارّ العاجلة والأجلة، فأمكن أن يكون في تناوله اختلاف.

وأما الحشيش فلا ينبغي أن يكون في تحريمها بين أهل العلم اختلاف لما تميّزت به من الإفساد للعقول * وتخصّصت به من الإمداد لكثرة الفضول.

فنشرع حينئذ فيها ونقول لمن عاند في إباحتها معرضاً عن تحرير الأصول وتقرير الفصول: الأمر في الحشيشة دائر بين الإباحة والتحريم والكرهية. أمّا الإباحة فلا سبيل إليها لأنّ المباح ما نُخِير فيه بين الفعل / والترك من الأفعال العادية، كالقيام والقعود، والأكل والشرب، واليقظة والنوم، والحركات والسكنات، الناشئة عن اختلاف أنواع الدواعي والبواعث. فإن كانت من هذا القبيل عند المبيح لها، فأيّ فائدة تُحصّل من إقامة الدلالة له على إباحتها مع العلم بذلك القائل والمستمع؟ وذلك ممّا لا يُجْهَل في الشرع موقعه. وقد أنكر إباحتها قوم عقلاء فضلاء عارفون بالقواعد الشرعيّة ومقاصدها التقلّية والعقليّة، فكيف يليق القول للعاقل باعتقاد إباحتها مع مخالفة الجَمّ الغفير من العقلاء له في مقالته؟ وقد استدلّ هو في كتابه على إباحتها، ولم يذكر ما يقتضي ذلك. والدلالة تفيد ما لم يُعلَم، أمّا علم ما علِم فإنه من باب تحصيل الحاصل / فلا فائدة فيه.

/80/

/81/

وإذا انتفى حكم الإباحة بقي دائراً بين الكراهة والتحريم، وكلّ واحد منهما إنّما [يضاهي] لما يترتّب عليه من الفعل المخرج للعقل عن طريق الاعتدال. وكلّ من استعملها فإنه إنّما يستعملها لما يجد من التغيّر في نفسه

كتاب تميم التكريم

بعد تناولها. فلا بدّ من الاعتراف بأنّ ثمّ بعد تناولها (13) تغيير حدث، فذلك التغيير إمّا أن يغيب معه الإدراك الحسيّ، حتّى تبطل معه الحركة ويبقى مسبباً كأنّه نائم وليس بنائم، فهذا نوع من الإغماء والإغماء على اختلاف أنواعه مرض فيكون أدخل المرض على عقله، وإمّا أن يبقى معه شيء من الإدراك، إلاّ أنّ أفعاله اختلّت فلا (14) تجري على نظام * ولا يوقف لها على مرام * بل يختلّ في أفعاله * ويذهل في أقواله * ويخلط في جملة أحواله * / ويتنقل في الفحش في خلاله * فإنّه يتنزل منزله منزلة السكر. وكلّ واحد من الأمرين، السكر أو الإغماء، التوصل إليهما أو إلى أحدهما محرّم. فأيّ نفس فاضلة أو قريحة كاملة ترضى أن توقع نفسها في جملة هذين المحذورين أو أحدهما؟

/82/

واحتجّ أيضاً في كتابه بأنّ الشيخ حيدر استعمالها، وأيّ حجة تلزم بإقدام ذلك الشيخ وإن كان رجلاً فاضلاً في نفسه؟ بإقدامه على تناولها يحتمل أن يكون صدر منه لوجه:

أحدها : أنّه لم يعلم ما ينشأ عنها حالة الإقدام عليها، فأقدم على استعمالها وهو لا يخبر أمرها، فيُعدّر.

وثانيها : أنّه لما أقدم على استعمالها وحدث له منها ما حدث ظنّ أنّ

ذلك منها ليس بسكر، أو أنّه لا يضرّ / بالعقل، فكان في ذلك معذوراً.

/83/

وثالثها : أنّه لم يكن ممّن اشتهر بالعلم بأدلة الأحكام، فلا يُجعل فعله

حجة.

(13) في الأصل: «تتا»، وكمّلها غير ناسخ المخطوطة.

(14) جاءت هذه العبارة متكررة في الأصل.

كتاب تتميم التكريم

ورابعها: أنه غير معصوم من الخطأ، وإن كان إماماً في العلوم الشرعيّة.
وخامسها: أنّ كثيراً من العلماء أخطأ في بعض المسائل، وليس ذلك
بقادح فيه.

فما ظنك بمن ليس له شهرة بالاشتغال بالطرق الموصلة إلى الأدلة؟ ولا
ينبغي أن يُجعل حجّة في دين الله إلا من اشتُهر بالدرس والسهر، والرحلة
والتغرّب، ومناظرات العلماء ومذاكرات الفقهاء، وشهد له أهل صنعته بنهضته
في حجّته * وانتشر ذكره في الأقاليم بين أبناء جنسه * باستكمال الشروط
المعلومة في حقّ مثله* [فحينئذ] / تقوم به الحجّة ويُرجع إليه* في قبول قوله.

/84/

قاعدة واردة لإزالة الإشكال زائدة

اعلم أيّها القاصد الرشّاد * الراصد حصول الحقّ المستفاد * أنّ العقلاء
قد اعتبرت المطعومات فوجدتها على ضربين: إمّا غذاء، وإمّا دواء. فالغذاء ما
أحاله البدن إلى طبعه لما بينهما من الملاءمة والمشاكله، والدواء ما أحال البدن
إلى طبعه للمنافرة بينهما والمباينة. فنظرنا في الحشيش من أيّ القسمين هي،
فوجدناها من جملة الأدوية لإحالتها البدن إلى طبعها ونقلها له عن عادته
المألوفة منه، وتأثيرها في الحركات والسكنات تأثيراً ظاهراً جلياً. ثمّ نظرنا في
الأدوية، فإذا هي على ضربين: سليمة فاضلة، وخطرة قاتلة. فاعتبرنا / الحشيشة
فوجدناها من قبيل الخطرة القاتلة، بما شهد به الاستقراء في الوجود في الصدر
والورد من تأثيرها في الأجسام تأثيراً يخرج به الجسم عن الحدّ المعهود. ولا

/85/

كتاب تتميم التكريم

عبرة بمن كابر [وعا...] من أهل الجحود. وكفى به شاهداً عليه ما يعزى إليه من معاشرة الغلمان الحسان * ومعاقرة الندمان * بمواترة الحرمان * ومكابرة الإخوان * في السرّ [والإعلان] * ومظاهرة الأحران * بإسقاط الرحمن * وإرضاء الشيطان. فلا صلاة في أوقاتها تقام * ولا صيام في بعض الأيام تدام * بل حملتهم البطالة على أتباع الشهوات * وألزمتهم الجهالة ارتكاب الشبهات. فكانوا ممن وصفهم الله بالأخسرين أعمالاً فرادى جمعاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون / أنهم يحسنون صنعاً.

/86/

وقد روينا من حديث شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت: «نهى النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ» (15). رواه أحمد بن حنبل في «مسنده»، وأخرجه أبو داود في كتابه. فالحشيش إن لم يسكر كان مفتراً مخدراً، ولأجل ذلك يكثر النوم من مستعملها، وتثقل رؤوسهم كثيراً بواسطة تبخيرها في دماغ.

وروينا من حديث خالد بن معدان عن أبي أمامة الباهلي -واسمه صدى ابن عجلان- قال: «قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر يسمنونها بغير اسمها». أخرجه ابن ماجه (16). قلت: وهذا من معجزاته -عليه السلام- إذ أخبرنا بأمر لم يكن، فوقع على وفق ما أخبره.

(15) أحمد بن حنبل، «الأشربة»، ص 32، رقم 4؛ «سنن أبي داود»، ج 3، ص 329، رقم 3686.

(16) راجع عبد الباقي، «فهارس سنن ابن ماجه»، ص 132، رقم 3384.

وقد اخترعوا لما / ابتدعوه أسماء كثيرة، فكَنُو بها عنه رغبة في التستر به وإخفائه عن من في اجتنابه له على بصيرة. فسَمَّوها الصورة، والكف، والمعلوم، وابنة الجراب، وابنة الكيس، والبنك، وابنة العكريين، وجمال الدين، والكافوري، وابنة القنيس، والخضراء، والكسيرة، واللقيمة، والملوح، والمليحة، وهما ضيعتان من ضياع اللاذقية تنبت فيهما وتُجَلَب إلى الشام فمنهما فنُسبت إليهما. وإنما ذكرت ذلك ليعلم الجاهل تلك الأسماء، فيجتنب من تعاطاها ويتباعد عنه.

/87/

فتبين بفعل هؤلاء ما أخبر به -صلى الله عليه وسلم- من تغيير الأسماء * وإن وقع [الإشكال] في المقصود منها عند الألباء الفضلاء * [فلاجله] / تنزه عنها من كان مشغوفاً للاقتفاء * لأهل الوفاء والاصطفاء * محفوفاً من الله بعين الكلاءة والاعتناء * موصوفاً بالجلالة في البداية والانتها * مكفوفاً عن الابتلاء باتِّباع الأهواء *. وتوغّل فيها من غلب عليه الشقاء * وسلب الله عن وجهه ماء الحياء * وركب ما صعب من الخصلة الذميمة الشنعاء * وكان يشار إليه في الدناة بالأصابع بين الجلساء * وفي السخافة بالمهانة بين الرؤساء. وكيف يليق بمن شعاره التحقيق معاشرة من قطع عليه الطريق * وشرع له التعويق * مذفاته التوفيق * فاتّبع نفسه هواها * ومكنّها من غواها * وكان لها تابعاً * ولجناب مولاه مقاطعاً؟ وما ظنك بقوم أضاعوا الصلاة * وأتبعوا الشهوات * وما راعوا

/88/

/89/ الحرامات * عند قيام الشبهات * ولا / اقتدوا (17) بما ورد من السنة الصحيحة * الموجبة للمنة الصريحة؟

وهو الحديث الذي هو أصل من أصول الأنام في أحكام الحلال والحرام. روى الشعبي عن النعمان بن بشير قال: «سمعتُه يقول، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ -وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه- إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» متفق عليه واللفظ لمسلم (18). وهذا / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

/90/ وسلم- إرشاد لعامة من اتبعه من المؤمنين، وأما خواص أمته من الأبرار المقربين فإنهم ترقوا عن ذلك في مراتب اليقين. وأقل مراتب الحشيشة أن يُعتقد فيها الإباحة، وأوسطها الكراهة، وأعلاها التحريم. فالفقراء الذين يزعمون أنهم توجَّهوا لله وأقبلوا على الله، أول ما يزهدون في المباح من أكل الطيب ولبس الناعم، ويرغبون في حمل النفس على الأعمال الشاقة من الصلاة والصيام، ورياضة الأخلاق، وطول الفكر والصمت، والعزلة والذكر، وغير ذلك من الأعمال المقربة لله. وأما المكروه والمحرم فإن الله صان مناصبهم عن [...] ووقفهم للقيام بما ألزمهم هنالك. فأَيُّ سعة [...] عندهم تدعوهم / إلى مخالطة الشباب

/91/

(17) في الأصل: اقتدوا.

(18) راجع صحيح مسلم، ج 11، ص 27-28، وصحيح البخاري، ج 1، ص 19.

كتاب تتميم التكريم

ومعاقرة الحشيش، وهما من أتمّ الفتنة الظاهرة؟ ولو ادعى من تعاطى من الفقراء تناولها أنّها مكروهة ومحرمّة -ولا وجه للكراهة إلاّ أنّه من باب التنزّل في القول معه- لهان ما قاله. فإنّه يعتقد أنّه مخالف بفعله، والمخالفة توجب الندم وتحدث الاستغفار وتمنع الإصرار، غير أنّه طبع الله على قلبه وسمعه وبصره، فما اهتدى لأوّل مقامات أهل الطريق، وهو التوبة والزهد، فما ظنك بنهاياتها. ومن شرح الله [بنور] الهداية صدره * ومسح يمين العناية ضرّه * (19) كان مقتدياً بما سلف من المشائخ الذين جمعوا بين علم الظاهر والباطن، وتأدّب بآدابهم * ونسج على منوالهم * ولا يكون من أتباع كلّ ناعق * فيشبهه / الأنعام والحيوان من صاهل أو ناهق. ولو لا ما أخذ الله من الميثاق على العلماء * في البيان والنصيحة للناس بتبيين الأهواء * لكان جواب ما فاه به من امتدحها السكوت، للعلم بتهافت مقاله * وتناسب مجاله في محاله * وعجزه عن الاهتداء بالافتداء * بمن سلك من المشائخ طريقة الحقّ البلجاء. فأيّ سلف صالح يجده من أباحها في ما عاناه قدوة، ولئن وقعت من شخص أو اثنين في وقت ما، فلعلّها كانت منهم هفوة؟ والله هو الموقّ من يشاء من (20) عباده * والمحقّق لما يشاء من مراده. وبه الاعتصام في إصدارنا لما رمناه [عن] «تتميم التكريم» واشتهاره وإيراده.

/92/

/ قلت: وبعد إتمام هذا التصنيف اجتمع بي الشخص المذكور، وأقسم بالله وبالأيمان المغلّظة أنّ هذا التصنيف نُسب إليه وأنّه ليس له. فكلامنا

/93/

(19) في الأصل: ضرّة.
(20) جاءت هذه الكلمة متكرّرة في الأصل.

كتاب تميم التكريم

مع من صنّف ذلك، ولو لا ما اشتهر من النسخ به غيرنا ما ذكرنا أولاً.

والله الموفق

علّقه لنفسه، ثمّ لمن شاء الله من بعده، العبد الغني بالله تعالى والفقير إليه أحمد بن سنقر الفليمي، غلام سيدي، وشيخي، وقدوتي، وعمدتي، وعدّتي، مصنّف هذا الكتاب، المشار إليه أعلاه -فسّح الله في مدّته ونفع المسلمين ببركته وبركة سلفه أمين أمين- في الخامس من جمادى الآخرة (21) سنة سبع وسبعين وستمائة.

انتقل بالشراء الصحيح إلى ملك العبد الفقير إلى عفوا الله تعالى أبو القاسم أحمد بن مبارك بن علي [...] قيسى الشعبي نسباً، الشافعي مذهباً. رزقه الله العلم والعمل به وغفر له ولوالديه ولمن دعا له ولجميع المسلمين [والمسلمات] فصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وسلّم.

ثمّ انتقل بالشراء الصحيح في مكّة المشرفة -في المسجد الحرام [خاصّه] - إلى

(21) في الأصل: الاحر.

كتاب تتميم التكريم

ملك العبد الفقير الضعيف المحتاج إلى عفو الله سبحانه وتعالى أبو أحمد بن المعنى بن
محمد الايوي بلدًا، والشافعي مذهبًا. رزقه الله العلم [والعمل به] وأغفر له ولوالديه وللمن دعا
له ولمن أحبه ولجميع المؤمنين والمؤمنات [والمسلمين] والمسلمات الأحياء منهم
والأموات آمين آمين وصلّى الله على [سيدنا محمد وآله].

[مختارات من]

كتاب راحة الأرواح في الحشيش والراح

تأليف

الشيخ تقي الدين البدري

وفيه مقطوعات من:

كتاب السوانح الأدبية في مدائح القنبيّة

تأليف

الحسن بن محمد العكبري

الحمد لله الذي حرّم على عبده التقي كل ما يسكر النفس وان كانت
 النفس حنّفاً وشدّد الوعيد على من تخامر عقله وان لم يقل الا لثقتي
 همرا والصلاة واللام على بنيت محمد المعصوم من الأرحام
 وعلى آل وصحبه المطهرين من الأعداء من الأعداء من الأعداء من الأعداء
 ابتلاء التوبة بالندم والاقلاع ويراود فان مراد في الفرم على عدم
 القعود الى الذنب بكل ما يستطاع ويقبض فقد سألني من
 امر مطاع ولا اهدوان كنت العاصي بما افتقر من سلوان المطاع
 ان اوضح له اصل الخبث والخر وسبب وجودها حتى تعاطا فما يزيد
 وعموه فاشتلت من ذلك القول اذ لا طاقه لي على فتح هذا الباب
 ولا قوة ولا هول وقلت اذ قال وما أقاله هذه عثرة لا تقاله فترتبا
 سألني على قسمين وابرزت روح هذين الجوهرين في هذا الجسمين
 القسم الأول في ظهور الخبث وأفردت الثاني من في بيان الخبث
 وجعلته مبائناً كرا لواقف عليه والجاهل ومهتراً لتيون المشركين
 والناظر وحثته بحاشية مدرك الكتاب عليها ومرجع الارادة
 والنية اليها فهي الفاتحة لي بالاخلاص الى يوم القيمة تنفابك
 على كمالين بحسن اتجاهاه وتسميته راحة الارواح في فاكهين
 والبرامج ليزعم بان التوبة بسبب النفس قابلاً للروح والخبث
 محدث طرفاً وانما لا يجدتها سواء غير انه يلعب بالقبول حتى يفسد
 المعلوم ويستوي ان يجعل كل باسنة بين ايدينا خفياً وان يجينا
 في ديننا ونياننا من كل عدو انزرق بعين حمراء فهو الحكيم الكريم
 الذي نعمه بره ونزجه ان يبني وجهنا يوم تبين وجهه ونسره
 وجهه ان شا الله تعالى بلكيه ومنه ومنه والله اعلم
 القسم الثاني في الخبث
 اعلم ايها العير متك الله بشاهدة احضرا رجنان اهل الرضا
 وندك

وندك في ما ينز من صل خصفا ان او ابل ظهور هذا النبات على اس
 النهاية عام من الهجرة النبوية على ما هما افضل الصلاة والسلام
 وقيل في سنة خمس وخمسة وثمانين انا فظا اليهودي في سنة عشرين
 وستائة وقال ابن عسك في سنة خمس وستائة وقال ابن اللبني
 على راس السبابة وقال الحافظ ابن كثير قبل السبابة وقال صاحب
 الاوابيل ظهورها في اواخر المائة السادسة واول السابعة حين
 ظهرت دولة التتار واول من اظهرها الشيخ قلندر محمد اسد
 ووصي جماعة بقوله اعلم بان حب على العاقل الاديب الفاضل
 الاريث اذا اراد استعمال هذه العقارة لم يغفل بالاباحة هل العقارة
 ان يظهر من الخس هثمانه ومن الدس ثمانه ويتجلبا كذا
 الفضائل ويتجلبا من ارتكاب الرذائل ويلتمسه من يخبر سره
 ويسر سرته وياكل في بطنه ولا يبلعه مع غير اهله ويتجنبه
 بيده اليمنى ودون اليسرى ويقول بسم الله رب الاخرة والاولى
 الذي اخرج المرعي وخلق فسوقه ووزق واعلى وقد روهدني
 وعلم السر والخبث وملي اسه على محمد بي الهدي واهم ايمته
 التي اهلك اودعت اكله في مخلوقاته وابدعت المنفعة
 بمصنوعاته وعرفت هواها من ارتقيته والنهت اسرارها
 من اصطنعته واف هذا النبات الذي دبرته بحكمتك
 واخره بقدرتك وجعلته نزرقا لكثير من خلقك بقضائك
 وارادتك وقد ترك وطيتك فاسالك بلكرمك العام
 للخاص والعام ان توفقي للعمل فيه بطاعتك والاقلاع عن
 معصيتك وتقطع عني الشهوات وقوائيمها والشهوات بعلايقها
 والاهزان وهوارقها وتوفني الموجودات بما فيها وترزقني
 حيزه وتصرف عني فيه يا من هو على كل شيء قدير ويجعل حال
 بصيره ثم يصنع في شدته ويبالغ في سخوته ويشرب عليه

من اهل الرضا
 من اهل الرضا
 من اهل الرضا

له اسم الرجز الحصى • وبه تفرغ وهو له من لذي
 الخمر حقه الذي هم عليه النبي كل ما يسكن النفس وان كانت
 النفس حقة • ويشدد الرجز على من تخامر عقله وان لم يتحل الاثني
 عشر • والتملة واللام على بنين عمه المعصوم من الأرحام •
 وعلى الك وصحة الطهر من الأذناس • ملاة وصلاتنا لثان
 ابتداء التوبة بالندم والاقلاع • ويترادفان مراد في الغز حرم
 القود الي الذب بكذا يتطاع ويعص • فنه سالت من
 امر مطلاع • والا حدوان كنت القاصي بما افتقر من سلوان المطاع •
 ان اوضح له مثل اكتسب واخر وسيا وجودها حتى تعاطا فمزيد
 وعمود • فاشتخت من ذلك القول • اذ لا طاعة في علي فخر الباب
 والاقوق والهلوه • وقتل اذ قال وما اقال • هذه عذرة لا تقاله • وتب
 سأل على تبيين • وابررت كحجج هذين اجورين • في هذا الجبين
 القسم الأول في ظهري الخذل • وفردت الثاني مني بيان الحمل •
 ومعلمه ما ينكر كرا الواف عليه والظاهر • وبهتر الثيون الشريف
 والنظر • وهتمت بمائة مدرا الكاب عليها • ومرجع الارادة
 والنيرة اليها • فهي الفاتحة في الاصلاح الي يوم القدر • تنافيا
 على الحان حسن اتحاد • بمبينه راحة الارواح • في كنيش
 والرايح • بزهرهم باق الذية بسقطا المنقن • بابعنا للروح • في كنيش
 محمد • طرنا ونكا لا جده • كما سواه • غير انه يلعب بالقول • حتى يبين
 المعلوم • ويستخرج ان يميل كل باسنة • بين ايدنا خنزرا • وان يجينا
 في ديننا • نينا من كل عدو • بزرق دعوتهم • فهو الحكيم الكليم •
 الذي تقصده • بن ويزرع • ان يبين • وهو من ايد • يسبق ويحس
 • وهو ان اسد تعاقى كجده • ويشد عليه • وهذا امير المؤمنين
 القسم الاول في الحصى •
 اعلم ايها المير تسلك الله بك اهدة اخضر جهنم اهل الرقا •
 • ولذو ك

ولذو ك في ما يبرز من حال ضننا • ان ابا يظهر هذا النبات على راس
 اليمامة عام • من البرجة النبوية على ما هما فضلا الملاة واللام •
 وقبل في سنة خمس • وحيما يتوقا • انما فظ الجوري في سنة عشرين
 وستامة وقال ابن عسك في سنة خمسين • وستامة وقال ابن اللب
 على راس السهامة وقال كالحا قطاب كذيل السهامة وقال صاحب
 الاذنين ظهورها في اواخر الماية السادسة • واياها السابعة حين
 ظهرت دولة القنار واولاد من اظهرها الشيخ قلندر رحمة الله
 واصوي جاهدته فتولى علمه باهه جيب على العاقل الاديب • الغافل
 الريب • اذ اشد استقال هذه القنار المنقل بالاجرة والقطر
 ان يظهر من الجس هئانه • ومن الدس معسافه • ويتخللها كذا
 النفايل • ويتخللها من ارتكاب الرذيلة • ويلتمسه من يجرب سريره
 ويسر سريره • ويكدر في محله • ولا يلبس مع غيرها هله • ويقصد
 بيلمه اليماني • دون السير • ويقول باسم اسد رب الخرة والاولي
 الذي اخرجه البري • وخلق فسق • ويزرق وا على • وقد وهدي
 وعلم السر لا ظني • وعلى اسد على محلي الهدي • واصحاب امة
 التي ~~التي~~ اذ اودقت اكله في مخلوق تلك • وادعت المنفة
 بمعنى عاتك • وعرفت خواصها من ارتقيته • والمهت اسرها
 من اصطنفته • واق هذا النبات الذي دبرته كمتك •
 وامر جهته ترك • ومعلمه نزل لكثير من خلقك • فمنايك
 واراد لك • وقد ترك وطيتك • فاسلك بك ملك العام •
 للما من العام • ان توغنى للعمل بين دعا عتك • والاقلاع عن
 معصيتك • وتقطع عن الشهوات وهو ايتها • والشهامة بيلادتها
 والآخران وهو تركها • وقروي الموجودات كمتابها • وترق في
 هيز • ويصرف على ضير • يامن هو على كل شيء قدير • ويكلم مال
 بصبر • ثم يصف في شدة • ويبالغ في سخنة • ويشرب عليه •

من ايد
 من ايد
 من ايد
 من ايد

وشاركت في بدوه القياضي زين الدين ابي بكر بن ابي و لم يستعمل جلادته
 حشيش عار منكم الا ههنا قد بدأ هذوه في روضي حذيك بخدوا للمصايب حدد
 والوفى ما خرجت ذك يا رهنم الشذوه الا الان هشتوا قد طلع لوفيه و
 وعزائم بناتك الاديب ابن الطرارح اللوال ويزاد البسطين منطقة
 حشيش عار منكم الا مقفرا لملادو شاق وحوال حذيك معبرين في الفساق
 وكم محرم قد اسكر طرفك الرشاوق وفي القوت كم معبرك من الكفان
 وا من حشيش قبل ان اعز النوا الكرصلي انما فلك الناصر
 نجا احبار بحان نصير لا سطره مرفعا ليس قفرا
 فز اعيت النظر وقتل قبي هذا رك الهفند التي حشيرا
 وانتدني مولانا وسيدنا شيخ الاسلام وقاضي القضاة بالديار
 المعربة لهذا الحبل اجنابي البندادي ادام الله تعالى ايامه الزاهرة
 بروفة احسن سميت بعد ارضه فتحلت للناس في الحشيش
 وهذا اللؤلؤ ناعشا في ذراها كين لاوهو غارقا في حشيش
 ثم اجهت في عنفون ذلك بحسبنا الشيخ ابو الفاضل علي بن المصوم
 العلامة ابو الكلف الحشيشي المقدسي القاضي اعز الله تعالى
 فاحترق في ان هذين الكسبي تولد فقلت يمكن ان قاضي القضاة
 انشدها بطريق الاملا فان مقاصد في النظر والنثر اعلا واعلا
 ولما مدائح النبوية التي معانيها في الذوق كالسكر واعلا و
 الشايبية النابغة والاعزاز ال كرا فقه دريت هالها مفرقة في
 اهرا كدر كبري روضي الخفايق ومنثور احد ايق في كرا هج اهر
 وقلت من هط احسن بن محمد المسكري ما نقله في كتاب السوايح
 الادب في مدائح القسيد عند ذكره لحوار اكل هذا النبات قال
 اعلم ان الشريعة المظهره في ذات به حريم استعمال العقاقير المفردة
 كالزعفران وحشيشة لسان الكوز وقلهها ما يعارب فقله فقل
 هذا العقار لكنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل عليه

في
 في
 في

حشيش

تحريم عينه واقامة اجد علي الكلد والنس لانقطاع الحزق ذلك
 اباهون واستعملون وقد حدثت جماعة من الفضلاء ان المصاحب
 الفاضل صفي الدين عبد الله بن شكري وزير الملك العادل ابي بكر
 ابن ابوبسر محمد ابنه في القاهره مدرس وقفا على السادة
 انما كلبه وجعل لهما اوقافا كثيرة يحصل منها اجلة تقوم بمصالحهما وكان
 للمصاحب صفي الدين ولده ايلقب بفعل الدين في غاية القتل ونهابة
 من النقل مع معرفة التقدير وسائر العلوم حتى صار منه في المنطق
 والمفهوم وكان مع ذلك طرفيا لطيفا كاهربيا يقين دقته ويقين
 ما نقله عنها ووليت انوارا ملونه حكيمه لا من تحج بل علي طريفة
 اخلاعه والاستمافها لذيها فحمله والده مدرسنا حيدر سسته
 المذكور وجعل يحضره رسته مشهور فقها وولي عليه المدرس
 الحقيقه الفصيح الكفيعه المعاني شهيد له بذلك جماعة من
 قرناه ومن حضره رسد وحبوا بين يديه واستفادوا منه
 وكان مع غزارة علمه وغرابة فهمه لا يقطع اكل الحشيشه مستمرا لها
 لا يبالي لومة لايح ولا يخشي سطوة هاشم قد خلع هذا في الانهال
 والبسط والانهتاك ياكلها بحض من وروصد مع منزله
 ومنزله والده واجداده في الرتب المنفرد ومقاماتهم محل
 المعلوم والمصاحب الشريفة فله موتي والده صفي الدين رحمه
 الله كان قاضي القضاة يومئذ بعد بدر الدين التجار في حذشته
 فقه بان يتبرج الوقف من يد علم الدين ولدا الواقف ليلف
 احشيش وكان قاضي القضاة مولعا باللوا طواقنا الما ليناك
 المره وعند منهم جماعة لا يشارهم طرفه عين وحتوا حشيش
 القامني ان يعنى ما قدر علم الدين بنو علما معني في حقد
 مجلسي يجه فيه الكسبه والسفر وان يتخلص من يد الوقف
 في مثل هذا الجهم الفقيه فقا لست القياضي انما استغني علم

/ بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي وعليه معتمدي

/1b/

الحمد لله الذي حرّم على عبده التقي كلّ ما يسكر النفس وإن كانت
النفس حقراء * وشدّد الوعيد على من تخامر عقله وإن لم يقل إلا فاسقني
خمراء * والصلاة والسلام على نبيه المعصوم من الأرجاس * وعلى آله وصحبه
المطهّرين من الأدناس * صلاةً وسلاماً يأتلفان إئتلاف التوبة بالندم والإقلاع
* ويترادفان ترادف العزم على عدم العود إلى الذنب بكلّ ما يُستطاع.
وبعد: فقد سألني من أمره مطاع * ولا أجد وإن كنت العاصي بموافقة
أمره سلوان المطاع * أن أوضّح له أصل الحشيشة والخمر وسبب وجودهما حتّى
تعاطهما زيد وعمرو. فاشتغلت من ذلك القول * إذ لا طاقة لي على فتح هذا
الباب ولا قوّة ولا حول * وقلت: إذ قال وما أقال * هذه عشرة لا تقال * فرتّبت

كتاب راحة الأرواح

سؤاله على قسمين * وأبرزت روح هذين الجوهريين * في هذين (1) الجسمين
* القسم الأول في ظهور الخضراء * وأفردت الثاني منه في بيان الحمراء
* وجعلته مباشراً ذكر الواقف عليه والخاطر * وبهراً لعيون المشرف منه والناظر
* وختمته بخاتمة مدار (2) الكتاب عليها * ومرجوع الإرادة والنية إليها * فهي
الفاتحة لي بالإخلاص الى يوم القيامة (3)، متفائلاً على الحالين بحسن الخاتمة
* وسميته «راحة الأرواح» في الحشيش والراح لزعيمهم بأن الزيه مبسط (4)
للتفس، قابض (5) للروح، والخمر محدث طرباً ونشاطاً لا يحدثهما (6) سواه.
غير أنه يلعب بالعقول * حتى يفسد المصلوح * ويستوي أن يجعل كل يابسة
بين أيلدينا خضراء * وأن يحميننا في ديننا ودنيانا من كل عدو أزرق يعين حمراء
* فهو الحكيم الكريم الذي تقصد برّه ونرجوه * أن يبيض وجوهنا يوم تبيض
وجوه وتسود وجوه * إن شاء الله تعالى بكرمه ومنه ويمنه وأمنه أمين أمين.

القسم الأول في الحشيش

اعلم أيها العشير -متك الله بمشاهدة اخضرار جنان أهل الوفا *
/ ولتذك فيها بتهر من عمل مصقّى- إن أوائل ظهور هذا النبات على رأس

/2a/

- (1) في الأصل: هذا.
- (2) هكذا في الأصل.
- (3) في الأصل: القيمة.
- (4) في الأصل: مبسطاً.
- (5) في الأصل: قابضاً.
- (6) في الأصل: يحدثهما (٤).

كتاب راحة الأرواح

الستّمائة عام * من الهجرة النبويّة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام * وقيل في سنة خمس وخمسمائة. وقال الحافظ اليعموري (7) في سنة عشرين وستمائة. وقال ابن عساكر في سنة خمسين وستمائة. وقال ابن الأثير على رأس السبعمائة. وقال الحافظ ابن كثير قبل السبعمائة. وقال صاحب «الأوائل» ظهورها في أواخر المائة السادسة وأوائل السابعة، حين ظهرت دولة التتار.

وأول من أظهرها الشيخ قلندر -رحمه الله- (8)، وأوصى جماعته بقوله: اعلموا بأنّه يجب على العاقل الأديب * الفاضل الأريب * إذا أراد استعمال هذا (9) العقار * المفضّل بالإباحة على العقار * أن يطهّر من النجس جثمانه * ومن الدنس قمصانه * ويتحلّى باكتساب الفضائل * ويتحلّى عن ارتكاب الرذائل * ويلتمسه ممّن يخبر سريره ويسكر سترته * ويأكله في محله * ولا يبلعه مع غير أهله * ويقبضه بيده اليمنى * دون اليسرى * ويقول: بسم الله ربّ الآخرة والأولى * الذي أخرج المرعى * وخلق فسوى * ورزق وأعطى * وقدر وهدى * وعلم السرّ وأخفى * وصلى الله على محمّد نبي الهدى * وأصحاب أئمة التقى * إنك أودعت الحكمة في مخلوقاتك * وأبدعت المنفعة بمصنوعاتك * وعرفت خواصّها من ارتضيته * والهت أسرارها من اصطفيته * وإنّ هذا النبات الذي دبّرتّه بحكمتك * وأخرجته بقدرتك * وجعلته رزقاً لكثير من خلقك

(7) في الأصل: اليعموري.

(8) جاء بهامش الأصل: أول من أظهر الحشيشة الشيخ قلندر.

(9) في الأصل: هذه.

كتاب راحة الأرواح

بقضائك وإرادتك * وقدرتك ومشيتك (10) * فأسألك بكرمك العام للخاص والعام
* أن توفقني للعمل فيه بطاعتك * والإقلاع عن معصيتك * وتقطع عني الشهوات
وعوائقها * والشبهات بعلائقها والأحزان وطوارقها * وتعرفني الموجودات
بحقائقها * وترزقني خيره * وتصرف عني ضيره * يا من هو على كل شيء قدير
* وبكل حال بصير. ثم يضعه في شدقه * ويبالغ في سحقه * ويشرب عليه *
/ ويحرك فكيه * ويحطه إلى أمعائه * ويحمد الله على نعمائه * وينظف من أثره
فاه * ويغسل محياه * ويرفع صوته بالنغم لخالق الصبابة * فإنها من دواعي
السطلة والراحة * ويكحل بالإثمد أسنانه * ليخفي عن الأبخان شأنه * ويسرح
شعر ذقنه * ولا يزول العجف من ذهنه * ويترنح في مشيه * وأمره ونهيه
* ويستعمل من الطعام أطفه * ومن الكلام الحلو أشرفه * ويشاهد الوجوه
الحسان * ويجلس في أنزه مكان * ويجاور خريير الماء * ويصاحب نحارير
الأصدقاء * ويأخذ نفسه بالفكر في العلة والمعلول * والفاعل والمفعول
* والحاصل والمحصول * والقائل والمقول * والعامل في الحلاوة والمعمول.
فعند ذلك يفاض عليه من علم الله القديم * وفضله العميم * ما يتصور به الآراء
ومعانيها * وتظهر له الأشياء بما فيها * ويدرك الخواطر بالنواظر * ويملك (11)
النواظر بالخواطر * وينفصل عن معنى ناسوته * ويتصل بمعنى لاهوته * وتحل
له نسبة الفقراء على التحقيق * ويصل إلى مرتبة التوفيق. فمن استعمله بغير
شرطه * أو حطه بغير محطه * فقد عدل عن محجة العقل والأدب * وجهل حجة

/2b/

(10) في الأصل: ومشيتك.

(11) في الأصل: وتملك.

كتاب راحة الأرواح

القصد والطلب. ثم أمرهم بصيانة سرّ هذا العقار * وأخذ عليهم الأيمان الموثقة والعهود في السرّ والإجهار * على أنّهم لا يعلموا (12) به عوامّ الناس وينتهك (13) سرّه * ويفشوا أمره * ويستر أمره * ويستوي عرفه ونكره * وأن لا تخفوه عن الفقراء * فإنّ الله خصّكم بالصفاء * ليذهب عنكم بأكله الهموم الكثيفة * ويجلوا بفعله أفكاركم الشريفة * فراقبوه فيما أودعكم * وراعوه فيما استرعاكم. انتهى.

وكان اسم الشيخ قلن، فلما تحقّقوا مريدوه (14) قالوا: مولانا قلندر * حرّزه الله من النار * وجعله من الأبرار. ويقال إنّ الشيخ لما درى أدرامه بسرّ هذا النبات، قالوا: شيخنا قلن درى. ونقل الزركشي في كتابه «زهر العريش * في تحريم الحشيش» / أنّ ظهورها كان على يد أحمد المسارجي القلندري ولذلك سمّيت بالقلندرية انتهى (15).

/3a/

ونقلت من «كتاب السوانح الأدبية * في مدائح القنبيّة» للحسن بن محمّد الشيرازي الحيدري، قال: أدركت أبا خالد نقيب الشيخ حيدر -رحمه الله تعالى- وسألته ببلدة تستر في سنة ثمان وخمسين وستمائة عن السبب في الوقوف على سرّ هذا النبات ووصوله إلى الفقراء خاصّة * وتعدّيه إلى العوامّ عامّة * فذكر لي أنّ شيخه الشيخ حيدر (16) -رحمه الله- كان كثير الرياضة

(12) في الأصل: يعملوا.

(13) في الأصل: وينتهك.

(14) في الأصل: مريدينة (؟).

(15) جاء بهامش الأصل: تسمية الحشيش بالقلندرية

(16) جاء بهامش الأصل: قل اول من استعملها الشيخ حيدر.

كتاب راحة الأرواح

والمجاهدة، قليل الغداء، لطيف المعاني * شريف المباني * قد فاق في الزهد أهل الآفاق. وكان مولده بنشاور من بلاد خراسان. ومقامه بجبل بين نشاور وراواه. وكان قد اتخذ بهذا الجبل زاوية في صحبة جماعة من الفقراء. وكان الشيخ قد انقطع في مكان من الزاوية، ومكث به نحوًا من عشر سنين لا يخرج منه ولا يدخل عليه غيري للقيام بخدمته. فظهر من خلواته إلى الصحراء * مستخفيًا من الفقراء * متفردًا بنفسه * عن أبناء جنسه * في وقت القائلة * والشمس زائلة * فوجد كل شيء من النبات ساكن لا يتحرك لعدم الريح الذي من شدة القيظ (17) لا يُدرك. وإنه مرّ بنبات له ورق * يبهر الحدق * فرآه في تلك الحالة يمس بلطف * ويتحرك من غير عنف * كالثلج النشوان * والترف السكران * فناده مناد الكشف بلسانه * وهو يمشي بين أغصانه: إن كل من ورق هذا النبات * فإنه من أعظم القربات * فهو طعام المتفكرين في معاشنا * ومدام المعتبرين بمعايينا. فلما أكله ثار فيه الوجد والطرب * ورأى من نفسه في مشاهدة مطلوبة العجب. فلما تحقّق الشيخ أمره * ووجد في بطنه سرّه * وعلم أثره وحكمه * رجع من وقته بقوة همّه (18) * وأمر أصحابه بأكله * وأخفى سرّه عن غير أهله * لما فيه من السرور المتضاعف * والفرح الزائد المترادف * والنشاط الكامل * والاعتباط المتواصل * بما يعجز المرء عن كتمانها * لغلبة سلطانه. قال أبو خالد: زرعتها / بزاوية الشيخ في حياته * وأمرني بزرعها حول ضريحه بعد وفاته. وعاش الشيخ حيدر -رحمه الله- بعد أن أوقفنا على هذا السرّ

/3b/

(17) في الأصل: القيض.

(18) في الأصل: همة.

كتاب راحة الأرواح

المكنون * والمفرد المصون * عشر سنين، وأنا في خدمته لم أره يقطع أكلها في كل يوم. وكان أمرنا بتقليل الغذاء * وأكل هذه الورقة الخضراء. وتوفي الشيخ -رحمه الله- في سنة ثمان عشرة وستمائة بزاويته التي بنشاور وراواه. وعلى ضريحه قبة عظيمة. وله النذور الوافرة من أهل خراسان، وهم يعظمون قدره * ويوزرون قبره * ويحترمون أصحابه * ويجلّونهم * ويعتقدونهم * ويبجلّونهم * إلى وقتنا هذا. وليس في فقراء العجم أنقى منهم سيرة * ولا أنقى سريرة * انتهى.

وفيها يقول شاعرهم الشهابي أحمد بن محمد الحلبي المعروف بابن الرسّام، وقد هوي من فقرائهم غلاماً (19):
ومُهَفِّهَفَ بَادِي النَّفَارِ عَرَفْتُهُ (20).
لَا التَّقِيهِ قَطُّ غَيْرَ مُعَبِّسٍ
فَرَأَيْتُهُ بَعْضَ اللَّيَالِي ضَاحِكًا
سَهْلَ الْعَرِيكَةِ رِيضًا (21) فِي الْمَجْلِسِ
فَقَضَيْتُ مِنْهُ مَآرِبِي وَشَكَرْتُهُ (22).
إِذْ صَارَ مِنْ بَعْدِ التَّنَافُرِ مُؤْنِسِي
فَأَجَابَنِي لَا تَشْكُرُنَّ (23) خَلَاتِقِي

(19) في الأصل: غلام.

(20) في ب: عهدته.

(21) في ب: عبصا (؟).

(22) في الأصل: وسكرته.

(23) في الأصل: تسكرن.

كتاب راحة الأرواح

وَأشْكُرُ شَفِيعَكَ فَهُوَ خَمْرُ الْمُفْلِسِ

فَحَشِيشَةٌ (24) الْأَفْرَاحِ تَشْفَعُ عِنْدَنَا

لِلْعَاشِقِينَ يَبْسُطُهَا لِلْأَنْفُسِ

وَإِذَا هَمَمْتَ بِصَيْدِ ظَبِّي نَافِرٍ

فَاجْهَدْ بِأَنْ يَرَعَى (25) حَشِيشَ الْقُنْبُسِ (26).

وَأشْكُرُ عَصَابَةَ حَيْدَرٍ إِذْ أَظْهَرُوا

لِذَوِي الْخِلَاعَةِ مَذْهَبَ الْمُتَحَمِّسِ (27)

وَدَعِ الْمُعْطَلِ لِلْسُرُورِ وَخَلِنِي

مِنْ حُسْنِ ظَنِّ النَّاسِ بِالْمُتَمَنِّسِ (28)

ومنه قول الأديب علي بن محمد المعروف بالأعمى، الدمشقي الأصل،

المصري المولد، الخراساني المنشأ، وقد نسبها للشيخ حيدر:

دَعِ الْخَمْرَ (29) وَأشْرَبْ (30) مِنْ مُدَامَةِ حَيْدَرٍ

مُعْتَبَرَةٍ خَضْرَاءَ تَحْكِي (31) الزَّبْرَجِدِ (32)

يُعَاطِيكُهَا ظَبِّي مِنَ التُّرْكِ (33) أَعْيِدْ

(24) هكذا في ب؛ في الأصل: بحشيشة.

(25) في ب: ترعى.

(26) في الأصل: القنيسي.

(27) هكذا في ب؛ في الأصل: مذهباً متحمس.

(28) هكذا في ب؛ في الأصل: بالمتمنش.

(29) في ب وفي الأصل: الخمر.

(30) هكذا في ت (ص ٣٩)؛ في ب وفي الأصل: وخذ.

(31) هكذا في الأصل؛ في ب: شبه؛ في ت (ص ٣٩): مثل.

(32) هكذا في ب وفي ت (ص ٣٩)؛ في الأصل: الزبرجدي.

كتاب راحة الأرواح

يَمِيسُ عَلَى عُصْنٍ مِنَ الْبَانَ أَمَلِدِ
[فَتَحْسِبُهَا فِي كَفِّهِ إِذْ يُدِيرُهَا

عَلَى الشَّرْبِ رَقْمًا فَوْقَ خَدِّ مُورِدٍ] (34)

وَتَشْدُوا عَلَى أَغْصَانِهَا الْوُرُقُ بِالضُّحَى

فَيُطْرِبُهَا سَجْعُ الْحَمَامِ الْمُغَرِّدِ

يُرْنَحُهَا رِيحُ (35) الصَّبَا إِنْ (36) تَنَسَّمَتْ

فَتَهْفُوا إِلَى بَرْدِ (37) النَّسِيمِ الْمُبَرِّدِ (38)

/ وفيها معان ليس في الخمر مثلها /

/4a/

فَلَا تَسْتَمِعُ فِيهَا مَقَالَ مُفَنِّدِ (39)

هِيَ الْبِكْرُ لَمْ تُنْكَحْ بِمَاءِ سَحَابَةٍ

وَلَا عُصْرَتْ يَوْمًا بِرِجْلِ وَلَا يَدِ (40)

وَلَا عَبَّتْ الْقَيْسِيُّ يَوْمًا بَدَنَهَا

وَلَا قَرَّبُوا مِنْ حَانِهَا (41) كَلَّ (42) مُلْحِدِ (43)

(33) فِي ت (ص ٣٩): الْإِنْسِ.

(34) سَقَطَ هَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْأَصْلِ وَمِنْ ب؛ وَأُورِدْنَاهُ مِنْ ت (ص ٣٩).

(35) فِي ت (ص ٣٩): أَدْنَى.

(36) فِي ب: اذ.

(37) فِي ت (ص ٣٩): مَرٍ.

(38) فِي ب وَفِي ت (ص ٣٩): الْمُرْدَد.

(39) فِي ت (ص ٤٠): كَلَامُ الْمُنْفَدِ؛ وَسَقَطَتْ مِنْ ب بَقِيَّةُ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ

(40) فِي الْأَصْلِ: يَدِي.

(41) فِي ت (ص ٤٠): دَنَهَا.

(42) فِي ت (ص ٤٠): نَفْسٍ.

(43) فِي الْأَصْلِ: مَلْحَدِي.

كتاب راحة الأرواح

ولا نصّ في تحريمها عند مالك
ولا حدّ عند الشافعي وأحمد
ولا أثبت النعمان تنجيس عينها
فخذها بحدّ المشرفي المهند
وكفّ أكفّ الهَمّ بالكفّ واضطبح (44)
ولا تدع أيام السرور إلى غد (45)

قلت: هذا كله من الأقوال الضعيفة * والهديانات السخيفة *
والافتراء (46) والكذب * والتليس واللعب * فإنّ الشيخ قلندر والشيخ حيدر
كانا من الفقراء الصادقين * وعباد الله الصالحين * ولكن قصد مستعملها أنّها
تُكسب إلى الفضل والأدب * وأولى العرفان والأدب. ويؤيد قولي هذا ما حكاه
الشيخ العارف نصر الله الطوسي في كتابه «رياض العارف» عند ذكر الشيخ
قلندر والشيخ حيدر، أنّهما لم يأكلا الحشيشة في عمرهما يوماً البتة، وإنّما
عامّة أهل خراسان نسبوها للشيخ حيدر لاشتهار أصحابه معها بعد موته بسنين،
فكان أول من تناولها هم. وإنّ إظهارها كان قبل وجوده بزمان طويل، وذلك أنّ
شخصاً بالهند يسمّى بيررطن (47)، من أهل مدينة بنكا، أنّه كان يظهر الزندقة
الشیطان * في معاداة الرحمن * ويعبد الأصنام * دون الملك العلام * وبينما يعبد

(44) في ت (ص ٤٠): واسترح.

(45) في ت (ص ٤٠): ولا تطرح يوم السرور إلى غد.

(46) في الأصل: والافتراء.

(47) هكذا ورد اسمه في «الخطط المقرزية» (انظر «كتاب السوانح»، ص. ٣٣)؛ وجاء في
الأصل: بيررطن.

كتاب راحة الأرواح

صنمه إذ خاطبه الشيطان من جوف الصنم، وعرفه بها، وأمره بعملها وحسن تناولها. فكان هو أوّل من فعلها وتناولها، وأوّل من أظهر أكلها لأهل الهند، ولم يكونوا يعرفونها قبل تأريخه. فلم يزل أمرها شائعاً (48) في بلادهم حتى ذاع خبرها إلى بلاد الهند والصين وبلاد الحبشة واليمن. ثمّ دخلت إلى مملكة المغرب. ثمّ رحل إلى أرض خراسان كأنّه شيطان [فترايا] (49) بزّي الفقراء ودخل على أصحاب الشيخ قلندر وخالطهم مدّة. ثمّ تعرّف بجماعة الشيخ حيدر واستعملوها، وسّمّوها بنكا باسم، وحذفوا من آخرها اللام / والهاء ليخفّ على اللسان، حتى شاع أمرها في بلادهم ووصل إلى بلاد الترك وفشا في الخطأ. ثمّ في أهل العراق، ولم يكونوا يعرفونها حتى ورد إليها صاحب هرمز محمّد بن محمّد وصحبته صاحب البحرين - وهما من ملوك البحر المجاور لبلاد فارس في أيّام المستنصر بالله- ، وذلك في سنة ثمان وعشرين وستّمائة. ثمّ عمّت بلاد المشرق، وطافت الروم، ونزلت إلى بلاد الشام. ثمّ دخلت إلى مصر وأعمالها.

قال البندقي في صحيحه المسمّى «بصحيح الحفاظ»: لما نقلوها إلى أرض مصر تلقّوها بأنواع الكرم والقبول. وزرعوها في سراوه ودراوه، فسرى لخدمتها كلّ مقيم، وصار بحبّها مشغولاً (50)، لا سيّما وقد واقعها النيل، فحملت منه بالخيال والدخول ويصير مستعملها متسبلاً وله جفن مسبول.

وفيها يقول أديبهم [موبرة] الموال:

/4b/

(48) في الأصل: شايح.
(49) هكذا في الأصل.
(50) في الأصل: مشغول.

كتاب راحة الأرواح

خَمْرَة سراوه التي عَهْدِي بها باقي (51)

تَغْنِي عن الخمر والخُمَار والسَاقِي

قَحْبَة وَمِنْ قَحْبِهَا تَعْمَلُ على إِحْرَاقِي

خَبِيئَتُهَا (52) فِي الحَشَى طَلَّتْ مِنْ أَحْدَاقِي

قلت: ولا يُعلم الآن بلد من البلاد يُستعمل فيها كلَّ يوم بعشرة آلاف نقرة حشيش إلا مدينة مصر، وما ذاك إلا لكثرة أهلها. ولقد أخبرني بذلك أهل سراوه ودراوه، وأنا راحل إلى دمياط، وإنَّ غالب ما تزرع الحشيش. ووجدت فيها شخصاً من ذوي الهيآت يباشر عندهم محبة في استعمالها، وفي بلدة أخرى تسمى بنها العسل، فقلت فيه:

قَدْ أَقْطَعُوا لِصَاحِبِ

لِي بَلَدَتَيْنِ لَا تَسَلْ

يَسْرِي سَرَاوَا عَاجِلاً

مِنْهَا إِلَى بَنِّهَا العَسَلِ

تَرَاهُ مِنْ هَذَا لَدِي

يَسْعَى وَمَا بِهِ كَسَلْ

ثمَّ زرعوها أهل مصر في بستان يُعرف بالكافوري من أرض القاهرة قبل اختطاطها وعمارتها. نقله الشيخ تقي الدين المقرئ في «خطه». وفيه يقول الشهابي أحمد بن الحسين المصري الصوفي:

(51) في الأصل: بافي.
(52) هكذا في الأصل.

/ قال لي صاحبي وقد فاح مني
أرج يزدرى بنشر العبيري
أمن المسك قلت ما هي من المسك
ولكنها من الكافوري

وقال الشيخ النصر (53): كان بيرطن (54) في زمن الأكاسرة، وأدرك الإسلام، وهو أول من أظهر [الحشيشة] (55) في ذلك الزمان. نقله المنبجي في «تاريخه»، وأنشد فيها قول الشيخ نور الدين الإصفهاني:

ألا فاكُفِ الأُحزانَ عني مع الضرِّ
بعذراءٍ (56) زُفَّت في ملاحِفتها الخُضرِ
تَجَلَّتْ لَنَا لَمَّا تَحَلَّتْ بِسُنْدُسٍ
فَجَلَّتْ عَنِ التَّشْبِيهِ فِي النِّظْمِ وَالنَّثْرِ
بَدَتْ تَمَلَأُ الأَبْصارَ نُورًا بِحُسْنِهَا
فَأَخْجَلَ نُورَ الرُّوضِ وَالزَّهْرِ بِالزَّهْرِ
عَرُوسٌ يُسِرُّ النَّفْسَ مَكْنُونٌ سِرِّهَا
ويصبح في كلِّ الحَوَاسِّ إِذَا يَسْرِي
فَلِلذُّوقِ مِنْهَا مَطْعَمُ الشُّهْدِ رَائِقًا
وَلِلشَّمِّ مِنْهَا فَائِقُ المِسْكِ بِالنَّشْرِ

(53) في الأصل: النصره.

(54) في الأصل: بيرتطن.

(55) ساقطة من الأصل.

(56) في الأصل: عزرا.

كتاب راحة الأرواح

وفيهَا غِنَى بِالْمَسِّ عَنْ خُرْدٍ سُرِّ
فِي ذِكْرِهَا لِلسَّمْعِ مَغْنَى عَنِ الزَّمْرِ
وَفِي لَوْنِهَا لِلطَّرْفِ أَحْسَنُ نُزْهَةً
مِيلُ إِلَى رُؤْيَاهِ مِنْ سَائِرِ الزَّهْرِ
تُرْكَبُ مِنْ قَانَ وَأَبْيَضُ فَانْتَنَتْ
تَتِيهُ عَلَى الْأَزْهَارِ عَالِيَةِ الْقَدْرِ
فِيكَسِفُ نَوْرَ الشَّمْسِ مُحَمَّرُ (57) لَوْنِهَا
وَتَخْجَلُ (58) مِنْ مَبِيضِهِ طَلْعَةَ الْبَدْرِ
عَلَّتْ رُتْبَةً فِي حُسْنِهَا فَكَأَنَّهَا
زَبْرَجْدُ رَوْضِ جَادِهِ وَأَبْلُ الْقَطْرِ
تَبَدَّتْ فَأَبَدَّتْ مَا أَجَنَّ مِنَ الْهَوَى
جَاءَتْ فَوَلَّتْ جُنْدَ هَمِّي وَالْفِكْرِ
جَمِيلَةٌ أَوْصَافٌ جَلِيلَةٌ رُتْبَةٌ
تَعَالَتْ فَعَالَى (59) فِي مَدَائِحِهَا شِعْرِي
وَقُمْ فَاحِمَ جَيْشِ اللَّهْوِ وَأَكْفُفْ يَدَ الْعَنَاءِ (60)
بِهِنْدِيَّةٍ أَمْضَى مِنَ الْبَيْضِ وَالسُّمْرِ
بِهِنْدِيَّةٍ فِي أَصْلِ إِظْهَارِ أَكْلِهَا

(57) هكذا في الأصل.

(58) في الأصل: يخجل.

(59) في الأصل: فعلاً.

(60) هكذا في «كتاب السوانح» (انظر ص 34)؛ في الأصل: الغني.

كتاب راحة الأرواح

إلى الناس لا هندية اللون والحُضْر
تُزِيلُ لهيبَ الهَمِّ عَنَّا بِأَكْلِهَا
وتُهدِي لنا الأفراحَ في السرِّ والجَهْرِ

وقال صاحب «الخريدة» عند ذكر بيررطن (61) إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ
[الحشيشة] (62). قال، وأنشد الجمال بن الأهوازي قال: أنشدني والدي
خطيب بغداد:

لِلَّهِ لَيْلَتِي الَّتِي قَضَيْتُهَا
مَا بَيْنَ زَهْرٍ مُؤْنِقٍ وَغِنَاءِ
هِنْدِيَّةٍ مَمزُوجَةٍ بِالشُّهْدِ
جَلَّتْ عَن مَمزُوجِ (63) المَاءِ
/ فَاقَتْ عَلَى صِفَةِ المُدَامِ لِأَنَّهَا
جَلَّتْ وَفِيهَا نَفْيُ كُلِّ عَنَاءِ
كَفِّي لَهَا قَدْحُ وَجَيْبِي دَهْنًا
لَمْ أَلْقِ عَنْهَا سِرَّهَا بِإِنَاءِ
عَامٌ عُمُرُهَا فَانَعَمَ بِهَا
عَلَّتْ مَكَانَ الرُّوحِ فِي الأَعْضَاءِ
أَحْسَنُ مِنْ صَفَارِ مُدَامَةٍ

/5b/

(61) في الأصل: بيررطن.

(62) ساقطة من الأصل.

(63) في الأصل: مزوج.

كتاب راحة الأرواح

ذَخْرِي لِدَفْعِ الْبُؤْسِ وَالضَّرَاءِ
تَكُوسُوا الْبَلِيدَ خِلاَعَةً مِنْ لُطْفِهَا
فِيصِيرُ ذَا كَيْسٍ وَحُسْنِ إِخَاءِ
ضِدَّ الشَّرَابِ فَإِنَّهُ ذُو شُنْعَةٍ
وَيُخَافُ فِيهِ كَبَسَةَ النُّقْبَاءِ
وَجَمِيلَةَ الْأَوْصَافِ تُؤَكَّلُ مَرَّةً
وَالشَّرْبُ فِيهِ يَنْفُخُ الْأَحْشَاءِ
يَا رِيحُ مِنْ كَفِّ الْهُمُومِ بَأْكُلِهَا
بَيْنَ الرِّيَاضِ وَنَعْمَةِ الْوَرَقَاءِ

وإذا علمت أوائل ظهوره أيها العشير -متعك الله بمشاهدة جنان أهل
الوفا* ولذذك فيها بنهر من عسل مصفى- اعرف أصل هذا النبات كما تقدم لنا.
وتقرر أنّ أصل مبدأ ظهوره واشتهاره كان من الهند، لأنهم يزرعون ورق
البزر الهندي المبيّر (64) المسمّى بالشهدانج. قال الفيلسوف محمد بن زكرياء
الرازي في كتابه «سوق العرض في نبات الأرض»: وهو القنب بكسر القاف،
المسمّى ثمره بالشادانق. واشتقاق هذه الكلمة وتصرفها في اللغة هو السحاب،
والقانب هو الذئب. وفي «المسهب» عن الإمام عمر بن الخطاب -رضي الله
عنه- حين اهتمّ للاستخلاف، وقول سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: «أين
يكون الخليفة بعدك ومن يكون؟ فقال: إنّما نكون في مقنب من مقانبكم،
والمقانب الذئاب الضارية». انتهى.

(64) في الأصل: المبرر.

كتاب راحة الأرواح

والقنب هندي وبري وبستاني، قال الحكيم علي بن عيسى بن جزلة في كتابه المسمى «بمنهاج البيان». وقال ديسقوريدوس في «الثالثة»: وهو نبات ينتفع به في أن يُعمل منه حبال قويّة، وله ورق شبيه بورق الشجرة التي يقال لها ماليا وهي شجرة الزان، منتن الرائحة، وقضبان طوال فارغة، وبزره مستدير يؤكل. وقال / ارسطو إن بزر شجر القنب البستاني هو الشهدانج، وثمره منه كالفلفل، يشبه حبّ السمّنة، وهو حبّ ينعصر عنه الدهن. وقال حنين بن إسحاق: شجر البري يخرج في القفار المنقطعة، على قدر ذراع، وورقه يغلب عليه البياض. وقال جالينوس: طيبخ أصول البري من القنب ضماد الأورام الحارّة والحمرة (65) ، وعصارتها لوجع الأذن من برد مزمن. وقال ابقرط: ينبغي لمن أراد أكل الشهدانج أو ورقه أن يأكل معه اللوز والفسق والسكر أو العسل والخشخاش، ويشرب بعده السكنجيين ليدفع ضرره. وقال الرازي في كتابه «الحاوي» إن لبن بزر البري يسهل البلغم الخالص والصفراء برفق. وقال يحيى بن ماسويه في «كتاب تدبير الأصحاء» -الذي ألفه للمعتصم- إن من غلب على بدنه البلغم الخالص ينبغي أن تكون أغذيته مسخنة مجففة كالزبيب (66) والشهدانج بالقاف. وقال صاحب «كتاب إصلاح الأدوية» إن الشهدانج يدرّ البول، وهو عسر الانهضام، رديء الخلط، رديء للمعدة. وقال ارسطاطاليس (67) : الشهدانج يخرج من القنب، وهو مجوف، جيد الوقيد، وقشره يُعمل منه

/6a/

(65) في الأصل: الحرمة.

(66) في الأصل: كالذبيب.

(67) هكذا في الأصل.

كتاب راحة الأرواح

الحبال، وورقه يجفّف المنّي وينشّف الفم.

وما ألطف قول الموال أحمد الخفّاف:

قالوا الدوى قُلْتُ ابن القنّب المَشْتُول

حَبْلِي نَقُض نَا وَعَتُّو مَا انْتَنِي مَفْتُول

كَمْ لَهُو قَتِيل إِلَى بَيْتُوا رَجَعَ مَعْتُول

ودا عَجَب كَيْفَ يَقْتُلْنَا وَهُوَ مَفْتُول (68)

فإذا عرفت أصله أيّها العشير -متّعك الله بمشاهدة اخضرار جنان أهل

الوفا* ولذّك فيها بنهر من عسل مصفى- تحقّق طبع هذا النبات.

قال ابن جزلة: ورق الشهدانج البستاني حارّ يابس في الدرجة الثالثة.

وقال ابن ماسويه: حرارته في الدرجة الأولى، وإنّ البرّي منه حارّ يابس في

الدرجة الرابعة بلا خلاف بين الأطباء، والبستاني يصدّع الرأس ويولّد أفكاراً

كثيرة، ويقطع المنّي / ويجفّفه.

/6b/

قلت: فكيف يكون ورق البرّي أو الهندي؟ وقال جالينوس في «السابعة»:

بزر هذا النبات يطرد الرياح، ويحلّل النفخ، ويجفّف تجفيفاً يبلغ من قوّته أنّ

الإنسان إذا أكثر أكله جفّف المنّي. وقال ابن سينا: رديء الخلط، قليل الغذاء.

وقال ابن البيطار في «مفرداته»: منشّف لرطوبة المعدة، قاتل للديدان. وقال

إسحاق: عسر الانهضام، رديء للمعدة، مصدّع، والدم منه راجع إلى الصفراء

(68) هكذا ورد هذان البيتان في الأصل. وقد استعمل الشاعر في نظمهما لغة عامة بلاد الشام.

كتاب راحة الأرواح

ويصير له بخار ويورث الصداع، ويعقل البطن ويدرّ البول، والمقلّي (69) من حبه أقلّ ضرراً. وقال الرازي: يصدّع ويظلم البصر، ويمنع من ذلك شرب الماء البارد وقضم الثلج عليه، وأخذ شيء من الفواكه الحامضة. وقال ديسقوريدوس: كثرة أكل الورق منه يقطع المنّي، وإذا كان البزر طرياً فإذا أُخرج ماؤه وقُطِر في الأذن وافقها. وقال ارسطو: ورق البستاني حارّ يابس في الثانية، لكنّ كمّية اليبس فيه أكثر من كمّية الحرارة، وطبع الورق البرّي منه بارد يابس في الأولى، لم يخل من حرارة ما غير معتدلة لأبخرته، فإذا طُبِخ بالماء وتُرِكَ مدّةً ازداد يبيساً وتعفيناً بانحلال الحرارة منه لكونها فيه يشبه بالحرارة العرضيّة، فهو إلى البرد وشدة اليبس أميل. وقال جالينوس إنّ ورق الشهدانج رديء الخلط، عسر الانهضام، يضرّ بالمعدة جدّاً، إلّا أنّه جيّد لسائر الأورام الحارّة، مخدّر لأوجاعها، ومجفّف لعقر الدابة. وقال ابن ماسويه إنّها تثير الخلط الكائن في الجسد كيف ما كان، فصاحب الصفراء يحدث له حدة وجرأة، وصاحب البلغم يحدث له سبات وصمت، وصاحب السوداء يحدث له بكاء وجزع، وصاحب الدم يحدث له سرور ونشوة، فتجد كلّ واحد منهم يحدث له بمقدار ما تغلب على مزاجه من الخلط. ونقل ابن جزلة في «منهاجه» في حرف الألف عند ذكر الأزادريخت (70) أنّه يقوم مقامه في تطويل الشعر ورق الشهدانج، إذا دُبِل بالماء وحُشي به أصول الشعر طوله سريعاً وأزال الحرارة عنه. ولم أجد / يقلع الزفر من اليد أنفع من غسلها به. وقال ابن سينا: ومن خواصّ هذا النبات أنّ كثيراً من

/7a/

(69) في الأصل: المقلول.
(70) في الأصل: الزادريخت.

كتاب راحة الأرواح

الحشرات ذوات السموم كالحيّة وغيرها إذا شمت ريح الحشيش من بعيد هربت منه. قلت: وهذا من خواصّها ضدّ الخمر فإنّ الحيّة تشرب من الخمر وتمجّه فيه. وقال الرازي إنّ الإنسان إذا أكل الحشيشة ووجد فعلها في نفسه وأحبّ أن يفارقها، يقطر في أنفه من الزيت أو يأكل من اللبن الحامض. وممّا يضعف قوّة فعلها العوم في الماء البارد، والنوم يذهب فعلها ويبطله. وقال حنين بن إسحاق: أحسن ما استعمل ورق هذا النبات بالسكر واللوز بعد سحقهم، ثمّ يُسَفّ.

أنشدني المولى الفاضل محيي الدين عبد القادر بن خضر الرماحي، بواب خانقاة السويديّة - أعزّه الله تعالى - في شخص يتعاطاها سفّاً:

لَقَدْ سَفَّ بِزَرَ الْحَشِيشَةِ جَهْلًا

وَأَنْكَرَ إِذْ لِلطَّعَامِ تَلَهَّفَ

فَجَاوَبْتُهُ حِينَ سَفَّيْتَ (71) مَا

مِنَ الْأَكْلِ يَكْفِيكَ جَاوِبَ مَنْسِفَ

والأصل قول الشيخ بدر الدين البشتكي، ونقلته من خطّه، رحمه الله:

لَنَا صَاحِبٌ فِي الْفِسْقِ أَطْلَقَ نَفْسَهُ

وَلَوْ شَاءَ عَنِ فِعْلِ الْمَعَاصِي لَكَفَّهَا

وَكَمْ لُمْتُهُ يَوْمًا عَنِ الْخَمْرِ مَا أَنْتَهَى

وَخَالَفَ رَأْيِي فِي الْحَشِيشِ وَسَقَّهَا

(71) هكذا في الأصل.

كتاب راحة الأرواح

وأحسن منه قول أبي (72) الفضل بن أبي الوفاء -نفع الله تعالى به-:

رُبَّ حَشَّاشٍ سَفِيهٍ
أَخَذَ الْبِزْرَ بِجَفْنِهِ
وَرَأَوْهُ النَّاسُ لَكِنُ
كَذَبَ الْكَلَّ وَسَقَّه

قلت: وبهذا المقطوع نكتة هو أن المولى الفاضل خليل بن الفرس

أنشد أبا (73) الفضل قوله:

يا نديمي أملاً مقامِي
من سُلَافِ الرّاحِ صِرْفَه
ثُمَّ رَتَّبَه بِلُطْفِ
فوق إيواني وصَفَه

وقال: مقطوعي أحسن من مقطوعك. فقال أبو الفضل: بل مقطوعي

أحسن، ويحكم فيهما الشيخ شهاب الدين الحجازي. فقال خليل / بن الفرس: نعم الحكم. وأنشده وصفه، وأنشده أبو الفضل وصفه. فقال شيخنا العلامة الحجازي: لم يظهر لي بينهما تفضيل إذ النكتة في كلّ منهما قاعدة، ولا أدري إلا كلّ منهما في غاية الحسن. فقالا له: ما يكفيننا منك هذا فإنه لا بدّ أن يظهر لك ترجيح أحدهما على الآخر. فقلت: يا سيدي خليل، لا يظهر لي إلا أنك تخيّلت في نبيد، وأنت يا أبا الفضل، تخيّلت في حشيش. فأعجبا بما قلت

/7b/

(72) في الأصل: ابو.

(73) في الأصل: ابو.

كتاب راحة الأرواح

وزعما أن ذلك أحسن من المقطوعين. فقال أبو الفضل: وكأني بك وقد عملت ذلك مقطوعاً وتذيعه بين الناس. فقلت: هذا لا بد منه وأنشدته:

لنا خلان قد وصفا حشيشاً
وخمراً وصف ذي عقلٍ معيش
فهذا قد تخيل في نبيذ
وهذا قد تخيل في حشيش

قال لي شيخنا الحجازي: وأقسم عليّ أبو الفضل أن لا أنشده في حياته فقال: والله لم أنشده إلا بعد وفاته - رحمه الله - انتهى.

وقال جالينوس: صاحب البلغم الصفراوي إذا استعملها تحوله إلى

السوداء.

وما أحسن قول الشاب الطريف محمد بن العفيف التلمساني:

ما للحشيشة فضل عند أكلها
لكنه غير مهلي إلى رُشده
خضراء في فمه حمراء في عينه
صقرأء في وجهه سوداء في جسده

فائدة نقلها محمد بن زكرياء الرازي في كتابه المسمى «بالمنصوري» (74).

قال في المقالة التي يذكر فيها مداواة الصرع إنَّ مما يبيريء من الصرع في وقته بخاصَّيته فيه ورق الشهدانج البستاني. وقد جرَّبته مراراً آخرها في مداوتي لظهير الدين محمد بن إسماعيل بن الوكيل، وكان والده حاجب ديوان المجلس ببغداد في الدولة العباسية. فغلبت على الظهير السوداء حتَّى أفضي به إلى الوصب وعضَّ إبهامه، فأبانها، فسُجِن في منزله وسُلسل، وكان يصرع في كلِّ أسبوع مرَّة. وأخذت الأطباء في معالجته نحوًا من ستَّة أشهر فلم يبرأ. فأدخل عليه للعيادة علي بن مكي، وكان من أحذق الناس بضرب العود ونقر الدفِّ ونظم الشعر، وكان والده مكي شاعرًا في أيام / الناصر لدين الله، وكان ولده علي أحد الحجاب. فأخذ يحدث ظهير الدين المبتلى ويلهيه، ثمَّ اندفع يغنيه، فطرب من غنائه. فلما رأى علي بن مكي منه ذلك الطرب أظهر من كمِّه شيئاً (75) من الحشيش، واستعمل قدامه وعرضها عليه. فأبى لكونه لم يكن أكلها في عمره، فلاطفه حتَّى أكلها. ثمَّ أنه استدعى بالعود وغنى عليه من رقيق الشعر، فلم يكن إلَّا ساعة حتَّى وجد ظهير الدين فعل الحشيشة في نفسه وحسه، فعاد إلى عقله وأنكر ما رأى من سوء حاله، فحسن فعله وبرىء من وصبه. وكان ذلك يوم نوبته في الصرع. انتهى.

/8a/

(74) جاء بهامش الأصل: فائدة للصرع.
(75) في الأصل: شيئاً

كتاب راحة الأرواح

ونقل بعض المؤرخين أنّ ظهير الدين واظب (76) على أكلها حتّى أنّه
ما بقي يفارقها طرفة عين.

وفيها يقول بعضهم:

يَلُومُ عَلَى أَكْلِ الْحَشِيشَةِ مَعْشَرٌ
وَلَوْ عَلِمُوا سِرَّ الْحَشِيشَةِ أَقْصَرُوا
أَيَا مَنْ رَأَوْا أَكَلَ الْحَشِيشَ جِهَالَةً
وَلَيْسَ ضَرِيرٌ مِثْلَ مَنْ هُوَ يَبْصُرُ
أَلَا يَا بِنَةَ الْكِبْرِيَّتِ أَنْتِ ذَخِيرَةٌ
إِذَا رَأَيْتِ هَمٌّ وَزَادَ تَفَكُّرِي
فَدَى لَكَ يَا رِيحَانَةَ الْقَلْبِ مُهْجَةٌ
لَأَكُلِكَ حَبَاتِ الْحُشَاشَةِ تُمْهَرِي
فَلَا بُدَّ مِنْ أَكْلِ الْحَشِيشَةِ جَهْرَةً
وَإِنْ أَسْرَفَ الْإِخْوَانُ مِنْهَا وَأَكْثَرُوا

(76) في الأصل: واضب.

كتاب راحة الأرواح

«...وهذا كله مما يخالف صاحب «السوانح الأدبية» * في المدائح

/24b/

القنبيّة» فيما قرّره في كتابه قال: لا يستعملها إلا من كان من الأكياس * ذوي الأكياس * وأن يستعمل عليها من الأطعمة أحقّها * ومن الحلوات أشرفها * ويجلس في أنزه مكان * ويستجلب على الإخوان * حتى يتحدّث بشيء كان وبشيء لا كان * ثم يسرد ويهدس في ذكر الحلوات والطعام * ويظنّ ذلك جميعه يقظة وهو في المنام...».

«...قال صاحب «السوانح الأدبية» * في المدائح القنبيّة»: الذي حمل

/30a/

العامّة على تناول هذا النبات هو استجلاب اللذة الوهميّة * في تقصّد الراحة البدنيّة * فهي تشغل عن الأعمال بتناول المواصل (77) الشهية * وتحسن له مباشرة المناكح البهيّة * وتوجب للمكثر من استعماله الكسل * حتى يعامل الناس في صناعته بالمطل والخلل * وتورث كثرة البطالة بملؤ جوفه * وإذا استمدّ أن يبيّن لم يوفه * فيبقى دائراً في الأماكن ورأسه من اللذة محطوط * وإن رأى أمرد (78) يتبعه كأنه من قوم اللوط مكافي (79) به، وقد أقام بوصية المعمار * ونبأ على ما أسسه من الأشعار:

كَرِبْلُ حَشِيْشِكَ وَأَفْقَهَا مِنَ الطِّينَةِ

وَأَمْضُغُ عَلَى الْفَرَشِ (80) وَأَقْتُلُهَا عَلَى الْهَيْئَةِ


وَأَبْلُغُ ثَقِيلَ فَإِنَّ الْبَلْعَ لَكَ زِينَةَ

(77) هكذا في الأصل.

(78) في الأصل: امردا.

(79) في الأصل: مكافي.

(80) في الأصل: الفرس.



كتاب راحة الأرواح

وَإِنْ قَامَ عَلَيْكَ فَلَا تَنْكِحِ سِوَى التَّيْنَةِ...» (81)

«...ونقلت من خطِّ الحسن بن محمّد العكبري (82) ما نقله في «كتاب

/50b/

السوانح الأدبية * في مدائح القنبية» عند ذكره لجواز أكل هذا النبات قال:
اعلم أنّ الشريعة المطهّرة لم تأت بتحريم استعمال العقاقير المفرّحة، كالزعفران
وحشيشة لسان الثور وغيرهما ممّا يقارب فعله فعل هذا العقّار، لكنّه لم يرد عن
النبي -صلّى الله عليه وسلّم- ما يدلّ على / تحريم عينه وإقامة الحدّ على أكّله،
والناس لانقطاع الخبر في ذلك أباحوه واستعملوه.

/51a/

وقد حدّث جماعة من الفضلاء أنّ الصاحب الفاضل صفي الدين عبد
الله بن شكر، وزير الملك العادل أبي بكر بن أيّوب -رحمه الله-، بنى (83) في
القاهرة مدرسة وقّفها على السادة المالكية، وجعل لها أوقافاً كبيرة يحصل منها
جملة تقوم بمصالحها. وكان للصاحب صفي الدين ولد (84) يُلقّب بعلم الدين،
في غاية العقل * ونهاية النفل * جمع معرفة الفقه وسائر العلوم * حتى صار إمّة
في المنطوق والمفهوم * وكان مع ذلك ظريفاً لطيفاً حريفاً، يقبض دقنه ويقصّ
ما فضل عنها، ويلبس (85) أثواباً ملوّنة، خلقه لا من عجز بل على طريقة
الخلاعة والاستهانة بالدنيا. فجعله والده مدرّساً بمدرسه المذكورة، وجعل

(81) هكذا ورد هذان البيتان في الأصل وقد استعمل الشاعر في نظمهما لغة عام بلاد الشام.

(82) في الأصل: العكبري.

(83) في الأصل: بنا.

(84) في الأصل: ولدا.

(85) في الأصل: يلبث.

كتاب راحة الأرواح

يحضر درسه خمسون فقيهاً، ويلقي عليه الدروس الحقيقية الفصيحة الدقيقة المعاني، شهد له بذلك جماعة من قرنائه (86) وممن حضر درسه وبحثوا بين يديه واستفادوا منه. وكان مع غزارة علمه * وغرابة فهمه * لا يقطع أكل الحشيشة مستهزئاً (87) بها، لا يبالي لومة لائم * ولا يخشى سطوة حاكم * قد خلع غداره في الانهماك * والبسط والانهتك * يأكلها بحضر * من ورد وصدر * مع نزلته * ومنزلة والده وأجداده * في الرتب المنيفة * ومقاماتهم من محلّ العلوم والمناصب الشريفة. فلما توفّي والده صفي الدين -رحمه الله- كان قاضي القضاة يومئذٍ بمصر بدر الدين السنجاري، فحدثته نفسه بأن ينتزع الوقف من يد علم الدين، ولد الواقف، لبلعه الحشيش. وكان قاضي القضاة مولعاً باللواط واقتناء الممالك المرد، وعنده منهم جماعة لا يفارقها طرفة عين. وحسّنا حفدة القاضي أن يمنع من قدر علم الدين بين علماء مصر في عقد مجلس يجمع فيه الكبير والصغير * وأن يستخلص من يده الوقف في مثل هذا الجرم الغفير * فقال القاضي: أنا استغني علم / الدين في أكل الحشيش، فيغني فيها بهواه، فيظهر للناس اقتصاده فيثبت عليه. وعقد له مجلساً لم يتأخر عنه العلماء ولا العوام * وغصّ المجلس بالناس من شدة الازدحام * واستدعى بحضور علم الدين في ثيابه الرثة البالية الخلعة * في رجله بروة * فنهض له قاضي القضاة وأعيان العلماء، وأجلسه إلى جنبه -ومماليكه على رأسه- ثم قال: يا علم الدين ما تقول في أكل الحشيش التي هي ورق الشهدانج؟ فرجع علم الدين رأسه الى نحو

/51b/

(86) في الأصل: قرناه.
(87) في الأصل: مستهزأ.

كتاب راحة الأرواح

ممالك قاضي القضاة والتفت إليهم بنظره زماناً حتى فطن كل من في المجلس مراده، ثم قال: الآن أنّ الشروع في ردّ الجواب: أما سؤالك عن تحريم هذا الورق لم يات فيه نصّ مرفوع * ولا أقول على أن أكله يجب عليه حدّ مشروع * ولكنّ اللواط حرام بإجماع المسلمين * ولم يختلف فيه أحد من العلماء المعبرين * وان حاققتني حاققتك * وان كاشفتني كاشفتك. فاحمر وجه القاضي من وجهه * وأطرق حياء من خجله * لا سيما في التفاته نحو غلمانه * ونظره إليهم بين سادته وأعيانه * وتعريهه (88) بمحاqqته * وتصريحه بمكاشفته * فانقضى المجلس على الكلام على القاضي ومماليكه * ولم يصح القاضي عزّ منه، بل وقع في شركه ومخاليبه. اهـ.

(88) هكذا في الأصل.

الفهارس

فهرست الكتب المذكورة في متن النصوص.

فهرست الأعلام.

فهرست الأماكن.

فهرست الجماعات والقبائل والطوائف والأمم.

فهرست المصطلحات اوهي تتعلق بعلم النباتات وعلم الطبّ وعلم التصوّف إلى

آخرها.

فهرست الكتب المذكورة في متن النصوص.

- الأشربة (أبو داوود): 17.
كتاب إصلاح الأدوية: 86, 36.
كتاب الأطراف: 49.
الأوائل: 72.
الباب: 17.
تاريخ (المنبجي): 82.
كتاب تميم التكريم لما في الحشيش من التحريم: 4, 27, 40, 42.
كتاب تدبير أبدان الأصحاء = كتاب تدبير ...
كتاب تدبير الأصحاء: 86, 36.
كتاب تكريم المعيشة بتحريم الحشيشة: 4, 6, 27, 40, 41, 51.
الثالثة (ديسقوريدوس): 86.
الجامع لقوى الأدوية والأغذية: 15, 87.
كتاب الحاوي: 86.

الفهارس

- الخريدة: 84.
- الخطط المقرزية: 81.
- راحة الأرواح في الحشيش والراح: 71.
- رياض العارف: 79.
- زهر العريش في تحريم الحشيش: 74.
- السابعة (جالينوس): 87.
- سنن (أبو داوود): 61, 45.
- كتاب السوانخ الأدبية في (المدائح القنبية): 95, 94, 74, 41, 29.
- سوق العرض في نبات الأرض: 85.
- صحيح الحفاظ: 80.
- الفاخر: 46.
- مسند (ابن حنبل): 61.
- مسند (عبد الله بن عمر): 49.
- المسهب: 85.
- مفردات ابن البيطار = الجامع...
- المتصوري: 92.
- كتاب منهاج البيان: 88, 86, 36, 35.

فهرست الأعلام

- إبراهيم (ولد النبي): 53.
ابقراط = بقراط.
ابن الأثير: 72.
ابن البيطار، أبو محمد عبد الله بن أحمد المالقي العشّاب: 15, 87.
ابن جزلة: 35, 36, 86, 87, 88.
ابن حجر، علي: 17.
ابن الحميري: 50.
ابن سراقّة الأنصاري الشاطبي، محيي الدين أبو بكر محمد بن محمد بن الحسين: 23, 51.
ابن سينا: 87, 88.
ابن الصاحب = العلم ابن الصاحب.
ابن الطباخ: 50.
ابن عبد السلام: 50.
ابن عساكر: 72.
ابن العفيف التلمساني، الشابّ الظريف محمد: 91.

الفهارس

- ابن عمر: 52, 49, 22, 17.
- ابن كثير: 72.
- ابن ماجة: 61, 17, 9.
- ابن ماسويه، يحيى: 88, 87, 86, 36.
- أبو أمامة، أسعد بن سهل حنيف: 9.
- أبو أمامة الباهلي (صدى ابن عجلان): 61.
- أبو البقاء (جدّ العكبري): 42.
- أبو بكر محمّد بن إسحق: 17.
- أبو الحسن ابن العبد: 49.
- أبو الحسن عبيد الله بن المعتزّ بن منصور: 17.
- أبو حنيفة = النعمان
- أبو خالد (نقيب الشيخ حيدر): 75, 74.
- أبو داوود: 61, 49, 45, 17.
- أبو سلمة: 17.
- أبو طاهر عبد الواحد بن محمّد بن الهيثم الصبّاغ: 16.
- أبو طاهر محمّد بن الفضل بن محمّد بن إسحق بن خزيمة: 17.
- أبو علي محمّد بن أحمد اللؤلؤي: 49.
- أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي الأصبهاني: 16.
- أبو الفضل بن أبي الوفاء: 91, 90.
- أبو القسم بن عساكر: 49.

الفهارس

- أحمد بن حنبل: 25, 26, 32, 61, 79.
أحمد بن سنقر الفليمي: 27, 65.
أحمد الخفاف: 87.
أحمد المسارحي القلندري: 74.
ارسطاطاليس: 86.
ارسطو: 86, 88.
إسحاق بن عمران: 87.
إسمعيل بن جعفر: 17.
الأعمى دمشقي المصري الخراساني، علي بن محمد = ابن الأعمى
أم سلمة: 61.
أنس بن عياض: 17.
بدر الدين البشتكي: 89.
بدر الدين السنجاري: 96.
بقراط: 35, 86.
البندقي: 80.
بيروطن: 33, 79, 82, 84.
الترمذي: 9, 17.
تقي الدين الموصلبي: 35.
ثعلب: 49.
جابر بن عبد الله: 17.

الفهارس

- جالينوس: 35, 36, 86, 87, 88, 91.
- جعفر بن محمد الشيرازي الحيدري: 29, 30.
- الجمال بن الأهوازي: 84.
- الحجازي، شيخ شهاب الدين: 90, 91.
- الحسن بن محمد = العكبري
- الحسن بن محمد الشيرازي الحيدري: 29, 30.
- حنين بن إسحاق: 36, 86, 89.
- حيدر: 24, 29, 30, 31, 32, 33, 50, 59, 74, 75, 77, 79, 80, 84.
- خالد بن معدان: 61.
- خطيب بغداد (والد المجال بن الأهوازي): 84.
- خليل بن الفرس: 90.
- خوات بن جبير: 17.
- داود بن بكر بن أبي الفرات: 17.
- ديسقوريدوس: 86, 88.
- ديلم الحميري: 45.
- الرازي، محمد بن زكرياء: 46, 47, 85, 86, 88, 89, 92.
- الزرکشي: 74.
- زين الدين أحمد بن عبد المداثم نعمة [المقدسي]: 16.
- سعد بن أبي وقاص: 17, 85.
- الشابّ الظريف = ابن العفيف التلمساني

الفهارس

- الشافعي: 25, 26, 32, 57, 79.
- الشعبي: 63.
- شمس الدين محمد بن سعد بن عبد الله: 16.
- شمس الدين يوسف بن خليل الدمشقي: 16.
- الشهاني أحمد بن الحسين المصري الصوفي: 81.
- شهر بن حوشب: 61.
- الصاحب صفى الدين عبد الله بن شكر: 95, 96.
- ظهير الدين محمد بن إسماعيل بن الوكيل: 92, 93.
- عائشة: 17.
- عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم: 17.
- عبد الله بن عامر بن ربيعة: 9.
- عبد الله بن عمرو: 17.
- عثمان: 9.
- العكبري، الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين: 29, 42, 95.
- عمر: 52.
- عمر بن الخطاب: 85.
- العلم ابن الصاحب: 50, 95, 96.
- علم الدين = العلم ابن الصاحب
- علي بن مكي: 33, 92.
- قتيبة: 17.

الفهارس

القسطلاني، قطب الدين أبو بكر محمد بن أبي العباس أحمد بن أبي الحسن علي بن محمد

بن الحسن: 4, 5, 40, 41.

قلن = قلندر

قلندر: 72, 74, 79, 80.

مارية القبطية: 53.

مالك: 25, 32.

محمد بن محمد: 30, 80.

محمد بن المنكدر: 17.

محمد الشيرازي القلندري: 33.

محيي الدين عبد القادر بن خضر الرماحي: 89.

مرثد بن عبد الله اليزني: 45.

المستنصر بالله، الملك الإمام: 30, 80.

مسلم: 22, 63.

المعتصم: 86.

المعمار: 94.

المقريري: 81.

مكي (والد علي بن مكي): 92.

الملك العادل أبو بكر بن أيوب: 95.

المنبجي: 82.

الناصر لدين الله: 92.

الفهارس

النسائي: 9.

النصر، الشيخ = ؟ نصر الله الطوسي: 82.

نصر الله الطوسي: 79.

النعمان (=أبو حنيفة): 79, 32, 25.

النعمان بن بشير: 63.

نور الدين الإصفهاني: 82.

الوليد بن عبدة: 49.

اليغموري، الحافظ: 72.

فهرست الأماكن

- البحرين: 30, 80.
بغداد: 20, 31, 92.
بناها العسل: 81.
بنكا، مدينة: 79.
الترك، بلاد: 80.
تستر: 29, 74.
جزيرة العرب: 11.
الحبيشة، بلاد: 80.
الحجاز: 16.
خانقاة السويدية: 89.
خراسان: 29, 30, 33, 75, 80.
الخطا: 80.
دراوه: 80, 81.

الفهارس

- دمياط: 81.
- راواه: 76, 75.
- الروم: 80, 33, 31.
- سراوه: 81, 80.
- الشام: 80, 62, 33, 31, 16.
- الصين: 80.
- العجم، بلاد: 20.
- العراق: 80, 33, 31, 30, 16.
- فارس: 80, 33, 30.
- القاهرة: 95, 81.
- الكافوري، بستان: 81.
- اللاذقية: 62.
- مارماه: 29.
- المشرق، بلاد: 80.
- مصر: 96, 80, 31, 15.
- مصر، مدينة: 81.
- المغرب، مملكة: 80.
- الملوح: 62.
- المليحة: 62.
- نشاور: 76, 75, 29.

الفهارس

هرمز: 30, 80.

الهند: 33, 80, 85.

اليمن: 16, 33, 50, 80.

فهرست الجماعات والقبائل والطوائف والأمم

أئمة هذا الشأن = الأطباء

أصحاب الرأي: 10.

الأطباء: 6, 18, 23, 35, 46, 56, 87, 92.

الأعاجم: 50.

الأماسرة: 33, 82.

أهل الأثر: 10.

أهل الحجاز: 16.

أهل خراسان: 30, 76, 79.

—عامّة أهل خراسان: 33.

أهل الروم: 31, 33.

أهل السنّة: 10.

أهل الشام: 31.

أهل الطريق: 19, 64.

الفهارس

- أهل العراق: 33, 80.
- أهل العلم: 58.
- أهل فارس: 33.
- أهل الكوفة، مذهب: 10.
- أهل اللغة: 49.
- أهل الهند: 33, 80.
- الأوضاع: 16.
- التتر/التتار: 20, 72.
- الترك: 80.
- الحبش / الحبشة: 49, 50.
- الخاصّ (ة) (ج خواصّ): 6, 8, 13, 17, 20, 43, 63.
- السقل: 16.
- الشعراء (م شاعر): 42, 51, 56.
- الشيعة: 43.
- الظاهرية: 43.
- العجم: 76.
- العلماء: 10, 16, 22, 43, 45, 50, 55, 57, 60, 96, 97.
- العلماء بالأصول والفروع: 42.
- علماء الحديث: 10.
- العامّ(ة) (ج العوامّ): 6, 7, 8, 13, 16, 17, 22, 29, 30, 43, 54, 63, 74, 94.

الفهارس

الغوغاء: 7.

الفقراء (م فقير): 13, 14, 19, 29, 30, 35, 42, 46, 55, 63, 64, 73, 74, 75, 76, 79, 80,

6, 7.

الفقهاء (م فقيه): 42, 43, 50, 60, 96.

اللوط، قوم / اللواط: 92, 96, 97.

المالكيّة: 95.

المحقّقون: 21.

المشائخ: 64.

المقربون: 5, 63.

الملل، أرياب: 8, 10.

الموحدون: 6.

التحل، أرياب: 8.

اليونانيون: 35.

فهرست المصطلحات. [وهي تتعلق بعلم النباتات وعلم الطبّ وعلم التصوّف إلى آخرها]

إبرية: 44.

ابن القنّب: 87.

ابنة الجراب: 62.

ابنة العكريّين: 62.

ابنة القنيس: 62.

ابنة القنّب: 35.

ابنة الكبريت: 93.

ابنة الكيس: 62.

احتياج: 44 (راجع مادة «الضرورة»).

إحساس: 8 (راجع مادة «الإدراك الحسي»).

اختيار (راجع مادة «الأفعال الاختيارية»)

الإدراك الحسي: 59 (راجع مادة «إحساس»).

أذن: 86, 88.

إراقة: 10.

أزادريخت: 88.

استسقاء: 54.

أسقام: 16, 23, 56 (راجع مادة «مرض»).

إغماء: 59.

الفهارس

- الأفعال الاختيارية: 18, 48.
—حكم الاختيار في الأفعال: 8.
أمة، تحريم ال: 53.
أمرد (ج مرد): 94, 96.
أموال: 10, 89.
أنس: 46, 54.
انهضام: 36, 86, 87, 88 (راجع مادة اهضم).
أوجال: 14.
الأورام الحارة: 86, 88.
باطن: 6, 14.
—علم الباطن: 64.
بتع: 17.
بخارج أبخرة: 88.
—تبخير الدماغ: 61.
البريط: 50.
برد/برودة: 44, 86, 88.
بصر: 44, 88.
بطن: 44, 88.
بلغم: 36, 86, 88, 91.
بنج: 22.

الفهارس

- بنك: 22, 62.
- بنكا: 80, 22.
- بهائم: 15.
- بول: 36, 86, 88.
- التجرّد/تجرّدوا: 6, 14.
- تحقيق: 19, 73.
- تخمة: 36.
- تمر: 10, 49, 52.
- تنجيس: 25, 79.
- التوية: 10, 64.
- توفيق: 20, 73.
- جماع، شهوة ال: 35.
- جمال الدين: 62.
- الجمع (راجع مادة «الفرق والجمع»).
- جنون: 15, 23.
- جوز الطيب: 22.
- حبال: 86, 87.
- حدّ: 25, 32, 56, 57, 79, 95.
- حرارة: 11, 44, 88.
- الحرارة الغريزية: 10, 53.

الفهارس

- حشرات ذوات السموم: 89 (راجع مادة «سموم»).
- حشيشة الفقراء: 29.
- حقائق: 73.
- حمّاض، شراب ال: 15.
- حمرة: 86.
- حمّيات: 53.
- حنطة: 52.
- حيّة: 36, 89.
- خاطر (ج خواطر): 18, 73.
- خبيثة (ج خبائث): 47.
- خدر: 44 (راجع مادة «مخدر»).
- خشخاش: 35, 86.
- الخضراء: 62, 71.
- خلط: 36, 86, 87, 88.
- خمار: 51, 52, 54, 81.
- خمر (ج خمور): 24, 26, 31, 45, 47, 48, 49, 50, 52, 56, 57, 71, 77, 78, 81, 89, 91.
- 10, 11, 19, 21, 22.
- خمر المفلس: 32.
- خنزير: 47.
- دفّ: 92.

الفهارس

- دَق: 54.
دم (ج دماء): 11, 15, 54, 87, 88.
دماغ: 48, 61.
دواء (ج أدوية): 7, 22, 23, 43, 44, 45, 47, 54, 60.
ديدان: 87.
ذرة: 17, 49.
ذكر الله: 47, 63.
رأس (ج رؤوس): 44, 46, 61, 87.
رطوبة (ج رطوبات): 15, 44, 47, 53, 56, 87.
رعونة: 15.
روح: 9, 51, 53, 54, 84.
رياح ، طرد ال: 44, 87.
رياضة: 29, 63, 74.
زان: 86.
زاوية: 29, 30, 75.
زبيب: 10, 86.
زعفران: 22, 95.
زناء: 45.
زندقة: 79.
زهادة/زهدي: 29, 64, 75.



الفهارس

- زوجة، تحريم ال: 53.
- زيت: 36, 89.
- الزیه: 71.
- سبات/مسبت: 44, 59, 88.
- سترة: 72.
- سُرّ (ج أسرار): 5, 13, 14, 18, 30, 44, 51, 52, 53, 55, 72, 74, 75, 82, 84, 93.
- سریرة: 72, 76.
- سطلّة: 73.
- سُكر: 35, 36, 43, 86, 89.
- سُكر/یسكر: 10, 11, 15, 18, 23, 49, 59 (راجع مادة «مسكر»).
- السكركة: 49, 57.
- سكنجبین: 35, 86.
- السلّ: 54.
- سمسم: 43.
- سمنة، حبّ ال: 86.
- سموم: 7.
- سموم، ذوات ال: 36 (راجع مادة «حشرات...»).
- سوداء: 88, 91, 92.
- سیاسة: 8.
- سیكران: 22.

الفهارس

- شادائق: 85.
- شباب، مخالطة ال: 63 (راجع مادة «غلمان»).
- شبان، مادح ال: 21.
- الشرع: 8, 12.
- شعر: 88, 92.
- شعر (ج أشعار) (في ذم الحشيشة): 54, 55 (راجع مادة «مادح»).
- شعير: 17, 52.
- شهدانج: 35, 36, 85, 86, 88, 96.
- شهدانج برّي: 35, 88.
- شهدانج بستاني: 35, 46, 87, 88, 92.
- الشهدائق: 86.
- صداع: 44, 88 (راجع مادة «رأس»).
- صرع: 92.
- صفراء: 86, 87, 88.
- صلاة: 19, 47, 61, 62, 63.
- الصورة: 62.
- صوم / صيام: 19, 61, 63.
- ضرورة: 7, 11, 45 (راجع مادة «احتياج»).
- الطبل: 50.
- طبيعة: 43.

الفهارس

- طرب: 71, 75, 92.
- ظاهر: 6, 14.
- علم الظاهر: 64.
- العبادة (ج ات): 29, 45.
- العرف: 8, 12.
- عسل: 17, 35, 36, 52, 53, 86.
- عقر الدابة: 88.
- عقار: 29, 30, 35, 72, 74, 95.
- عُقار: 72.
- العقاقير المفرّحة: 95 (راجع مادة «قلب»).
- عقل (ج عقول): 8, 9, 10, 15, 18, 22, 23, 45, 46, 47, 52, 54, 56, 58, 59.
- عنب، خمر من ال: 10, 52.
- عنبر: 22.
- عود: 92.
- عين (ج أعيان): 7, 20, 95.
- الغبيراء: 49, 50.
- غذاء (ج أغذية): 9, 11, 29, 30, 36, 44, 45, 48, 54, 60, 75, 76, 86, 87.
- غلمان (معاشرة الغلمان الحسان): 61 (راجع مادة «شباب»).
- فروج: 8, 9, 11.
- الفرق والجمع: 14.

الفهارس

- فستق: 35, 86.
- فضلات / فضول: 10, 11.
- فكر (ة) (ج أفكار): 16, 18, 46, 47, 48, 53, 56, 63, 73, 83, 87.
- فلفل: 86.
- القم: 87.
- فواكه حامضة: 88.
- قبيء: 15.
- القتل: 9, 10.
- قربة (ج ات): 14, 19, 25, 75.
- قسيس: 25, 31, 78.
- القصاص: 9.
- قلب، تفريح ال: 10, 54 (راجع مادة «العقاقير المفرحة»).
- القلندرية: 74.
- قمار: 50.
- قنب: 15, 30, 35, 85, 36.
- قنب بري: 86.
- قنب بستاني: 86.
- قنب هندي: 6, 15, 86.
- قنبس، حشيش ال: 33, 77.
- القنبية: 50.

الفهارس

- قياس: 43, 56.
- الكافوري: 62, 82.
- كراهة: 58, 63, 64.
- الكسيرة: 62.
- الكف: 25, 32, 35, 62, 79.
- كلب: 47.
- الكوبة: 49, 50.
- الكيفيات الأربعة: 44.
- اللاهوت: 73.
- لبن حامض: 36, 89.
- لسان الثور: 95.
- اللقيمة: 62.
- لوز: 35, 86, 89.
- مادح/مدح الحشيشة: 21, 25, 56.
- مادح الشبان: 21.
- مادح النسوان: 21.
- ماليا: 86.
- مجاهدة: 29, 75.
- مختلر (ج ات): 22, 61, 88 (راجع مادة اختلر).
- مدام (ة): 24, 84.

الفهارس

- مدامة حيدر: 24, 31, 77.
- مدح الخمور: 21, 56.
- مدح النبيذ: 56.
- مرض (ج أمراض): 7, 18, 23, 44, 46, 53, 54, 59 (راجع مادة «أسقام»).
- مزاج (ج أمزجة): 8, 11, 15, 18, 22, 23, 36, 43, 44, 49, 88.
- مزر: 17, 46.
- مسام: 11.
- مسكر (ج ات): 22, 45, 48, 49, 61 (راجع مادة «سُكْر»).
- معدة: 10, 15, 36, 86, 87, 88.
- المعلوم: 62.
- معنى (ج معان): 7, 24, 31, 73, 78.
- مفتّر: 61.
- الملوح: 62.
- المليحة: 62.
- مني: 35, 44, 46, 47, 87, 88.
- ميسر: 48, 49, 50.
- الناسوت: 73.
- نبيذ (ج أنبذة): 17, 49, 56, 57, 58, 90, 91.
- النبيذ المطبوخ: 10.
- النبيذ المنبوذ: 10.

الفهارس

النرد: 50.

نسوان، مادح ال: 21.

نفخ: 44, 87.

نفس (ج نفوس): 8, 18, 71, 82.

نكاح: 11.

نوم/ نائم: 36, 56, 59, 89.

هضم: 10, 36 (راجع مادة انهضام).

همّ (ة) (ج همم): 5, 12, 13, 14, 18, 54.

الوجد: 75.

يبس/ يبوسة: 11, 44, 88.

FUENTES Y BIBLIOGRAFIA

1. ...
2. ...
3. ...
4. ...
5. ...
6. ...
7. ...
8. ...
9. ...
10. ...

I. FUENTES MANUSCRITAS

AL-BADRĪ, *Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ*, París, Ms. ar. No. 3544, fols. 1a-142b). (Cf. *Fuentes editadas*, LOZANO CÁMARA, Indalecio)

AL-GĀFIQĪ. *Kitāb al-adwīya al-mufrada*, Ms. Bodleian Library, No. I, 631/1.

IBN BUKLĀRĪŠ. *Al-Mustaʿinī fī l-mufradāt al-ṭibbiyya*, Ms. conservado en al-Jizāna al-ʿĀmma de Rabat, No. 481.

AL-LAQQĀNĪ. *Naṣīḥat al-ijwān bi-ḡtināb al-dujān*, Berlín, Ms. Wetzstein 1807, 11 (=Ahlwardt 5491), fols. 150b-161b.

AL-MUTAWAKKIL AL-ZAYDĪ. *Al-Risāla al-māniʿa min istiʿmāl al-muḥarramāt al-ḡāmiʿa fī ʿillat al-taḥrīm bayna l-ḥašīša wa-l-qāt wa-ḡayri-himā min sāʿir al-muskirāt*. Conservado en al-Ÿāmiʿ al-Kabīr de Ṣanaʿā, Maḡāmiʿ No. 285, fols. 92b-100a.

AL-QAṢṢALLĀNĪ. *Takrīm al-maʿīša bi-taḥrīm al-ḥašīša y Tatmīm al-takrīm li-mā fī l-ḥašīš min al-taḥrīm*. Conservados en al-Jizāna al-ʿĀmma de Rabat, Ms. Kattānī No. 598, pp. 1-93.

AL-ZARKAŠĪ. *Risāla fī l-ḥašīš*. Ms. Gotha No.1451 (=Pertsch, No. 2096), fols. 1a-6b [El fol. 6b contiene el poema atribuido a Maḡmūd b. Abī l-Qāsim b. Nadmān al-Ḥanbalī (cf. *supra*, p. 183).

II. FUENTES EDITADAS

'ABD AL-LAṬĪF AL-BAGDĀDĪ. *Al-Ṭibb min al-Kitāb wa-l-sunna.* Bayrūt: Dār al-Ma'rifa, 1406/1986.

ABŪ DĀWŪD. *Sunan Abī Dāwūd.* Ed. Muḥammad Muḥyī l-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. s.l.: Dār al-Fikr, s.d., 4 tomos en 2 vols.

ABŪ ḤANĪFA AL-DĪNĀWARĪ. *The book of Plants of Abū Ḥanīfa ad-Dīnawarī. Part of the Alphabetical Séction (alif-zay).* Ed. Bernhard Lewin. Uppsala [etc]: A.-B. Lundaquistska Bokhandeln [etc], 1953.

——— *Kitāb al-Nabāt (al-qism al-ṭānī min al-qāmūs al-nabāṭī: ḥurūf sīn-yā').* Ed. Muḥammad Ḥamīd Allāh. Al-Qāhira: Institut Français d'Archéologie Orientale du Caire, 1973.

——— *Kitāb al-Nabāt (al-ḥuz' al-ṭālīṭ, wa-l-nisf al-awwal min al-ḥuz' al-jāmis).* Ed. Bernhard Lewin. Wiesbaden: Franz Steiner Verlag GMBH, 1974.

ALCALÁ, Pedro de. *Petri Hispani de lingua arabica libri duo.* Ed. Pauli de Lagarde. Gottingae: Arnoldi Hoyer, 1883.

AL-ANṬĀKĪ. *Tadkīrat ūlī al-albāb wa-l-ḡami' li-l-aḡāb al-ūḡāb. Le sigue: Dayl al-Tadkīra.* Bayrūt: al-Maktaba al-Ṭāqāfiyya, s.d., 3 tomos en 1 vol.

AL-AQFAHSĪ. (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

AL-ARBŪLĪ. (Cf. DÍAZ GARCÍA, Amador).

AL-ASNAWĪ. *Ṭabaqāt al-ṣāfi'iyya.* Ed. Kamāl Yūsuf al-Ḥūt. Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, s.d., 2 vols.

AL-BADRĪ. (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

AL-BĪRŪNĪ. *Kitāb al-ṣaydana.* Edición y traducción inglesa (Parte I) por Hakim Muhammad Said y Rana Ehsan Elahie: *Al-Bīrūnī's Book on Pharmacy and Materia Medica*, con prefacio, comentario y valoración (Parte II) por Sami K. Hamarneh. Karachi, 1973.

Fuentes y bibliografía

AL-BUJĀRĪ. *Ṣaḥīḥ al-Bujārī*. Istanbul, s.d., (reimp. s.l.: Dār al-Fikr, s.d.), 8 tomos en 4 vols.

AL-ḌAHABĪ. *Al-Ṭibb al-nabawī*. Ed. Aḥmad Rifa'at al-Badrāwī. Bayrūt: Dār Iḥyā' al-'Ulūm, 1406/1986.

AL-DĀRIMĪ. *Sunan al-Dārimī*. S.l.: Dār al-Fikr, 1398/1978, 2 tomos.

DAYL *al-Tadkira* (Cf. AL-ANṬĀKĪ).

DÍAZ GARCÍA, Amador. «El Kitāb jawāṣṣ al-agḍiya de Ibn Māsawayh. Edición, traducción y estudio con glosario». *MEAH*, 27-28 i (1978-1979) pp. 7-63.

——— «Un tratado nazarí sobre alimentos: *al-Kalām 'alà l-agḍiya* de al-Arbūlī. Edición, traducción y estudio con glosarios. (I)». *Cuadernos de Estudios Medievales*, 6-7 (1978-1979) pp. 5-37.

DIOSCÓRIDES, Pedacio. (Cf. DUBLER, César E.).

——— *Pedanii Dioscuridis Anazarbei de materia medica libri quinque*. Ed. Max Wellmann. Berolini apud Weidmannos, 1958, 5 tomos en 3 vols.

——— *Acerca de la materia medicinal y de los venenos mortíferos*. Traducción del griego al castellano por Andrés de Laguna, Madrid: Ediciones de Arte y Bibliofilia, 1983.

DIOSCURIDES triumphans. *Ein anonym arabischer Kommentar (Ende 12. Jahrh. n. Chr.) zur Materia medica*. Edición (tomo I), traducción y comentarios (tomo II) por Albert Dietrich. Göttingen: Vandenhoeck & Ruprecht, 1988.

DUBLER, César E. y TERÉS, Elías. *La 'Materia Médica' de Dioscórides. Transmisión medieval y renacentista*. Vol. II: [Incluye] *al-Maqālāt al-sab' min Kitāb Diyāsqūridūs wa-huwa Hayūlā l-ṭibb fī l-ḥašā'īs wa-l-sumūm*. Tetuán, 1952, y Barcelona, 1957.

- AL-FILĀḤA** *al-nabaṭiyya*. Edición facsímil del Ms. 1989 Ahmet III Collection, Topkapı Sarayı Library Istanbul por Fuat Sezgin. Frankfurt am Main: Publications of the Institute for the History of Arabic-Islamic Science, 1984, 7 tomos en 5 vols.
- AL-FĪRŪZĀBĀDĪ**. *Al-Qāmūs al-muḥīṭ*. Al-Qāhira, 1371/1952, (reimp. Bayrūt: al-Mu'assasa al-'Arabiyya li-l-Ṭibā'a wa-l-Našr, s.d.), 4 vols.
- AL-GĀFIQĪ**, Muḥammad b. Qassūm. *Al-Muršid fī ṭibb al-'ayn*. Bayrūt: Ma'had al-Inmā' al-'Arabī, 1987.
- GALENO**. *Claudii Galeni opera omnia*. Ed. C. G. Kühn. Leipzig, 1821-1833 (reimp. Hildesheim, 1964-1965), 20 vols.
- AL-GASSĀNĪ AL-WAZĪR**. *Ḥadiqat al-azhār fī māhiyyat al-'uṣb wa-l-'aqqār*. Ed. Muḥammad al-'Arabī al-Jaṭṭābī. Bayrūt: Dār al-Garb al-Islāmī, 1405/1985.
- GLOSARIO** *de voces romances registradas por un botánico anónimo hispano-musulmán (siglos XI-XII)*. Edición y traducción castellana por Miguel Asín Palacios. Madrid [etc]: C.S.I.C., 1943.
- ḤĀYŪĪ JALĪFA**. *Kašf al-zunūn 'an asāmī al-kutub wal-funūn*. Ed. Šerefettin Yaltkaya y Kilisli Rifat Bilge. Istanbul, 1941-1943, (reimp. Bagdād: Manšūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.
- HIPÓCRATES**. *Oeuvres complètes d'Hippocrate*. Edición del texto griego y traducción francesa por É. Littré. Paris: J.B. Baillière et fils, 1839-1861, 10 vols.
- AL-ḤUSAYNĪ**. *Dayl tadkirat al-ḥuffāz*. Le sigue: *Lahz al-alḥaz bi-dayl ṭabaqāt al-ḥuffāz* de Ibn Fahd al-Makkī, y *Dayl ṭabaqāt al-ḥuffāz* de ʿĀlāl al-dīn al-Suyūṭī. Ed. Ḥusām al-Dīn al-Qudsī. Dimašq: Maṭba'at al-Tawfiq, 1347/1928.
- IBN ABĪ 'UṢAYBĪ'A**. *'Uyūn al-anbā' fī ṭabaqāt al-aṭibbā'*. Bayrūt: Manšūrāt Dār Maktabat al-Ḥayāt, s.d.

Fuentes y bibliografía

IBN AL-'ADĪM. *Al-Wiṣla ilà l-ḥābīb fī waṣf al-ṭayyibāt wa-l-ṭīb.* Ed. Sulaymā Maḥqūb y Durriyyat al-Jaṭīb. Ḥalab: Ma'had al-Turāṭ al-'Ilmī al-'Arabī, 1406-1408/1986-1988, 1 tomo en 2 vols.

IBN AL-'AWWĀM. *Kitāb al-Filāḥa.* Edición y traducción castellana por D. Josef Antonio Banqueri, Madrid, 1802, 2 vols. (reimp. Madrid: Ministerio de Agricultura, Pesca y Alimentación, 1988. Con estudio preliminar y notas de J. E. Hernández Bermejo y E. García Sánchez).

IBN BAṬṬŪṬA. *Riḥlat tuḥfat al-nuzzār fī garā'ib al-amṣār wa-'aṣā'ib al-asfār.* Traducción castellana de Serafín Fanjul y Federico Arbós: *A través del Islam.* Madrid: Editora Nacional, 1981.

IBN AL-BAYṬĀR. *Kitāb al-Durra al-bahīyya fī manāfi' al-abdān al-insāniyya.* Ed. Muḥammad 'Abd Allāh al-Gazālī al-Iskandarānī. Dimašq: Maṭba'at Karam wa-Maktabati-hā, s.d.

——— *Kitāb al-Ŷami' li-mufradāt al-adwiya wa-l-agḍiya.* Būlāq, 1291 H., 4 tomos en 2 vols.

——— *Kitāb al-Ŷami' li-mufradāt al-adwiya wa-l-agḍiya.* Traducción francesa por Lucien Leclerc: *Traité des simples par Ibn el-Beithar.* Paris, 1877-1883, 3 vols. (reimp. Paris: Institut du monde arabe, s.d.).

——— *Tafsīr Kitāb Diyāsqūrīdūs.* Ed. Ḥ. 'Abd al-Wāḥid Jaḍra. S.l.: Kulliyat al-Ādāb Ŷami'at al-Manṣūra, s.d.

——— *Tafsīr Kitāb Diyāsqūrīdūs fī l-adwiya al-mufrada.* Ed. Ibrāhīm Ben Murād. Tūnis [etc]: Bayt al-Ḥikma [etc], 1990.

IBN FAHD AL-MAKKĪ (Cf. AL-ḤUSAYNĪ).

IBN AL-FUWAṬĪ. *Taljīs Maŷma' al-ādāb fī mu ŷam al-alqāb.* Ed. Muṣṭafā Ŷawād. Dimašq: Wizārat al-Ṭaqāfā wa-l-Irṣād al-Qawmī, 1962-1967, 4 vols.

IBN GĀNIM AL-MAQDISĪ (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

Fuentes y bibliografía

- IBN HABAL.** *Kitāb al-Mujtārāt fi l-ṭibb.* Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'arif al-'Uṭmāniyya, 1362, 4 vols.
- IBN ḤABĪB.** *Mujtaṣar fi l-ṭibb (Compendio de medicina).* Edición y traducción castellana por Camilo Álvarez de Morales y Fernando Girón Irueste. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992.
- IBN ḤAMĀDŪŠ.** *Kašf al-rumūz fi bayān al-a'sāb. Kachef er-roumoūz (Révélation des énigmes) d'Abd er-Rezzaq ed-Djezaïry ou Traité de matière médicale arabe d'Abd er-Rezzaq l'Algérien.* Edición y traducción francesa por Lucien Leclerc, Paris: Baillièrre [etc], 1874.
- IBN ḤANBAL.** *Al-Aṣriba.* Ed. Şubḥi Ÿāsım. Bagdād: Wizārat al-Awqāf, s.d.
- IBN AL-ḤAŞŞĀ'. Mufīd al-'ulūm wa-mubīd al-humūm.** Ed. G.S. Colin y H.P.J. Renaud. Al-Ribāṭ: Maṭbū'āt Ma'had al-'Ulūm al-'Ulyā al-Magribiyya, 1941.
- IBN ḤAYĀR AL-'ASQALĀNĪ.** *Al-Durar al-kāmīna fi a'yān al-mi'a al-tāmīna.* Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'arif al-'Uṭmāniyya, 1392-1396/1972-1976, 6 vols.
- IBN ḤAYĀR AL-HAYTAMĪ.** *Al-Fatāwī al-kubrā.* Al-Qāhira, 1308, 4 vols.
- *Al-Zawāyir 'an iqtirāf al-kabā'ir.* Al-Qāhira, 1398/1978, 2 tomos en 1 vol.
- IBN AL-ḤAYŸĀŸ.** *Al-Muqni' fi l-filāḥa.* Ed. S. Ÿirār y Ÿ. Abū Şafiyya. 'Ammān: MaŸma' al-Luga al-Urdunī, 1402/1982.
- IBN HIŞĀM AL-LAJMĪ.** *Al-Madjal ilā taqwīm al-lisān wa-ta'lim al-bayān (Introducción a la corrección del lenguaje y la enseñanza de la elocuencia).* Estudio (tomo I) y edición (tomo II) por José Pérez Lázaro. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1990.
- IBN ḤIŸŸĀ (Cf. AL-IBŞIHĪ).**
- IBN AL-'IMĀD AL-ḤANBALĪ.** *Şadarāt al-dahab fi ajbār man dahab.* Bayrūt: LaŸnat Ihya' al-Turāt al-'Arabī fi Dār al-Āfāq al-Ÿadīda, s.d., 8 tomos en 4 vols.

Fuentes y bibliografía

- IBN AL-JAṬĪB. *Kitāb 'Amal man ṭabb li-man ḥabb*. Ed. María Concepción Vázquez de Benito. Salamanca: Universidad, 1972.
- IBN LUYŪN. *Tratado de agricultura*. Edición y traducción castellana por Joaquina Egvaras Ibáñez. Granada: Patronato de la Alhambra, 1975.
- IBN MANZŪR. *Lisān al-'arab*. Bayrūt: Dār Ṣādir, s.d, 15 vols.
- IBN MĀSAWAYH (Cf. DÍAZ GARCÍA, Amador).
- IBN AL-QĀDĪ. *Durrat al-ḥiṣṣal fī asmā' al-riṣṣal*. Ed. Muḥammad al-Aḥmadī Abū l-Nūr. Al-Qāhira [etc]: Dār al-Turāṭ [etc], 1390-1391/1970-1971, 3 vols.
- IBN RĀFI' AL-SALLĀMĪ. *Ta'rīj 'ulamā' Bagdad al-musammā Muntajab al-mujtār*. Ed. 'Abbās al-'Azzāwī. Bagdād: Maṭbū'at al-Ahālī, 1357/1938.
- IBN RASŪL. *Al-Mu'tamad fī l-adwiya al-mufrada*. Ed. Muṣṭafā al-Saqqā, Bayrūt: Dār al-Ma'rifa, 1395/1975.
- IBN SA'ĪD. *Kitāb al-Mugrib fī ḥulā al-Magrib*. Buch IV. Edición y adaptación al alemán de Knut L. Tallquist. Leiden: E.J. Brill, 1899.
- IBN SĪDA. *Al-Muḥkam wa-l-muḥit al-a'zam fī l-luga*. Ed. Muṣṭafā al-Saqqā y Ḥusayn Naṣṣār. al-Qāhira: Ma'had al-Majṭū'at bi-Ŷāmi'at al-Duwal al-'Arabiyya, 1377-1392/1958-1972, 6 vols.
- *Kitāb al-Mujaṣṣaṣ*. Bayrūt: al-Maktab al-Tiṣyārī, s.d., 17 tomos en 5 vols.
- IBN SĪNĀ. *Al-Qānūn fī l-ṭibb*. Būlāq, 1294, (reimp. Bayrūt: Dār Ṣādir, s.d.), 3 vols.
- IBN TAGRĪBIRDĪ. *Al-Nuṣūm al-zāhira fī mulūk Miṣr wa-l-Qāhira*. Al-Qāhira: Dār al-Kutub al-Miṣriyya, s.d., 13 vols.
- IBN TAYMIYYA. *Al-Fatāwā al-kubrā*. Al-Qāhira: Maṭba'at al-'Āsimiyya, 1384/1965 (reimp. Bayrūt; Dār al-Ma'rifa, 1386 ?/ 1966, 5 vols.

- IBN WĀFID.** *El "Libre de les Medicines particulars". Version catalana trescentista del texto árabe de Tratado de los Medicamentos Simples de Ibn Wāfid, autor médico toledano del siglo XI.* Transcripción, estudio proemial y glosarios por Luis Farauo de Saint-Germain. Barcelona: Real Academia de Bellas Letras de Barcelona, 1943.
- IBN ZUHR.** *Kitāb al-Agdiya (Tratado de los alimentos).* Edición y traducción castellana por Expiración García Sánchez. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992.
- *Kitāb al-Taysir fī l-mudāwāt wa-l-tadbīr.* Ed. Mišīl al-Jūrī. Dimašq: al-Munazzama al-‘Arabiyya li-l-Tarbiya wa-Taqāfa wa-l-‘Ulūm, 1983.
- AL-IBŠIHĪ.** *Kitāb al-Mustaṭraf fī kull fann mustazraf.* En el margen de esta obra: *Kitāb Tamarāt al-awrāq* de Ibn Ḥiṣṣa. Al-Qāhira: Yamaniyya, 1308 H. 2 tomos en 1 vol.
- ISHĀQ B. SULAYMĀN.** *Kitāb al-Agdiya.* Edición facsímil del Ms. Fatih 3604-3607 por Fuat Sezgin. Frankfurt am Main: Institute for the History of Arabic-Islamic Science, 1986, 4 tomos en 3 vols.
- KŪHĪN AL-‘AṬṬĀR.** *Minhāy al-dukkān wa-dustūr al-a’yān.* Al-Qāhira: Maktabat al-Ŷumhūriyya al-‘Arabiyya, s.d.
- AL-KUTUBĪ.** *Fawāt al-wafayāt.* Ed. Iḥsān ‘Abbās. Bayrūt: Dār Ṣādir, 1973-1974, 5 vols.
- LAGUNA, Andrés de** (Cf. DIOSCÓRIDES).
- LOZANO CÁMARA, Indalecio.** «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašīš wa-l-rāḥ*». *MEAH*, 38 i (1989-1990) pp. 163-183.
- *Tres tratados árabes sobre el cannabis indica. Textos para la historia del hachís en las sociedades islámicas (s. XIII-XVI).* Madrid: ICMA, 1990. [Incluye la edición y traducción castellana de *Maḥlis fī damm al-ḥašīša* de Ibn Gānim al-Maqdisī; y *Zahr al-‘arīš fī taḥrīm al-ḥašīš* de al-Zarkašī].

—— «Un texto inédito para la historia del *ḥašīš* en el mundo islámico: *Ikrām man ya ʿiš bi-taḥrīm al-jamr wa-l-ḥašīš*, de Ibn al-ʿImād al-Aqfahsī». *Homenaje al Profesor Jacinto Bosch Vilá* (vol. I). Granada: Universidad [etc], 1991, pp 581-598.

MAIMONIDES. *Šarḥ asmāʾ al-ʿuqqār*. (*L'Explications des noms des drogues*). *Un glossaire de matière médicale composé par Maïmonide*. Edición y traducción francesa por Max Meyerhof. Le Caire: Imprimerie de l'Institut Français d'Archéologie Orientale, 1940.

AL-MAQRĪZĪ¹. *Kitāb al-Mawāʿiz wa-l-iʿtibār bi-dīkr al-jiṭāṭ wa-l-ātār*. Būlāq, 1270 (reimp. al-Qāhira: Maktabat al-Ṭaqāfa al-Dīniyya, 1987), 2 vols.

—— Edición, traducción francesa y comentarios del capítulo «*Ḥašīšat al-fuqarāʾ*» (ed. Būlāq, II, pp. 126-129) por Silvestre de Sacy, *Chrestomatie arabe*, 2ª ed., Paris, 1826, I, pp. 74-88 (texto árabe), pp. 210-283 (traducción y comentarios).

—— *Kitāb al-Jiṭāṭ al-maqrīziyya*. Miṣr: Maṭbaʿat al-Nīl, 1324-1326, 4 vols.

—— *Kitāb al-Mawāʿiz wa-l-iʿtibār bi-dīkr al-jiṭāṭ wa-l-ātār*. Textos seleccionados, presentados y comentados por Zuhayr Ḥamīdān. Dimašq: Mansūrāt Wizārat al-Ṭaqāfa, 1987, 4 vols.

MARQUÉS DE VILLENA. *Arte Cisoria ó Tratado del arte del cortar del cuchillo*. Edición facsímil de la edición de Madrid de 1776. Madrid: Ediciones Guillermo Blázquez, 1981.

AL-MAŶŪSĪ. *Kāmil al-šīnāʾa al-ṭibbiyya*. Būlāq, 1294/1877, 2 vols.

MIFTĀḤ *al-rāḥa li-ahl al-filāḥa*. Ed. Muḥammad Šāliḥiyya e Iḥsān Šūdqi al-ʿUmd. Al-Kuwayt: al-MaŶlis al-Waṭani li-l-Ṭaqāfa wa-l-Funūn wa-l-Ādāb, 1404/1984.

1. La edición citada en nuestro trabajo es ésta de Būlāq.

Fuentes y bibliografía

- AL-MUḤIBBĪ.** *Julāṣat al-aṭar fī a'yān al-qarn al-ḥādīya 'ašara.* Bayrūt: Dār Ṣādir, s.d., 4 vols.
- MUSLIM.** *Ṣaḥīḥ Muslim.* Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, s. d., 18 tomos en 9 vols.
- AL-NASĀ'Ī.** *Kitāb al-Sunan al-Kubrā.* Ed. Muḥammad Ḥabīb Allāh Amīr al-dīn al-Aṭārī. Bombay: al-Dār al-Qayyima, 1405-1406/1985-1986, 2 vols.
- AL-NUWAYRĪ.** *Nihāyat al-arab fī funūn al-adab.* Al-Qāhira: Dār al-Kutub al-Miṣriyya, ?-1374/?-1955, 18 vols.
- AL-QALĀNISĪ.** *Aqrabādīn al-Qalānisī.* Ed. Muḥammad Zuhayr al-Bābā. Ḥalab: Ma'had al-Turaṭ al-'Ilmī al-'Arabī, 1403/1983.
- AL-QALQAŠANDĪ.** *Ṣubḥ al-a'šā fī sinā'at al-insā'.* Al-Qāhira: Wizārat al-Taḳāfa wa-l-Irṣād al-Qawmī, s.d., 14 vols.
- AL-QAZWĪNĪ.** *'Aṣḥā'ib al-majluqāt wa-garā'ib al-mawfūdāt.* Bayrūt: Dār Ihyā' al-Turaṭ al-'Arabī, 1408/1989.
- *Kosmographie.* Tomo I: *Kitāb 'Aṣḥā'ib al-majluqāt.* Ed. Ferdinand Wüstenfeld, Göttingen, 1849.
- AL-QUR'ĀN** *al-Karīm.* 5ª ed. Dimašq: Mu'assasat 'Ulūm al-Qur'ān [etc], 1404 H.
- AL-QUŠŪNĪ.** *Qāmūs al-aṭibbā' wa-nāmūs al-alibbā'.* Dimašq: Muṣawwarāt Ma'ḳma' al-Luga al-'Arabiyya bi-Dimašq, 1399-1400/1979-1980, 2 vols.
- AL-RĀZĪ.** *Kitāb al-ḥāwī fī l-ṭibb.* Tomo XIX: *Fī l-bawl wa-mā yata'allaq bi-hi wa-l-nahš wa-l-sumūm.* Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ķāmi'a al-'Utmāniyya, 1386/1966; tomo XX: *Fī l-adwiya al-mufrada.* Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ķāmi'a al-'Utmāniyya, 1387/1967; tomo XXI: *Fī l-adwiya al-mufrada.* Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ķāmi'a al-'Utmāniyya, 1388/1968.

Fuentes y bibliografía

- *Manāfi' al-agdiya wa-daf' maḍārri-hā*. Bayrūt: Dār Ihyā' al-'Ulūm, 1402/1982.
- AL-ŞAFADĪ. *Kitāb al-Wāfi bi-l-wafayāt*. Vol. II: ed. Sven Dederling. Wiesbaden: Franz Steiner Verlag GMBH, 1974.
- ŞAFĪ AL-DĪN AL-ĤILLĪ. *Diwān*. Al-Naḡaf: Manşūrāt al-Maṭba'a al-'Ilmiyya wa-Maktabati-hā bi-l-Naḡaf al-Aşraf, 1375/1956.
- AL-ŞA'RĀNĪ. *Al-Ṭabaqāt al-kubrā*. Ed. Aḥmad Sa'd 'Alī. Al-Qāhira: Dār al-Fikr, 1374/1954.
- AL-ŞAYZARĪ. *Al-Idāh fi asrār al-nikāh*. Ed. Muḥammad Sa'id al-Ṭurayḥī. Bayrūt: Dār al-Qāri', 1407/1986.
- AL-SUBKĪ. *Ṭabaqāt al-şāfi'iyya al-kubrā*. Al-Qāhira: 1324, 6 vols.
- AL-SUYŪṬĪ. *Ḥusn al-muḥādara fi ta'rīj Mişr wa-l-Qāhira*. Ed. Muḥammad Abū l-Faḍl Ibrāhīm. Al-Qāhira: Dār Ihyā' al-Kutub al-'Arabiyya, 1387/1967-68, 2 vols.
- AL-ṬABARĪ. *Firdaws al-ḥikma fi l-ṭibb*. Ed. M. Z. Siddiqi. Berlin, 1928.
- ṬĀBIT B. QURRA. *Kitāb al-dajira fi 'ilm al-ṭibb*. Ed. G. Sobhy. Al-Qāhira: al-Maṭba'a al-Amiriyya, 1928.
- TUHFAT *al-aḥbāb*. *Glossaire de la matière médicale marocaine*. Edición y traducción francesa por H. P. J. Renanud y G. S. Colin. Paris: Librairie Orientaliste Paul Geuthner, 1934.
- AL-WANŞARISĪ. *Al-Mişār al-mu'rib wa-l-yāmi'al-mugrib 'an fatāwī ahl Ifriqiya wa-l-Andalus wa-l-Magrib*. Ed. supervisada por Muḥammad Ḥayyī. Al-Ri-bāt [etc]: Wizārat al-Awqāf wa-l-Şu'un al-Islāmiyya li-l-Mamlaka al-Magribiyya [etc], 1401/1981, 13 vols.
- YA'QŪT. *Muṣam al-buldān*. Bayrūt: Dār Ihyā' al-Turāt al-'Arabī, 1399/1979, 5 vols.

Fuentes y bibliografía

AL-ŶAWĀLIQĪ. *Al-Mu'arrab*. Ed. Aḥmad Muḥammad Šākir. Al-Qāhira, 1361/1942.

AL-ŶAWBARĪ. *Al-Mujtār fi kašf al-asrār*. Al-Qāhira: al-Maktaba al-Maḥmūdiyya al-Tiḡāriyya, s.d.

AL-ŶAWHARĪ. *Al-Šihāh*. Ed. Aḥmad 'Abd al-Gafūr 'Aṭṭār, Bayrūt: Dār al-'Ilm li-l-Malāyīn, 1404/1984, 7 vols.

AL-ZABĪDĪ. *Tāy al-'arūs*. Al-Qāhira: al-Maṭba'a al-Jayriyya, 1.306 H., 10 vols.

AL-ZARKAŠĪ. *Zahr al-'arīš fi taḥrīm al-ḥašīš*. Ed. Aḥmad Faraḡ. Al-Manšūra: Dār al-Wafā', 1407/1987. (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

III. BIBLIOGRAFIA Y OBRAS GENERALES DE REFERENCIA

- ABD AL-BĀQĪ, Muḥammad Fu'ad.** *Faharis Sunan al-Ḥafīz Abī 'Abd Allāh Muḥammad b. Yarīd al-Qarwīnī b. Māya.* Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, 1407/1987.
- AGUILAR, Octavio.** *Drogas y fármacos de abuso.* Madrid: Consejo General de Colegios Oficiales de Farmacéuticos, 1982.
- AHLWARDT, W.** *Verzeichnis der arabischen Handschriften der Koeniglichen Bibliothek zu Berlin.* Berlin, 1887-1899, 10 vols.
- ALGAR, Hamid.** *EI*², s.v. Malāmatiyya [II.— Iran et pays orientaux].
- ANAWATI, G. —C. y GARDET, Louis.** *Mystique musulmane. Aspects et tendances - Expériences et techniques.* 2^a ed. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1968.
- ANDRÉ, Jacques.** *Les noms des plantes dans la Rome Antique.* Paris: Societé d'Édition «Les Belles Lettres», 1985.
- 'ĀNŪTĪ, Usāma.** «Ḥašīṣat al-fuqarā». *Al-Fikr al-'Arabī*, 45 (āḍār 1987) pp. 280-289.
- ARNALDEZ, R.** *EI*², s.v. lāhūt et nāsūt.
- ARNOLD, T. W.** *EI*¹, s.v. India.
- 'AWWĀD, Kūrkiṣ.** *Maṣādir al-nabātāt al-ṭibbiyya 'inda l-'arab.* Bagdād: Maṭbū'āt al-Maḥma' al-'Ilmī al-'Irāqī, 1406/1986.
- BABINGER, Franz.** *EI*¹, s.v. Ḳalandarī.
- AL-BAGDĀDĪ, Ismā'il Bāšā.** *Hadiyyat al-ārīfin asmā' al-mu'allifin wa-ātār al-muṣannifin.* Ed. Kilisli Rifat Bilge y Mahmud Kemal Inal. Istanbul, 1951-1955 (reimp. Bagdād: Manšūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.

- *Īqāḥ al-maknūn fī l-dayl 'alā Kaṣf al-zunūn 'an asāmī al-kutub wa-l-funūn*. Ed. Kilisli Rifat Bilge. Istanbul, 1945-1947 (reimp. Bagdād: Manṣūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.
- BALDICK, Julian.** «Islam in Iran». *The World's Religions*. Ed. Stewart Sutherland y otros. London: Routledge, 1988, pp. 354-367.
- BAREAU, André.** «El budismo indio». *Las religiones en la India y en Extremo Oriente*. Ed. Henri-Charles Puech. México [etc]: Siglo XXI, 1985, pp. 184-267.
- BEDEVIAN, Armenag K.** *Illustrated Polyglottic Dictionary of Plants Names in Latin, Arabic, Armenian, English, French, German, Italian and Turkish Languages*. Cairo: Argus & Papaxian Presses, 1936.
- BEG, M. A. J.** *EI*², s.v., al-khāṣṣa wa-l-ʿamma.
- BEHRENS - ABOUSEIF, Doris.** *EI*², s.v. al-Muḩaṭṭam.
- BELLAKHDAR, Jamal.** *Médecine traditionnelle et toxicologie ouest-sahariennes. Contribution a l'étude de la pharmacopée marocaine*. Rabat: Editions Techniques Nord-Africaines, 1978.
- BEN CHENEB, Moh.** *EI*¹, s.v. Ibn Taymīya.
- BEN MURAD, Ibrāhīm.** *Al-Muṣṭalah al-ʿaṣāmī fī kutub al-ṭibb wa-l-ṣaydala al-ʿarabīya*. Bayrūt: Dār al-Garb al-Islāmī, 1985, 2 vols.
- BENCHEIKH, J. E.** *EI*², s.v. khamriyya.
- BENIGNI, R., CAPRA, C. y CATTORINI, P. E.** *Piante medicinali. Chimica, Farmacologia e Terapia*. Milano: Inverni & della Beffa, 1962, 2 vols.
- BERGE, Adolphe.** *Dictionnaire persan-français*. Paris [etc]: Maisonneuve, 1868.
- BERGH, S. van den.** *EI*¹, s.v. al-Suhrawardī.

Fuentes y bibliografía

- BIN-'ABD ALLĀH, 'Abd al-'Aziz.** «Mu'ṣam muṣṭalahāt al-taṣawwuf (faransī-'arabī)». *Al-Lisān al-'Arabī*, 15 i (1397/1977) pp. 42-92.
- BLACKBURN, J. R.,** *EI* ², s.v. al-Mutawakkil 'alā llāh.
- BOULOS, Loutfy.** *Medicinal plants of North Africa*. New York: Reference Publications Inc., 1967.
- BOUSQUET, G. -H.** *EI* ², s.v. 'ibādāt.
- BRESC, H. y otros.** *Les grandes dates de l'Islam*. Ed. Robert Mantran. Paris: Larousse, 1990.
- BRINNER, W. H.** *EI* ², s.v. ḥarfūsh.
- BROCKELMANN, Carl.** *Geschichte der arabischen Litteratur*. Leiden: E. J. Brill, 1943-1949, 2 vols., más 3 vols. de suplemento, Leiden: E. J. Brill, 1937-1942.
- *EI* ¹, s.v. al-Birzālī.
- *EI* ¹, s.v. al-Djawbarī.
- *EI* ¹, s.v. al-Makrīzī.
- BRUNEL, René.** *Le monachisme errant dans l'Islam. Sidi Heddi et les Heddāwa*. Paris: Librairie Larose, 1955.
- CAHEN, Claude.** *El Islam*. Tomo I: *Desde los orígenes hasta el comienzo del Imperio otomano*. México [etc]: Siglo XXI, 1984.
- CAILLAT, Colette.** «El jinismo». *Las religiones en la India y en Extremo Oriente*. Ed. Henri-Charles Puech. México [etc]: Siglo XXI, 1985, pp. 134-182.

Fuentes y bibliografía

The CAMBRIDGE History of Islam. Tomo II: *The further islamic lands, Islamic society and civilization*. Ed. P.M. Holt y otros. Cambridge: University Press, 1970, 2 tomos.

CARABAZA BRAVO, Julia M^a. *Aḥmad b. Muḥammad b. Ḥayyāy al-Iṣbīlī: al-Muqni' fī l-filāḥa*. Introducción, estudio y traducción con glosario. Tesis Doctoral. Granada: Universidad, 1988, 2 vols. (editado en microfichas).

CONCORDANTIA in *Corpus Hippocraticum* / *Concordance des Oeuvres Hippocratiques*. Ed. Gilles Maloney y Winnie Frohn. Hildesheim [etc], 1986-1989, 6 vols.

CORBIN, Henry. *En Islam iranien. Aspects spirituels et philosophiques*. Paris: Gallimard, 1971-1972, 4 tomos.

CHABBI, J. *EI*², s.v. Khānkāh.

DĀ'IRAT al-ma'ārif, dirigida por Fu'ād E. al-Bustānī, Bayrūt, 1956- , 11 vols.

——— s.v. ḥašīš.

——— s.v. Ḥaydar.

DEBRUYNE, D. y otros. «Identification and differentiation of resinous cannabis and textile cannabis: combined use of HPLC and high-resolution GLC». *Bulletin on Narcotics*, 33 ii (1981) pp. 49-58.

DICCIONARIO terminológico de ciencias médicas. 11^a ed. Barcelona: Salvat, 1974 (reimp. 1980).

DIETRICH, A. *EI*², s.v. al-Kohen al-'Aṭṭār.

DOURSTHER, Horace. *Dictionnaire universel des poids et mesures anciens et modernes contenant des tables des monnaies de tous les pays*. Amsterdam: 1840 (reimp. Amsterdam: Meridian Publishing CO, 1965).

DOZY, Reinhart. *Dictionnaire détaillé des noms des vêtements chez les arabes.* Amsterdam, 1845.

——— *Supplément aux dictionnaires arabes.* Leyde: E. J. Brill, 1881 (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, 1981), 2 vols.

DOZY, R. y ENGELMANN, W. H. *Glossaire des mots espagnols et portugais dérivés de l'arabe.* 2ª ed. revisada y aumentada. Leyde, 1869 (reimp. Beirut: Librairie du Liban, 1974).

DUCROS, M. A. H. *Essai sur le droguier populaire arabe de l'inspection de pharmacies du Caire.* Le Caire: 1930.

EGUILAZ Y YANGUAS, Leopoldo de. *Glosario etimológico de las palabras españolas (castellanas, catalanas, gallegas, mallorquinas, portuguesas, valencianas y bascongadas) de origen oriental (árabe, hebreo, malayo, persa y turco).* Granada, 1886 (reimp. Madrid: Ediciones Atlas, 1974).

The New ENCICLOPAEDIA BRITANNICA. 15ª ed. Chicago [etc]: Enciclopaedia Britannica, Inc., 1980, 30 vols.

——— *s.v.* Drug Problems (W. G. St.).

——— *s.v.* Fibres, Natural (H. -D. H. W.).

——— *s.v.* Pharmacological Cults (W. H. C./Ed.).

——— *s.v.* Scythians (T. T. R.).

ENCYCLOPÉDIE de l'Islam (2ª ed.), *s.v.* 'ilm (Réd.).

——— *s.v.* ism (Réd.).

ESCOHOTADO, Antonio. *Historia de las drogas.* Madrid: Alianza, 1989-1990, 3 vols.

— *El libro de los venenos*. Madrid: Mondadori España, 1990.

FAGNAN, E. *Additions aux dictionnaires arabes*. S.d., s.l. (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, s.d.).

FAHD, Toufy. «Matériaux pour l'histoire de l'agriculture en Irak: *al-Filâha n-nabaṭiyya*». *Wirtschaftsgeschichte des vorderen orientis in islamischer zeit* (vol I). Leiden [etc]: E. J. Brill, 1977, pp. 276-377.

FAURE, A. *EI*², s.v. Ibn Sab'īn.

FONT QUER, P. *Plantas medicinales. El Dioscórides renovado*. Barcelona [etc]: Labor, 1982.

GARCÍA SÁNCHEZ, Expiración. «El botánico anónimo sevillano y su relación con la Escuela Agronómica Andalusí». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus. (Textos y estudios III)*. [En prensa en el C.S.I.C.], pp. 193-210.

GARDET, Louis. *EI*², s.v. 'amal.

— *EI*², s.v. dhikr.

— *EI*², s.v. fikr.

— *EI*², s.v. ḥāl

— *EI*², s.v. ḥaḳīka.

GLAZER, S. *EI*², s.v. Abū Ḥayyān al-Gharnāṭī.

GOITEIN, S. D. *A Mediterranean Society. The Jewish Communities of the Arab World as portrayed in the Documents of the Cairo Geniza*. Tomo I: *Economic Foundations*. Berkeley [etc]: University of California Press, 1967.

GRIEVE, M. *A Modern Herbal*. London: Jonathan Cape, 1931 (reedición London, 1985).

Fuentes y bibliografía

- GRINSPOON, Lester. *Marihuana reconsidered*. Massachusetts: Harvard University Press Cambridge, 1971.
- HADJ-SADOK, M. *EI*², s.v. Ibn Khamīs.
- HAMARNEH, Sami. «Pharmacy in Medieval Islam and the History of Drug Addiction». *Medical History*, 16 (1972) pp 226-237.
- AL-ḤIFNĪ, ‘Abd al-Mun‘im. *Mu‘jam al-muṣṭalahāt al-ṣūfiyya*. Al-Qāhira: 1400/1980.
- HODGSON, Marshall G. S. *The Venture of Islam*. Tomo II: *The Expansion of Islam in the Middle Periods*. Chicago [etc]: The University of Chicago Press, 1974.
- HOROVITZ, J. *EI*¹, s.v. Mi‘rādī.
- HUART, Cl. *EI*¹, s.v. Qalandar.
- HUGHES, Thomas Patrick. *A Dictionary of Islam*. Lahore: Premier Book House, 1964.
- HUSAIN, S. y KHAN, I. «An update on cannabis research». *Bulletin on Narcotics*, 37 iv (1985) pp. 3-13.
- ‘ĪSÀ, Aḥmad. *Dictionnaire des noms des plantes en latin, français, anglais et arabe*. Cairo, 1930 (reimp. Bayrūt, 1981).
- ISMĀ‘ĪL IBRĀHĪM, Muḥammad. *Mu‘jam al-alfāz al-qur‘āniyya*. Al-Qāhira: Dār al-Fikr al-‘Arabī, s.d.
- ‘ITR, Nūr al-dīn. «Mu‘jam al-muṣṭalahāt al-ḥadīthiyya». *Al-Lisān al-‘Arabī*, XIV i (1396/1976) pp. 215-276.
- JONG, F. de. *EI*², s.v. Malāmatiyya [I.– Pays du centre du monde islamique].

Fuentes y bibliografía

- JORET, Charles.** *Les plantes dans l'Antiquité et au Moyen Age.* Paris, 1897-1904, (reimp. Genève: Slatkine Reprints, 1976), 2 vols.
- JUYNBOLL, G. H. A.** *EI*², s.v. al-Mizzī.
- KAḤḤĀLA, 'Umar Riḏā.** *A'tām al-nisā'*. Bayrūt: Mu'assasat al-Risāla, s.d., 5 vols.
- *Mu'jam al-mu'allifin.* Dimašq, 1957-1961 (reimp. Bayrūt: Dār Iḥyā' al-Turāṭ al-'Arabī, s.d.), 15 tomos en 8 vols.
- KARAHAN, Abdülkadir.** *EI*², s.v. Fuḏūlī.
- KASSIS, Hanna E. y KOBBERVIG, Karl I.** *Las concordancias del Corán.* Madrid: Instituto Hispano-árabe de cultura, 1987.
- AL-KATTĀNĪ.** *Al-Risāla al-mustaṭrafa.* 4ª ed. Bayrūt: Dār al-Bašā'ir al-Islāmiyya. 1406/1986.
- KAZIMIRSKI, A. de Biberstein.** *Dictionnaire arabe-français.* Paris: Maisonneuve et C^{ie}, 1860 (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, s.d.), 2 vols.
- KRENKOW, F.** *EI*¹, s.v. Tilimsānī.
- LAMMENS, H.** *L'Islam. Croyances et institutions.* Beyrouth: Imprimerie Catholique, 1926.
- LANE, Edward William.** *An Arabic-English Lexicon.* London, 1863-1893 (reimp. Beirut: Librairie du Liban, 1980), 8 vols.
- LAOUST, H.** *EI*², s.v. Ibn Taymiyya.
- LAPIDUS, Ira M.** *A History of Islamic societies.* Cambridge [etc]: University Press, 1988.

LECLERC, Lucien. *Histoire de la médecine arabe*. Paris: Ernest Leroux, 1876 (reimp. Rabat: Ministère des Habous et des Affaires Islamiques, 1980), 2 vols.

LEVEY, M. *EI*², s.v. ḥaṣhīsh.

LÖW, Immanuel. *Die flora der Juden*. Tomo I: Wien [etc], 1928 (reimp. Hildesheim: Georg Olms, verlagsbuchhandlung, 1967).

LOZANO CAMARA, Indalecio. «Acerca de una noticia sobre el *qinnab* en el *Ŷāmi'* de Ibn al-Bayṭār». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus (Textos y estudios I)*. Ed. Expiración García Sánchez. Granada: C.S.I.C. [etc], 1990, pp. 152-162.

——— «Medicina y derecho islámico en el *Kitāb Takrīm al-ma'īša bi-taḥrīm al-ḥaṣīša* y *Kitāb Tatmīm al-takrīm* de Quṭb al-dīn al-Qaṣṭallānī». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus (Textos y estudios II)*. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992, pp. 257-269.

——— «Algunas puntualizaciones sobre el consumo de ḥaṣīš en al-Andalus, el Magreb y la España cristiana del XVI». Comunicación presentada en el II Congreso Internacional «El Estrecho de Gibraltar» (Ceuta 19-22 de noviembre de 1990) [en prensa en la UNED].

MACDONALD, D. B. *EI*¹, s.v. tawḥīd.

——— *EI*², s.v. darwīsh.

——— *EI*², s.v. ḥaḍra

MACDONALD, D. B.- [E. E. CALVERLEY]. *EI*², s.v. ḥakk.

MASSIGNON, Louis. *Opera minora*. Beirut: Dār al-Ma'aref-Liban, 1963, 3 vols.

——— *EI*¹, s.v. ṭarīka.

Fuentes y bibliografía

- *EI*¹, s.v. taṣawwuf.
- *EI*¹, s.v. wird.
- *EI*², s.v. Ḥaririyya.
- *Recueil des textes inédits concernant l'histoire de la mystique en pays d'Islam*. Paris: Librairie Orientaliste Paul Geuthner, 1929.
- *Essai sur les origines du lexique technique de la mystique musulmane*. Nueva edición revisada y considerablemente aumentada. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1954.
- Comprehensive MEDLINE Ebsco CD-ROM: Medline Database Compiled by National Library of Medicine U.S., Department of Health and Human Services, distributed under licence from NLM by Ebsco Publishing.*
- MEIER, Fritz.** «The mystic path». *The world of Islam. Faith, People, Culture*. London: Thames and Hudson, 1992, pp. 117-128.
- MEYERHOF, Max.** *EI*¹, [Supplement], s.v. hashīsh.
- *EI*², s.v. bandj.
- MICHON, Jean-Louis.** *Le soufi marocain Aḥmad Ibn 'Ajība et son Mi'rāj. Glossaire de la mystique musulmane*. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1973.
- *EI*², s.v. Ibn 'Adjība.
- MIFTĀḤ, Ramzī.** *Ihyā' al-tadkīra fī l-nabātāt al-ṭibbiyya wa-l-mufradāt al-'aṭṭāriyya*. al-Qāhira: 1372/1953.
- MOLÉ, Marijan.** *Les mystiques musulmans*. Paris: Presses Universitaires de France, 1965.

- MUḤAMMAD 'ĪSAWĪ, Aḥmad y SA'ĪD AL-MALĪḤ, Muḥammad. *Fihris majtū'āt al-Maktaba al-Garbiyya bi-l-Ī'āmi' ul-Kabīr bi-Ṣana'ā'*. Al-Qāhira: al-Hay'a al-'Āmma li-l-Aṭār wa-Dār al-Kutub [al-Īumhūriyya al-'Arabiyya al-Yamaniyya], s.d.
- NAHAS, Gabriel G. «Toxicology and pharmacology of *cannabis sativa* with special reference to -THC». *Bulletin on Narcotics*, 24 ii (abril-junio 1972) pp. 11-27.
- NAVARRO GARCIA, M^a Angeles. «El *Kitāb al-Ī'āmi'*: clasificación temática de sus fuentes». Comunicación presentada en el V Simposio Internacional de Historia de la Ciencia Árabe (Granada 30 de marzo-4 de abril de 1992) [en prensa en el ICMA].
- NIZAMI, F. A. «Islam in the Indian Sub-Continent.» *The World's Religions*. Ed. Stewart Sutherland y otros. London: Routledge, 1988, pp. 368-389.
- NIZAMI, K. A. *EI*², s.v. fakīr.
- NWIYA, Paul. *Exégese coranique et langage mystique. Nouvel essai sur le lexique technique des mystiques musulmans*. Beyrouth: Dar el-Machreq, 1970.
- O'BRIEN, Robert y COHEN, Sidney. *The Encyclopaedia of Drug Abuse*. New York, 1984.
- OCAÑA JIMÉNEZ, Manuel. *Nuevas tablas de conversión de datas islámicas a cristianas y viceversa*. Madrid: Instituto Hispano-árabe de Cultura, 1981.
- PAHLOW, H. *El gran libro de las plantas medicinales: la salud mediante las fuerzas creativas de la naturaleza*. Madrid: Everest, 1981.
- PAREJA, Félix María. *Islamología*. Madrid: Razón y Fe, 1952-1954, 2 vols.
- *La religiosidad musulmana*. Madrid: La Editorial Católica, 1975.
- PARIS, R.R y MOYSE, H. *Précis de matière médicale*. Tomo II: *Pharmacognosie spéciale. Spermaphytes (suite): Angiospermes: monocotylédones-dycotylédones*.

Fuentes y bibliografía

- 2ª ed. revisada. Paris: [etc]: Masson, 1981.
- PEDERSEN, J. *EI*², s.v. Ibn 'Abd al-Zāhir.
- PELLAT, Ch. *EI*², s.v. Ibn Sa'īd al-Maghribī.
- PEÑA, Carmen y otros. «Corpus medicorum arabico-hispanorum». *Awraq* 4 (1981) pp. 79-111.
- POLETTI, Aldo. *Plantas y flores medicinales*. Revisión y adaptación de Lorenzo Marco Baró. Barcelona: Instituto Parramón, 1982, 2 vols.
- PREMARE, A. L. de. *Sīdi 'Abd-er-Rahman el-Mejdūb. Mysticisme populaire, société et pouvoir au Maroc au 16è siècle*. Paris: Centre de Recherches et d'Études sur les Sociétés Méditerranéennes, 1985.
- QUTB ḤUSAYN, Fawzi Ṭaha. *Al-Nabātāt al-ṭibīyya. Zirā'atu-hā wa-mukawwinātu-hā*. Líbiya [etc]: al-Dār al-'Arabiyya li-l-Kitāb, 1979.
- RENAUD, H. P. J. «Un essai de classification botanique dans l'oeuvre d'un médecin marocain du XVI^e siècle». *Mémorial Henri Basset*. Paris, 1928, pp. 197-206.
- RIKABI, J. *EI*², s.v. Ibn al-'Afif al-Tilimsānī.
- RINGGREN, H. y STRÖM, A. V. *Les religions du monde*. Paris: Payot, 1960.
- RIYĀD AL-MĀLIḤ, Muḥammad. *Fihris majtū'āt Dār al-Kutub al-Zahiriyya. Al-Taṣawwuf*. Dimašq: Maḥma' al-Luga al-'Arabiyya bi-Dimašq, 1398-1402/1978-1982, 3 vols.
- ROBSON, J. *EI*², s.v. ḥadīṭ.
- ROGERS, J. M. *EI*², s.v. al-Ḳāhira.
- ROSENTHAL, Franz. *The Technique and Approach of Muslim Scholarship*. Roma: Pontificium Institutum Biblicum, 1947.

Fuentes y bibliografía

——— *A History of Muslim Historiography*. 2ª ed. revisada. Leiden: E. J. Brill, 1968.

——— *The Herb. Hashish versus Medieval Muslim Society*. Leiden: E. J. Brill, 1971.

——— *EI* ², s.v. al-Birzālī.

——— *EI* ², s.v. Ibn Sayyid al-Nās.

——— *EI* ², s.v. al-Makrīzī.

RUSKA, J. *EI* ¹, s.v. Ibn al-Baiṭār.

SACY, Silvestre de (Cf. *Fuentes editadas: AL-MAQRĪZĪ*).

AL-ŠABRĀWĪ, Muḥammad. *Fahāris Sunan al-Nasāʿī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1408/1988.

AL-ŠAFŪT, ʿAbd al-ʿAzīz. *Al-mujaddirāt āfa iṭtimāʿiyya fī l-muṣṭamaʿ al-ʿarabī*. Al-Qāhira: Idārat al-Šuʿn al-Iṭtimaʿiyya wa-l-Šiḥḥiyya, 1957.

SALIBI, K. S. *EI* ², s.v. Ibn Djamāʿa.

SARKĪS, Yūsuf Ilyān. *Muʿyam al-maṭbūʿāt al-ʿarabiyya wa-l-muʿarraba*. Al-Qāhira, 1928.

SARTON, G. *Introduccion to the History of Science*. Baltimore: Carnegie Institution of Washington, 1927-1948, 3 tomos en 5 vols.

AL-SAYYID MUḤAMMAD, Muḥammad Kamāl. *Asmāʿ wa-musammayāt min: Taʿrīj Miṣr wa-l-Qāhira*. Al-Qāhira: al-Hayʿa al-Miṣriyya al-ʿĀmma li-l-Kitāb, 1986.

SERRANO LÓPEZ-HERMOSO, Ricardo. *Compendio de Materia Farmacéutica*. 2ª ed. Granada, 1927, 2 vols.

SCHAUENBERG, Paul. *Guía de las plantas medicinales*. Barcelona: Omega, 1980.

SCHRIEKE, B. y HOROVITZ, J. *EI*², s.v. Mi'rādī. [I.- Dans l'exégèse islamique et la tradition mystique du monde arabe].

SEZGIN, Fuat. *Geschichte der arabischen Schriftums*. Leiden: E. J. Brill, 1967-.

——— *EI*², s.v. Dār al-Ḥadīth.

AL-ŠIHĀBĪ, M. *Mu'jam al-Šihābī fī muṣṭalaḥāt al-'ulūm al-zirā'iyya (inklīzī-'arabī)*. Bayrūt: Maktabat Lubnān, 1.982.

STAFFA, Susan Jane. *Conquest and fusion: the social evolution of Cairo A.D. 642-1850*. Leiden: E. J. Brill, 1977.

STEINGASS, F. *A Comprehensive Persian-English Dictionary*. London [etc]: Routledge & Kegan Paul, 1892 (reimp. 1977).

TALBI, M. *EI*², s.v. Ḳaṣṭīliya.

ṬAWĪLA, 'Abd al-Salām. *Fiqh al-ašriba wa-ḥaddu-hā aw ḥukm al-Islām fī l-muskirāt wa-l-mujaddirāt wa-l-tadjīn wa-ṭuruq mu'ālayati-hā*. Al-Qāhira, 1406/1986.

THOMSON, William A. R. [ed. lit]. *Guía práctica ilustrada de las plantas medicinales*. Barcelona: Blume, 1980.

TRIMINGHAM, J. Spencer. *The sufi orders in Islam*. London [etc]: Oxford University Press, 1971.

TRITTON, A. S. *EI*¹, s.v. Rasūlids.

TSCHUDI, R. *EI*¹, s.v. Bektāsh.

——— *EI*², s.v. Bektāshīyya.

Fuentes y bibliografía

UBIETO ARTUR, Antonio Paulo. *Tablas teóricas de equivalencia diaria entre los calendarios islámico y cristiano.* Zaragoza: Anubar, 1984, 2 vols.

ULLMANN, Manfred. *Die Medizin im Islam.* Leiden [etc]: E.J. Brill, 1970.

'UMDAT al-ṭabīb fī ma'rifat al-ṭibb. Ed. Muḥammad al-'Arabī al-Jaṭṭābī. Al-Ribāṭ: Akādīmiya al-Mamlaka al-Magribiyya, 1990, 2 vols.

The UNIFIED medical dictionary (english-arabic-french). Dimašq: Council of Arab Ministers of Health [etc], 1988.

«The USE of cannabis. Report of a WHO Scientific Group». *Bulletin on Narcotics*, 24 i (enero-marzo 1972) pp. 11-19.

VAJDA, G. *EI*², s.v. al-Dimyāṭī.

VERNET GINÉS, Juan. *La cultura hispano-árabe en Oriente y Occidente.* Barcelona: Ariel, 1978.

——— *EI*², s.v. Ibn al-Bayṭār.

WENSINCK, A. J. *EI*², s.v. Miṣr.

——— *EI*², s.v. al-Tirmidhī.

WENSINCK, A. J. -[C. E. BOSWORTH]. *EI*², s.v. Makka [II.— Des 'Abbāsides à l'époque moderne].

WENSINCK, A.J.- [JOMIER, J.], *EI*², s.v. Ka'ba.

WENSINCK, A.J. y **MENSING, J.P.** *Concordance et indices de la tradition musulmane.* Leiden: E.J. Brill, 1936-1969, 7 vols.

WILD, S. *EI*², s.v. [Supplément] al-Djawbarī.

YACIZI, Tahsin. *EI*², s.v. Kalandar.

Fuentes y bibliografía

——— *EI*², s.v. *Ḳalandariyya*.

ZĀHIR, Sulaymān. «Ḥašīṣat al-fuḳarāʾ». *Al-ʿIrḳān*, 31 (1942-1945) pp. 230-233.

ZAMBAUR, E. de. *Manuel de généalogie et de chronologie pour l'histoire de l'Islam*. Hannover, 1927 (reimp. Osnabrück: Biblio Verlag, 1976).

AL-ZIRIKLĪ. *Al-Aʿtām*. 7^a ed. Bayrūt: Dār al-ʿIlm li-l-Malāyīn, 1986, 8 vols.



Biblioteca Universitaria de Coimbra



01550274